الحوار النبوي مع المسلمين وغير المسلمين

إعداد
د. سعيد إسماعيل صالح صيني

١٤٢٦هـ

قائمة المحتويات

المقدمة ٦

الحقائق الأساسية ٨

الفصل الأول ٩

الجهود السابقة ٩

الحوار ومدلولاته: ١٠

الحوار والمصطلحات المشابهة: ١١

ضوابط الحوار وآدابه: ١٤

أركان الحوار وشروط المحاور: ١٧

تنظيم الحوار: ١٨

المختلف وتعريفاته: ١٩

الحوار ووظائفه: ٢٠

الوظائف الإيجابية للحوار: ٢١

الوظائف السلبية للحوار: ٢٢

حكم *الحوار:* ٢٢

الفصل الثاني ٢٥

منهج البحث ٢٥

منهج الدراسة التمهيدية: ٢٥

تساؤلات الدراسة: ٢٥

منهج الدراسة الأساسية: () ٢٧

أسس الحوار: ٢٩

أهداف الحوار النبوي: ٢٩

أساليب ووسائل الحوار النبوي: ٣٠

عند جمع النصوص: ٣١

عند تحليل النصوص: ٣٢

ثالثا - عرض النتائج: ٣٣

الفصل الثالث ٣٥

تحرير المصطلحات ٣٥

الجدل والمجادلة: ٣٥

الجدل بصفته ممارسة عملية: ٣٥

الجدل والحوار: ٣٧

النظر والمناظرة: ٣٨

العلاقة بين الجدل والمناظرة: ٣٩

لا فرق بين الجدل والمناظرة: ٤٠

هناك فرق بين الجدل والمناظرة: ٤٠

الجدل والمناظرة بين المأمول والواقع: ٤١

المصطلحات الأخرى: ٤٢

الخلاصة في العلاقة بين الحوار وغيرها: ٤٤

المصطلحات المتعلقة بطريقة الحوار: ٤٦

الفصل الرابع ٤٩

الحوار وتطوراته ٤٩
الجدل اليوناني: ٥٠
علم الكلام: ٥٢
فن الجدل أو علم الجدل: ٥٥
مصطلحات وثيقة الصلة بالفقه ٥٦
نشأة الجدل الفقهي: ٥٧
علاقة الجدل الفقهي بأصول الفقه: ٥٨
علاقة الجدل الفقهي باليوناني: ٥٩
تخصصات جديدة للحوار: ٦٢
الحوار غير اللفظي: ٦٤
اهتمام متزايد بالحوار: ٦٤
تنظيم الحوار: ٦٥

الفصل الخامس ٦٦

المختلف في الدين ٦٦
القاعدة العامة: ٦٦
رفض حق الدعوة للمسلمين: ٧٠
الجهاد في الإسلام: ٧١
الرابطة الإسلامية والروابط الأخرى: () ٧٢
أصناف غير المسلمين: ٧٣
الولاء والبراء:() ٧٤

الفصل السادس ٧٨

المختلف من المسلمين ٧٨
المختلف فيهما وقناعة: ٧٨
الاختلافات المرفوضة: ٧٩
الاختلافات المقبولة: ٨١
درجة ثبوت النصوص: ٨١
تعدد الدلالة: ٨٢
تعدد النصوص: ٨٢
حالة ضعف النصوص: ٨٣
النصوص عامة: ٨٣
عدم توفر النصوص: ٨٤
الانحيازات الفكرية أو المذهبية: ٨٥
الاعتماد على الترجمات: ٨٦
المختلف تقصيرا: ٨٧
طبيعة المختلف: ٨٧
طبيعة العلاقة بين المتحاورين: ٨٩

الفصل السابع ٩١

أهمية الحوار والموقف منه ٩١
القاعدة الأساس في تحديد الموقف: ٩١
الحوار الوسيلة أو المعلومة: ٩٢

المنطق وسيلة أم معلومات؟: ٩٣
الحكم في ضوء الهدف: ٩٤
الحكم في ضوء الموضوعات: ٩٦
الحكم وطبيعة المحاور: ٩٧
الحكم وطريقة الحوار: ٩٧
الحوار عبر الأديان والحضارات: ٩٧
أنواع الحوار بين الأديان: ٩٩
الموقف من الحوار للتقارب بين الأديان: ١٠٠
الحوار لدعوة كل طرف الآخر: ١٠١
الحوار لتحقيق المصالح المشتركة: ١٠٢
الباب الثاني ١٠٤
المحاورات النبوية مع المختلف ١٠٤
الفصل الثامن ١٠٥
الحوار مع المختلف ديانة ١٠٥
الكافر الراغب في الإسلام والمسالم: ١٠٥
الكافر المشرك المعادي: ١١٣
الحوار مع أهل الكتاب: ١١٧
كافر معادي خفية: ١٢٢
كافر جاهل مكابر: ١٢٣
الفصل التاسع ١٢٤
المسلم المختلف في قضايا كبيرة ١٢٤
أخطأ جهلا في كبيرة: ١٢٤
أخطأ الاجتهاد في كبيرة: ١٣٠
أخطأ في كبيرة: ١٣٤
الفصل العاشر ١٤٤
المسلم المختلف في قضايا صغيرة ١٤٤
أخطأ -في الغالب- جهلا في صغيرة: ١٤٤
أخطأ الاجتهاد في صغيرة أوفي نوافل: ١٤٩
أخطأ في صغيرة: ١٥٨
الفصل الحادي عشر ١٦٨
الحوار مع المعترض والمتعجب وغير المؤدب ١٦٨
معارض أو معترض: ١٦٨
مستغرب أو متعجب: ١٨٥
الفصل الثاني عشر ١٩٦
السمات البارزة للحوار النبوي ١٩٦
الهدف في الحوارات النبوية: ١٩٦
الأسس والمنطلقات: ١٩٧
مراعاة حال الطرف الآخر: ١٩٧
مراعاة موضوع المحاورة: ١٩٨

مراعاة موقف الطرف الآخر: ١٩٨
الأساليب والوسائل: ١٩٩
سمات الأسلوب: ٢٠٠
الرفق والصبر دائما: ٢٠٠
محاولة الإقناع عند التبليغ: ٢٠٠
توفير البدائل والحلول: ٢٠١
الحرص على التحقق: ٢٠١
الصبر وسعة الصدر: ٢٠١
سمات الوسائل: ٢٠٢
الوسائل اللفظية: ٢٠٢
الوسائل غير اللفظية: ٢٠٣
تطبيقات حديثة للأساليب النبوية: ٢٠٤
القصة الأولى: ٢٠٤
القصة الثانية: ٢٠٥
القصة الثالثة: ٢٠٥
القصة الرابعة: ٢٠٦
الخلاصة والتوصيات ٢٠٧
تساؤلات الدراسة: ٢٠٧
ضوابط الدراسة: ٢٠٧
النتائج: ٢٠٨
التوصيات: ٢١٠
الملحق (أ) ٢١١
قوائم محتويات الكتب المختارة ٢١١
ملحق (ب) ٢٧٤
استبانة المصطلحات ٢٧٤
جدول المصطلحات المتداخلة مع مصطلح الحوار ٢٧٥
الصفات الملازمة لكل مصطلح ٢٧٥
جدول المصطلحات التي تمثل عناصر الحوار ٢٧٦
الملحق (ج) ٢٧٧
نماذج لموضوعات ٢٧٧
ندوات ومؤتمرات الحوار بين الأديان ٢٧٧
ندوة دمشق: ٢٧٧
مؤتمر مملكة البحرين: ٢٧٧
ندوة جنيف بسويسرا ٢٧٨
قائمة المراجع العربية ٢٧٩
مراجع أجنبية ٢٩٧

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين ورضي الله تعالى عن أصحابه البررة الميامين وبعد.

فهذه الدراسة هي وليدة الأحداث التي تتابعت خلال الأعوام القريبة الماضية والتي لا تزال آثارها ماثلة في حاضرنا، سواء على الصعيد الدولي أو المحلي بسلبياتها وإيجابياتها.

فقد ظهرت في الآونة الأخيرة ظواهر خطيرة في العالم الذي تكاد تحكمه دولة عظمى واحدة، تسيطر عليها فئة خفية ماكرة جعلت من الإسلام والمسلمين هدفا للهجوم العنيف. فكان من نتائج هذه الجهود الماكرة صدور سياسات محلية ودولية غاشمة مبنية على تهمة الإسلام والدول الإسلامية بالتشجيع على الإرهاب العدواني. فأدى ذلك إلى خرق مواثيق للأمم المتحدة وغزو أعضاء فيها مستقلة بحجة القضاء على الإرهاب حسب مفهوم الدول الغازية لشقيقاتها في الأمم المتحدة.

وأقول حسب مفهوم الدول الغازية وليس المفهوم الذي تسنده معاجم اللغة العالم. فهذا المفهوم يعتبر الدفاع عن النفس والممتلكات الشخصية بالحجارة وبالنفس ضد الغزاة إرهابا. أما ما يقوم به الغزاة من التقتيل بالعشرات وهدم المنازل بالمئات بالصواريخ والدبابات والطائرات وتجويع أهل البلاد الأصليين لا يعد إرهابا. ومن الطريف أن هذه الحكومات تنادي بضرورة الحوار بين الحضارات لتحقيق السلام العالمي، وتدعوا إلى المساواة والعدالة ولكن في ظل النظام الديموقراطي. فهو النظام الوحيد –حسب زعمها- الذي يحقق ذلك. فأدت هذه الظواهر وهذا المفهوم الذي وضعته الدولة العظمى محل التطبيق إلى تأييد الإرهاب الإسرائيلي الرسمي ضد بعض مواطنيها وسكان فلسطين الأصليين، والتسبب في تعرض المسلمين والمؤسسات الخيرية الإسلامية إلى المساءلة والملاحقة. فأدت هذه السياسات الغاشمة والهجوم المكشوف على الإسلام والمسلمين إلى خروج ظاهرة خطيرة في هذه البلاد التي عرفت لعقود طويلة من الأمن والاستقرار ما لم تعرفه دول العالم. وأبرز ما في هذه الظاهرة أنها تعتمد على العنف في التعبير عن أفكارها ومشاعرها.

وخطورة هذه الظاهرة أنها تعتمد على بعض الفتاوى المتعلقة بحكم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين، مع توسيعها على أوسع نطاق حتى أدى إلى ترويع أمن المسالمين وإزهاق أرواح كثير من الأبرياء الآمنين من المسلمين والذميين وإلى تجرؤ الأعداء على استقلالية كثير من الدول الإسلامية وغير الإسلامية.

وأمام هذه الظواهر الدولية والمحلية يتساءل المسلم أين يقف الإسلام من الحوار سواء لتوفير الحياة المؤسسة على الشورى أو لتفادي التعبيرات العنيفة أو لتحقيق التعايش السلمي العالمي. وبعبارة أخرى، فإن هذه الدراسة تهدف بشكل رئيس إلى معرفة موقف الإسلام من قضية الحوار بين المختلفين رأيا وحضارة وديانة من خلال استقراء الحوارات النبوية مع فئات المجتمع المختلفة التي عايشها النبي صلى الله عليه وسلم وتحاور معها. ويهدف كذلك إلى الإجابة على تساؤل هل

النظام الشوري حكر على النظام الديموقراطي الغربي أم أن الإسلام عرف الشورى منذ عهد النبوة؟

ومع أن الهدف الأساس للدراسة هو التعرف على السمات البارزة للحوارات النبوية: الأهداف، والأسس، والأساليب، والوسائل فإنه كان من الضروري أولا بناء الأساس الذي تعتمد عليه هذه الدراسة. ويتكون هذا الأساس من: التعريفات اللازمة للمصطلحات المشابهة للحوار والمصطلحات ذات العلاقة، والتعريف بالمختلف من المسلمين وغير المسلمين، وبيان حقيقة موقف الإسلام من الحوار من أجل تحقيق السلام للبشرية.

وتتمثل الزيادة في هذه الطبعة في قوائم محتويات المراجع المختارة من مؤلفات الحوار.

ولله الحمد والشكر من قبل ومن بعد، ثم الشكر لكل من استفدت من جهده ومشورته ومساعدته في إنجاز هذا العمل، وأسأل الله الجواد الكريم أن يحسن مثوبتهم في الدنيا والآخرة.

المؤلف

د. سعيد إسماعيل صيني
تم الانتهاء من الدراسة في ٢٧/٧/١٤٢٥هـ
وتم الانتهاء من التنقيح في ١/ ٤/١٤٢٦هـ

الباب الأول

الحقائق الأساسية

صحيح أن الجزء الأساس في البحث المقترح يتمثل في الحوار النبوي مع المختلف: الأهداف الأسس، والأساليب، والوسائل. بيد أنه لوحظ عند استعراض الجهود السابقة أن هناك حقائق أساسية يرتكز عليها البحث المقترح، ولا يستقيم بدونها، هي موضع نقاش وتساؤل، ولابد من الوصول فيها إلى صيغة –إن لم تكن فاصلة- فعلى الأقل تكون مرضية. ومن هذه الحقائق ما يتعلق بتعريف الحوار والمصطلحات ذات العلاقة بالحوار وأسسه وضوابطه وعلومه أو فنونه، وما يتعلق بالمقصود ب"المختلف" وأصنافه، وما يتعلق بموقف الإسلام من الحوار. فمن الصعب الحديث عن الحوار مع المختلف بدون معرفة "الحوار" و"المختلف" معرفة واضحة أو كافية الوضوح.

ولما سبق فإنه ظهرا جليا أن هناك حاجة إلى دراسة الموضوعات التالية:

- مدلول كلمة "الحوار" وما يتعلق بها من المصطلحات.
- تطورات الحوار وممارساته وعلومه عبر العصور.
- طبيعة العلاقة بين المسلم والمختلف عنه في الدين.
- أصناف المختلفين من المسلمين.
- أهمية الحوار وموقف الإسلام منه.

ولهذا فإن هذا الباب يتألف من الفصول التي تضم الموضوعات السابقة، إضافة إلى فصل الجهود السابقة، وفصل منهج البحث.

الفصل الأول

الجهود السابقة

هناك كتابات عديدة تحت اسم "الحوار" منفردا أو معه مصطلح مشابه (مثل الحوار والمناظرة) أو موصوفا (مثل: الحوار في السنة أو الحوار بين أصحاب الأديان...) وكان كتاب الفتياني بعنوانه " الحوار في السنة وأثره في تكوين المجتمع"([1]) أقرب جهد إلى الدراسة المقترحة، بيد أن كتاب الفتياني لم يكن الوحيد الذي زخر بالنصوص الحوارية للنبي صلى الله عليه وسلم. فقد اشتمل كتاب "الحوار: آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة" لزمزمي على حوالي مائة نص حواري بين الرسول صلى الله عليه وسلم وطرف آخر، بينما اشتمل كتاب الفتياني على حوالي الخمسين نصا حواريا فقط، منها حوارات بين الله تعالى ومخلوقاته. وكان حوالي سبعة عشر نصا منها مشتركا بينهما وانفرد كل منهما بنصوص لم ترد عند الآخر.([2]) وقد تضمن كتاب الفتياني فصلا عن شروط الحوار وضوابطه، وآخر عن خصائص الحوار في السنة، وثالثا عن وظيفة الحوار في السنة. وأورد في الفصل الرابع جملة من النماذج للحوار بين الله تعالى وخلقه، وحوار الرسول عليه الصلاة والسلام مع الملائكة، ومع صحابته، ومع المشركين، ومع أهل الكتاب. كما تضمن كتابه بعض القصص الحوارية التي وردت في السنة ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم طرفا فيها.

([1]) الملحق (أ) لقائمة محتويات الكتاب.

([2]) الملحق (أ) لقائمة محتويات الكتاب.

ويلاحظ أن زمزمي كان يأتي بنصوص الحوار بصفتها استشهادات على آداب تدعمها نصوص قرآنية وأقوال للسلف. وكانت معظم تعليقاته تتناول طريقة الحوار أو آدابه. أما الفتياني فكان هدف كتابه اختيار بعض صور الحوار في السنة لبيان أثرها في تكوين المجتمع، فغلب على تعليقاته انصبابها على مضمون النص الحواري. كما يلاحظ أن بعض تعليقاته تتميز بطولها حتى أنها تصل إلى الصفحتين على نص حواري لا يتجاوز السطرين، فضلا عن تميز التعليق بالعبارات الأدبية الطنانة. كما يلاحظ عدم تعرضه لعنصر "المختلف" المطلوب في الدراسة هذه المقترحة أو لصفات المحاورين وأصنافهم.

ومن المؤكد، لم تخل جميع الجهود السابقة من نصوص السنة النبوية، سواء النصوص الحوارية أو غير الحوارية، وذلك بصفتها استشهادات وأدلة.

وبهذا يتضح أن هناك حاجة إلى استعراض كتب السنة الرئيسة للتعرف على كافة أشكال الحوار مع "المختلف" فيها، وذلك لاستقراء طريقة تفاعل الحوار النبوي مع طبيعة المحاور "المختلف" وطبيعة موضوع الاختلاف، وموقف المختلف منه.

وعند استعراض الجهود السابقة عموما لوحظ تعدد عناوين التقسيمات الرئيسة حتى بين المؤلفات التي اقتصرت على "الحوار"، كما لوحظ تعدد طريقة تصنيف الفقرات فيها. ولهذا كان من الصعب الوصول إلى تصنيف جيد لمكوناتها، إذ كان من الضروري قراءة بعض الفقرات في هذه المؤلفات مرات متعددة لتحديد طبيعة محتوياتها حتى يمكن تصنيفها بطريقة مقبولة. ومع هذه الجهود فقد كان من الضروري الأخذ بمبدأ "سددوا وقاربوا"، فتم اختيار التصنيفات التالية لموضوعات الجهود السابقة: الحوار ومدلولاته، الحوار والمصطلحات المشابهة، ضوابط الحوار وآدابه، أركان الحوار وشروط المحاور، تنظيم الحوار، "المختلف" وتعريفاته، الحوار ووظائفه، حكم الحوار.([3])

الحوار ومدلولاته:

عند مراجعة الجهود السابقة نجد اتفاقا على أن الحوار هو المراجعة في الكلام بين طرفين حول موضوع محدد.([4]) ثم هناك من يضيف بأنه يمكن أن يكون بين أكثر من طرفين ([5]) أو مع النفس ([6]) وأن الهدوء يغلب عليه([7]) وأن موضوع

([3]) وقد تم اتباع القواعد التالية عند استعراض الجهود السابقة: ١) الاقتصار في استعراض الجهود السابقة على الجهود التي تحمل في عناوينها كلمة "الحوار" أو "الاختلاف" وما يتضمن منها على تعريف للحوار. وهناك حالات استثنائية مثل وجود عبارة "التعامل مع الاختلاف"... في العنوان. ٢) ترتيب المراجع حسب تواريخ النشر أو تاريخ وفاة المؤلف، ثم محاولة استعراضها واحدة بعد الأخرى في كل نقطة رئيسة تم استعراضها. وفي حالة عدم وجود تاريخ للنشر يتم تخمين التاريخ بالاسترشاد بتاريخ أحدث مرجع عاد إليه المؤلف وطبيعة المضمونات. ٣) عند إيراد تعريف لمؤلف محدد
اقتصرت على ما أثبته هو بعبارة صريحة أو شبه صريحة، ولم أثبت له ما أورده من تعاريف نسبها المؤلف إلى الآخرين بصورة محددة.

([4]) انظر مثلا: الندوة ص ٩، الصويان ص ١٦، الشيخلي ص ١٢، زمزمي ص ٢٠، الحبيب ٧...

([5]) انظر مثلا: الشيخلي ص ١٢، ابن حميد، أصول الحوار ص ٦ ،واللبودي ص ١٦.

([6]) الشيخلي ص ١٣.

المحاورة لا يشترط فيه أن يكون علميا أو جادا.([8]) ويشترط يلجن أن يكون الأمر منظما ([9]) ويؤكد آخرون بأن الحوار مضمون وأسلوب.([10]) ومع وجود الاتفاق على أن المحاورة تكون بالكلام فهناك من يضيف بأن المحاورة قد تكون بالكتابة ([11]) أو بالتعبيرات غير اللفظية مثل السكوت وتعبيرات الوجه أو نبرات الصوت.([12])

الحوار والمصطلحات المشابهة:

هناك عدد من المصطلحات الشائعة ذات العلاقة بالمحاورة. ومن هذه: الجدل والمجادلة، والمناظرة، والمناقشة، والمحاجة، والمباحثة، والمراء، والمفاوضة.

وهناك من يفرق بين الحوار والجدل باعتبار الجدل يتسم باللدد في الخصومة وما يتصل بذلك من معنى العناد والتمسك بالرأي والتعصب له، ولاسيما في الواقع. أما الحوار فلا يتسم بالخصومة على وجه الضرورة.([13]) ويدعم مؤلف "أصول الحوار" هذا الرأي بقوله إن مادة الجدال وردت " في تسعة وعشرين موضعا في القرآن الكريم، يغلب عليها جميعا أن تكون إما سياق عدم الرضا عن الجدال، وإما عدم جدواه"([14])

ويبدو أن موقف زمزمي من نوع العلاقة بين الحوار والجدل متردد بين وجود فرق وعدم وجود فرق بينهما. فهو يفرق بين الحوار والجدل أحيانا لأن الأخير يدل على الشدة والمخاصمة.([15]) ثم يقول بأن القرآن أحيانا يطلق المجادلة على المحاورة.([16]) وفي موضع آخر وتحت عنوان "موضوعات الحوار" وحيث يورد بعض الشواهد من القرآن الكريم يستخدم الكلمات: الحوار والمجادلة والمحاجة بصورة متبادلة.([17]) وكأنه فيما يتعلق بالمجادلة والمحاجة يتأثر بجريشة الذي يستعرض جميع النصوص الواردة في المحاجة في القرآن الكريم و الواردة في المراء ثم يخلص إلى القول بأن الكلمات الثلاث مترادفات جاءت بمعان متقاربة وإذا أطلقت تعني الشيء المذموم. وهي من حيث كونها إلى الذم أميل تأتي بالترتيب التالي: المراء أولا ثم المحاجة ثم الجدال.([18])

([7]) انظر مثلا: الندوة ص ٩، زمزمي ص ٢٢ ويلجن ص ١٥...
([8]) الشيخلي ص ١٢، اللبودي ص ١٦ و يلجن ص ١٥.
([9]) يلجن ص ١٩.
([10]) مثلا: كتبي ص ٦-٦٩؛
([11]) مثلا الشيخلي ص ١٢.
([12]) ديماس ص ٧٥-٨٣.
([13]) انظر مثلا: الحسيني ص ١٤-١٥؛ حفني ص ٢٧٧، أبو زهرة ص ٥؛ كتبي، المصطلح ص ١٢-١٣؛ القاسم ص ١٠٤-١٠٥؛ ديماس ص ١١-١٢، الحبيب ص ٨ .
([14]) الندوة ص ٩، نقلا عن أسلوب المحاورة حفني ص ١٢؛ وانظر بن نجم يشير إلى هذه الحقيقة قبل حوالي ثمانمائة سنة ص ٤٩-٥٠.
([15]) زمزمي ص ٢٣.
([16]) زمزمي ص ٢٥.
([17]) زمزمي ص ٧٥-٨٥.
([18]) جريشة، آداب ص ٢٣- ٢٨.

أما عن المناظرة فيقول زيادة "المحاورة أعم من المناظرة، وكل من المحاورة والمناظرة حوار. وإذا وُجد في الحوار محاجة أو مجادلة أو خصومة أو نزاع كان مناظرة".([١٩]) ويذهب أبو الأنوار إلى استخدام الحوار بطريقة تشمل الحوار بين طرفين حول الانتصار لفكرة أو شجبها والمناقشات الهادئة أيضا.([٢٠])

ويستخدم زمزمي الحوار والمناظرة بصورة توحي أنهما سواء، ويصرح "إن المناظرة قريبة من الحوار... وتشترك معه في الغاية، وهو الوصول إلى الحق.".([٢١]) بيد أن زمزمي يلخص العلاقة بين الحوار وبعض المصطلحات المشابهة بقوله إن المناظرة والجدال والمحاجة كلها تشترك مع المحاورة "في أنها مراجعة في الكلام ومداولة له بين طرفين، فهي تدخل في معنى الحوار من هذه الجهة. ثم تفترق المناظرة في دلالتها على النظر والتفكر، والجدال والمحاجة في دلالتهما على المخاصمة والمنازعة."([٢٢])

ويبدو أن جريشة يرى أن الحوار يشمل المناظرة، حيث يقول "المناظرة ... حوار بين متناظرين بلوغا إلى الحق أو جلاء للصواب."([٢٣]) ويعنون كتابا له ب"أدب الحوار والمناظرة" ويستعملهما بشكل تبادلي.([٢٤]) كما يورد جريشة كلمة "مراء" بصفتها مرادفة للحوار ومعناه يتردد بين الجحود والشك والجدل المذموم.([٢٥])

وفي الوقت الذي يفرق فيه الصويان بين المجادلة والمناظرة، فإنه يجعلهما أنواعا من المحاورة.([٢٦]) ويرى الشيخلي أن الحوار مساو للمناظرة بقوله: "الحوار" (أو المناظرة كما تسمي ذلك العرب) حديث شفهي يجري تبادله بين أكثر من فرد سواء في شارع، بيت، منتزه أو مدرسة أو جمعية أو منتدى...الخ" ([٢٧]) ويقول الحبيب "أما المناظرة فهي قريبة من معنى الحوار".([٢٨])

وتصرح اللبودي في حديثها عن أشكال الحوار بأن الحوار يشمل: المحادثات الحرة، والمناقشة، والمناظرة، والسؤال والإجابة، والتفاوض.([٢٩])

ويبدو من الاستعراض السابق أن العلاقة ليست بالوضوح الذي يمكن أن يستقر عليه الرأي. فهناك من يقول بأن المجادلة والحوار مختلفان وهناك من هو متردد بين إثبات الاختلاف ونفيه. وبالنسبة للمناظرة يميز المناظرة عن الحوار

([١٩]) زيادة ص ١٨.
([٢٠]) أبو الأنوار ص ٧.
([21]) انظر مثلا زمزمي ص ٣٤-٣٥.
([22]) زمزمي ص ٣.
([23]) جريشة، أدب ص ٦٤.
([24]) جريشة أدب ص ٢٥.
([25]) جريشة، أدب ٢٦-٢٧.
([26]) الصويان ص ١٧.
([27]) الشيخلي ص ١٢.
([28]) الحبيب ص ١٠.
([29]) اللبودي ص ٤٠-٤٨.

لوجود الخصومة والمنازعة في المناظرة، وآخرون يقولون بأنهما متقاربان أو متساويان لأن هدفهما الوصول إلى الحق. وبعبارة أخرى، هناك حاجة إلى تحرير العلاقة الراجحة بين مصطلح "الحوار" والمصطلحات المشابهة.

كما تبين عند استعراض الجهود السابقة أن هناك مزجا بين الحديث عن الحوار بأشكاله العملية وبين بعض العلوم ذات الصلة مثل الجدل اليوناني وعلم الكلام وعلم الجدل الفقهي مما يجعل عملية تحرير المصطلحات غير كافية بدون الوقوف على حقيقة هذه العلوم أو الفنون وبيان نوع العلاقة بينها، سواء العلاقة التاريخية أو العلاقة من حيث السمات المشتركة والخاصة التي تميز كلا منها.

يقول ابن خلدون عن علم "الجدل" بأنه هو معرفة آداب المناظرة،([30]) وأما عن "علم الكلام" فيقول بأنه علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية.([31]) ويقول أبو زهرة إن العلماء في الإسلام عنوا بالجدل حتى وضعوا له القواعد التي أسموها "علم الجدل" أو علم "أدب البحث والمناظرة".([32]) ويعتبر حسن "الجدل" عبر العصور المختلفة واختلاف الحضارات صنفا واحدا فجاء بتعاريف له عند الفلاسفة والمناطقة، وتعريف له عند الفقهاء والأصوليين، وتعاريف له عند المتكلمين. ثم رجّح تعريف المتكلمين أو –على وجه التحديد- تعريف الجويني، ويورد عددا من الأسباب لهذا الترجيح.([33]) أما العثمان فيقول بأن تجريد علم الجدل بمصنفات مستقلة خاصة جاء متأخرا عن عصر النبوة والصحابة وأن هناك اختلافا في بدايته. ثم أورد الأقوال المختلفة، حيث هناك من يقول بأن ممن كتب فيه في البداية أبو إسحاق والغزالي، وآخر يقول أنه الشاشي وثالث يقول بأنه العميدي السمرقندي. ويرجح العثمان القول الأول. ([34]) ولعله يقصد الجدل الإسلامي، فالجدل موجود فطرة وسبق اليونان غيرهم في الكتابة فيه. ويضيف العثمان بأنه جرى استعمال الجدل في اصطلاح أهل المناظرة على معنى إلزام الخصم سواء أكان بحق أو باطل"، وأن كلمة "الجدل" ترد كثيرا في اصطلاح السلف لتعطي معنى خاصا ولاسيما بعد تعريب كتب اليونان واختلاط الفلسفة بالعلوم الشرعية.([35]) كما يقول تحت عنوان "فساد المعيار اليوناني" مقتبسا جزءا من قول لابن تيمية "المنطق اليوناني معيار الوثنيين من الإغريق ومن غرر به من سائر الكفار توهما منهم أن التعويل عليه يعصم من الخطأ والزلل ويقود إلى المعارف".([36])

والسؤال الذي يطرح نفسه هل علم أو فن "الجدل" شيء فطري يشترك فيه الناس جميعا؟ أم أنه شيء محسوس نستطيع إدراكه بالحواس الخمس ولم يتغير عبر القرون الطويلة فنستطيع الحكم بأن تعريفا محددا هو الأفضل؟ أم أنه لم يعرف إلا في

([30]) ابن خلدون، المقدمة ص ٤٢٨.
([31]) ابن خلدون، المقدمة ص ٤٢٩.
([32]) أبو زهرة ص ٦.
([33]) حسن ص ٢٦-٢٧.
([34]) العثمان ص ٢٤-٢٥.
([35]) العثمان ص ١٢.
([36]) العثمان ص ٤٥٤.

العهد الإسلامي؟ وهل صحيح أنه يمكن القول بفساد المنطق اليوناني كله؟ إذا كانت الإجابة لا هذا ولا ذك فإننا نجد أن مصطلح الجدل والمناظرة لا يزال في حاجة إلى المزيد من البحث حتى تتضح صورة "الحوار" الذي يمثل أحد العناصر الرئيسة في موضوع الدراسة.

ضوابط الحوار وآدابه:

يندرج تحت هذا العنوان المختار، "ضوابط وآداب" جميع الفقرات التي وردت في الجهود السابقة تحت عناوين، مثل: أصول الحوار([37]) ومنطلقاته ([38]) وأسسه([39]) وقواعده ([40]) ومنهجيته([41]) وآدابه ([42]) وعوائقه([43]) وتنظيماته([44]) وآلياته([45]) ومناخه الصحي([46]) وأساسياته([47]) وتقاليده([48]) وأخلاقياته([49]) وشروطه([50]) ومحدداته التنظيمية.([51]) وقد أمكن حصر أكثر من مائتي فقرة عبر المؤلفات بعد استبعاد المكرر منها. وهذا عدا ما ورد منها تحت شروط المحاور التي يندرج كثير منها ضمن هذه الضوابط بل وتعتبر تكرارا لها.([52])

ويبدو أن بعض المؤلفين كانوا حريصين على تجميع أكبر قدر ممكن من هذه الضوابط ولو بسردها تحت عناوين مختلفة وعلى رأسها الآداب. فنتج عن هذا عدم تناسقها وأحيانا تعارضها مع المسار العام للكتاب أو تكرارها في الكتاب الواحد. فالمدلول الواحد قد يظهر مرة كأمر مطلوب، ومرة بصيغة النفي باعتباره شيئا يعوق الحوار، وأحيانا بصفته شرطا يجب أن يتوفر في المحاور.

وباستعراض كل ما وقع في يد الباحث من مؤلفات تحمل عنوان "حوار" ويتكلم عن الحوار بصفته مهارة، تظهر السمات التالية على هذه المجموعة من الضوابط والآداب: ([53])

([37]) انظر مثلا: الندوة، عنوان؛ بن حميد، أصول الحوار عنوان؛ جريشة، أدب ص ٩١؛ شاهين ص ٩٣.
([38]) انظر مثلا:الرحيلي، عنوان؛ يلجن ص ٩.
([39]) البشر؛ القدوري؛ الراوي.
([40]) انظر مثلا: الرحيلي، عنوان؛ العودة ص ٢٢، ديماس ص ٢٠.
([41]) الصويان ص ٤٣.
([42]) انظر مثلا: طنطاوي ص١٥؛ اللبودي ص ٤٢؛ زمزمي ص ١١٥، ٢٧٥، ٤٢٥، ٤٧٩.
([43]) الشيخلي ص ٣٨، ٤٧.
([44]) الشيخلي ص ٥٢.
([45]) الشيخلي ص ٥٥.
([46]) الشيخلي ص ٦٠.
([47]) تم اختيار هذا الاسم تيسيرا للمناقشة.
([48]) الراوي.
([49]) يلجن ص ٣٩.
([50]) انظر مثلا: الفتياني ص ١٤، ١٤٧؛ جريشة آداب ص ٦٥
([51]) الشيخلي ص ٥١.
([52]) انظر مثلا: أركان المحاورة وصفات المحاور.
([53]) لقد تم عمل قائمة بالصفات بعد جمعها من المراجع المختلفة وتقريبها إلى بعض وبد تحويل بعضها إلى الصفة إيجابية بإضافة عبارة "تجنب" أو مثيلاتها. وهناك مقالات أوردت كثيرا من الآداب أو

بدا واضحا أن مجهود الندوة العالمية للشباب الإسلامي ([54]) كان سابقا لغيره وجميع "الأصول" الثلاث والثلاثين التي تضمنها عمل الندوة ظهرت في المؤلفات الأخرى، ومنها زمزمي ([55]) والحبيب ([56]) بشكل واضح.

ورد معظم هذه الأصول الثلاث والثلاثين مدعمة بشرح واستشهادات من الكتاب والسنة، وورد بعضها على هيئة قوائم بدون تعليق جنبا إلى جنب مع الضوابط الأخرى عند ديماس واللبودي بصفة خاصة.([57])

بعض الضوابط هي خاصة بالمحاور المسلم مثل: طلب الحق، إخلاص النية لله، بل إن معظم المؤلفات تضع في ذهنها أن الهدف الأساس من الحوار هو كيف ينتصر صاحب الحق وهو المسلم على غيره من غير المسلمين وأصحاب المذاهب المنحرفة. فمعظم المؤلفين يعالجون موضوع الضوابط من وجهة النظر الإسلامية، ومعظمهم يتحدث - على وجه التحديد- عن الداعية الإسلامي والآداب التي ينبغي أن يلتزم بها والشروط التي ينبغي أن تتوفر فيه.([58]) والحالات الاستثنائية هي ما كتبه الشيخلي، ويلجن.

بعض الضوابط لا تصلح إلا في حالة التحاور في مواضيع تقبل التعدد في الآراء ولكن ليس في مواضيع إما حق وإما باطل بالنسبة للمحاور المسلم في حواره مع غير المسلمين أو أصحاب البدع المنحرفة، مثل: تخلي الطرفين عن وجهة نظرهما، ([59]) أو قبول نتائج الحوار.([60])

تشترك كثير من المؤلفات في العديد من الفقرات، ولكن تميز بعضها ببروز بعض الجوانب الخاصة، ومثال ذلك، بعض الضوابط عند الرحيلي مفصلة على الحوار لرد شبهات المستشرقين.([61]) ومثال ذلك: الاحتراس من الأثر الخفي الذي تتركه طول العشرة، والشعور بضرورة التخلص مما يعيبه الخصم، والحذر من الحماس الذي يجعل المحاور ينكر شيئا من دينه.([62]) فقد كان هذا هو الدافع الأول لتأليف الكتاب. وبعض الصفات عند يلجن مفصلة على الحوار داخل الإدارة الواحدة

الضوابط التي تخرج عن المجموعة التي تم حصرها في كتب الحوار ومن هذه على سبيل المثال: الحامد، الحوار لماذا؟، وجيه، الضوابط، الدجاني، تأملات في الحوار، البشر، أسس الحوار، العبيد، العكاك، التويجري، الحوار والتفاعل الحضاري، مشوح.

([54]) الملحق (أ).

([55]) الملحق (أ).

([56]) الملحق (أ).

([57]) ديماس انظر مثلا ص ١٥، ١٦، ١٧،؛ واللبودي ص ٣٧، ٤٢.

([58]) انظر مثلا: الندوة،؛ جريشة، آداب؛ الصويان؛ القاسم؛ زمزمي؛ بن حميد؛ طنطاوي؛ الفتياين؛ الإبراهيم.

([59]) انظر مثلا: اللبودي ص ٤٢؛ جريشة فقد أوردها في مجال الحوار بين أصحاب المذاهب الإسلامية وفي نطاق المسائل الفقهية، انظر مثلا ص ٦٣-١٣١؛ كذلك الشيخلي فإنه أورد ذلك في إطار الحوار لمناقشة موضوعات تقع في حدود المباح ص ٥٥، وانظر الملحق (هـ، الشيخلي).

([60]) بن حميد ص ٢٤؛ والفتياني ص ٤٠.

([61]) الملحق (أ).

([62]) الرحيلي ص ١٥، ٣٩، ٥٠.

حيث تناقش اللجنة بعض المقترحات الجديدة مثلا. ومثال ذلك: اعتبار الاختلاف مجرد اختلاف وجهة نظر، ضرورة الاتفاق بين الطرفين لصالح الجماعة، تجنب فرض الرأي الشخصي، تقديم الأدلة الكافية عند الانتقاد.([63]) وظهرت آثار الاستفادة من كتب الجدل عند القاسم ومثالها: استخدام الاستفهام الاستنكاري، والاستدلال بلازم كلام الخصم، وإبطال دعوى الخصم بإثبات نقيضها.([64]) وظهرت الاستفادة من مراجع التفاوض عند ديماس، ومثال ذلك: إشعار الآخر بأن الفكرة فكرته، استخدام "أنا سوف.." لبناء الثقة، استخدام الكلمات الإقناعية (جديد،مجرب، فعال.([65])

لعل اللبودي هي الوحيدة التي انطلقت في اختيارها للضوابط من تقسيمها الأساس للحوار إلى أشكال متعددة، هي: المحادثات الحرة، والمناقشة، والمناظرة، والسؤال والإجابة، والجدال، والتفاوض. فقد أوردت عددا من الضوابط تحت كل نوع من أنواع الحوار عندها.([66]) أما الشيخلي فرغم إشارته إلى بعض تقسيمات الحوار فإنه جاء بالضوابط دون التقيد بها. ولعل السبب في ذلك أن تقسيماته ليست مبنية على طبيعة أهداف الحوار وموضوعه. فتقسيماته الرئيسة تتمثل في: الحوار من حيث الشكل، ومن منظور المضمون، ومن منظور الأشخاص. وحتى تقسيمه للحوار من منظور المضمون لم يشمل سوى: الحوار المتفتح والمتزمت، وحوار الاستزادة من المعلومات، وحوار الحقيقة والمنافع الشخصية، والحوار المنتج والحوار العقيم.([67]) ويلاحظ أن بعض هذه أكثر التصاقا بالشكل والأسلوب منها بالمضمون.

تتراوح هذه الضوابط من ضوابط عامة جدا وأخرى محددة. ومن العامة جدا: الظرف المناسب؛ الإنصاف، وكسب ود محاورك.([68]) ومثال الضوابط المحددة: حسن المناداة للمحاور الآخر، قدّم التحية للطرف الآخر، ومازح الطرف الآخر، ([69])

ولعل أبرز ما يلاحظ القارئ عند تأمله في هذه المجموعة من الضوابط أن بعضها **عام لكل محاور، بصرف النظر عن انتمائه إلى الإسلام أو غيره**، ومثالها: العلم بموضوع الحوار، حسن الاستماع والاهتمام، والتواضع...([70]) والبعض الآخر خاص بالمحاور المسلم سواء أكان يحاور مسلما أو غير مسلم. ومثال ذلك: المسلم طالب حق، والإخلاص في النية لله، وتحديد الشرع للاحتكام إليه.([71]) ومن زاوية أخرى، فإن هذه الضوابط منها ما يهدف إلى تحقيق العدالة والإنصاف للمتحاورين معا. ومن هذه: ضرورة إيراد الأدلة، وتحديد المفاهيم، وتحديد الموضوع، واستخدام

([63]) يلجن ص ٤٤، ٤٥، ٥٣، ٥٨.
([64]) القاسم ص ١٨٥، ٢٠٤، ٢٠٨.
([65]) ديماس ص ٢٠٥، ٢٢٤.
([66]) اللبودي ص ٤٠-٤٨ وانظر الملحق (ز).
([67]) الشيخلي ص ١٩-٣٣.
([68]) المدوة ص ٢٢، ٤٢، ٤٤؛ زمزمي ١٤١؛ يلجن ص ٧٤؛ ديماس ص ٢٢٣.
([69]) الندوة؛ ٤٤؛ ديماس ص ٢٢٣.
([70]) انظر مثلا: الندوة ص ٢٣؛ جريشة ص ٧٠؛ العودة ص ٣٦.
([71]) انظر مثلا: الندوة ص ١٧؛ الرحيلي ص ٦٠. الصويان ص ٥٦، ٧٧.

المنهج العلمي والموضوعية.([٧٢]) والبعض الآخر هي توصيات تفيد أحد المحاورين على حساب المحاور الآخر، وان استعملهما الاثنان فالمصلحة تكون مع أكثرهما اتقانا في الاستفادة منها. وهذه في الحقيقة تندرج فيما يمكن تسميته **بالأسلوب** أكثر منه بالأسس أو الآداب، وذلك لأنها لا تقع ضمن أركان المحاورة التي لا تستغني عنها المحاورة، وليست ذات أبعاد أخلاقية. ومن هذه: استخدام الأمثلة، واستخدام القصص القرآني، واستخدام المقارنة. ([٧٣])

الغالب على معظم الجهود أنها حاولت حشد كمية كبيرة من الأسس والآداب وتصنيفها بطريقة تجعلها قليلة الفائدة أو تصعب الاستفادة منها في المواقف الحوارية المتنوعة. وهذا يشبه المؤسسة التي تصدر أدلة الهاتف فتجمع أكبر قدر من أرقام الهاتف ثم تجعل الأفراد والمؤسسات سويا وتصنف جميع هذه الأرقام حسب الاختصاصات المهنية أو الدخل، أو الموقع... وذلك بدلا من تصنيف الأفراد حسب الشهرة ليستفيد منها أكبر عدد من الناس، وتصنيف المؤسسات حسب نوع الخدمات التي يقدمونها ليستفيد منها الباحثون عن الخدمات المحددة.

<u>ومما سبق يبدو أن هناك حاجة إلى الوصول إلى تصنيف جامع مانع قدر الإمكان لهذه المصطلحات العديدة المتداخلة المتشابكة في محتوياتها. ويقترح إعادة النظر فيها وفي علاقاتها مع الحوار.</u>

أركان الحوار وشروط المحاور:

يقول جريشة بأن أركان المناظرة تتمثل في موضوع المناظرة، وفي طرفي المناظرة. ([٧٤]) ويؤيده في ذلك زمزمي بصفتها أركان الحوار([٧٥]) وكذلك الشيخلي ([٧٦]) والقاسم.([٧٧]) ويضيف البشر إلى أركان الحوار الهدف، ومعرفة من يحاور ووسيلة الحوار.([٧٨])

ويفرد زمزمي فقرة لشروط المحاور المسلم، يقول فيها بأن من شروط المحاور المسلم: الإخلاص لله، والعلم بموضوع الحوار، والالتزام بآداب الحوار. أما المحاور غير المسلم فشرطه أن لا يظلِم.([٧٩]) ويعد القاسم من شروط المحاور المسلم: العلم والاستقامة والإخلاص، والجهر بالحق، والالتزام بأدب الحوار.([٨٠]) ويوافق زمزمي في أن الشرط الوحيد للمحاور غير المسلم هو عدم الظلم أثناء الحوار.([٨١])

([72]) انظر مثلا: الشيخلي ص ٤٣؛ يلجن ص ٨٦؛ طنطاوي ٢٣.
([73]) زمزمي ص ٣٦٤؛ القاسم ص ١٨٨؛ ديماس ص ٢٢٣.
([74]) جريشة، أدب ص ٦٥-٦٦. وانظر الملحق ( )
([75]) زمزمي ص ٧١.
([76]) الشيخلي ص ١٣.
([77]) القاسم ص ١٤٥.
([78]) البشر.
([79]) زمزمي ص ٧٢-٧٤؛ وانظر جريشة ٦٦، والندوة ٢٣، وبن حميد، أصول الحوار ص ٣٦.
([80]) القاسم ص ١٤٧-١٦١.
([81]) القاسم ص ١٦٢.

ويخصص يلجن فقرة بعنوان: أساليب التحلي بآداب المناقشة لطرح بعض التوصيات في طريقة تنمية قدرات المحاور، هي: الثقة في النفس، معرفة أساليب تغيير السلوك، معرفة قوانين تغيير السلوك، وجوب الممارسة الطويلة لهذه المهارات، الحفظ على الثقة حتى عند الإخفاق، وجوب استشارة الشخصيات الناجحة، الاقتناع بإمكانية تغيير السلوك إلى الأفضل، معرفة أساليب التربية الذاتية، معرفة أساليب تنمية الإرادة القوية.([82])

ويخصص ديماس لصفات الداعية (المحاور) قسما خاصا يورد فيه الصفات التالية: اللباقة، رباطة الجأش، وحضور البديهة، وقوة الشخصية، وقوة الذاكرة، والأمانة والصدق وضبط النفس، والتواضع، والعدل والاستقامة.([83]) ويذكر من معوقات الحوار والإقناع: اختلاف اللغة أو اللهجة، النطق غير السليم، الصوت غير الواضح، الفأفأة، الصمت لفترات طويلة، عدم مراعاة آداب الحديث، عدم التركيز والإصغاء، عدم الاستعداد النفسي للحوار، عدم ضبط النفس، التسرع في الاستنتاج، عوامل نفسية مثل السن والعادات، غموض مضمون الحديث، افتقار الرسالة الإقناعية إلى التكرار، عدم إجادة أساليب الإقناع، انعدام الثقة في النفس والجاذبية، انعدام الذكاء والفطنة والقدرة على المناورة، عدم الاقتناع بما يدافع عنه، قلة العلم، اختلاف الطرفين من حيث الاتجاهات والدوافع ونحوها، عناد الطرف الآخر وغروره، انعدام الثقة عند الطرف الآخر، والتشويش وضعف الإرسال وسوء الأداء...([84])

ويقدم الحبيب تحت عنوان "وصفة ذهبية" عددا من التوصيات لتدريب المحاور تتمثل فيما يلي: قراءة كتب الحوار بصورة متكررة، الاستماع لحواره الشخصي وتقويمه، تصوير اللقاء بالفديو لتقويم الصورة والصوت معا، وطلب تعليقات الآخرين على محاوراته الشخصية.([85])

ويلاحظ مما سبق أن بعض شروط المحاور وردت بصفتها من آداب الحوار والضوابط عند البعض ومثالها: الأمانة والصدق وضبط النفس، والتواضع، والعدل والاستقامة. وبعض ما يسمى بالعوائق –بعد حذف كلمة "عدم" أو "انعدام" – هي من الضوابط وشروط المحاور، ومثالها: عدم مراعاة آداب الحوار، عدم ضبط النفس، وانعدام الثقة في النفس أو في الآخر.

تنظيم الحوار:

تميز الشيخلي بأن أعطى شيئا من الاهتمام لما سماه بالمحددات التنظيمية للحوار، حيث يورد بعض الفقرات وهي: تحديد الموضوع، تحديد المفاهيم، وتحديد الهدف، ودقة المعلومات المعروضة أثناء الحوار.([86])

([82]) يلجن ص ٩٥-١٠٢.
([83]) ديماس ص ١٥.
([84]) ديماس ص ١٦-١٧.
([85]) الحبيب ص ٧٩-٨٠.
([86]) الشيخلي ص ٥١-٥٥.

المختلف وتعريفاته:

يلاحظ بأن الجهود السابقة تحرص على إطلاق كلمة "مخالف" على الطرف الآخر بدلا من كلمة "المختلف". ويقسم الطريقي المخالفين إلى: غير المسلمين ومن يلحق بهم، والفرق الإسلامية، وعصاة الموحدين وفساقهم ومجرموهم، وأصحاب الزلات والهفوات.([87]) ويستنتج من حديث النحوي عن أنواع الخلاف أن المخالفين ثلاث طوائف: الكافرين، المنتمين إلى الفرق الضالة، المنتمين إلى الاجتهادات الفقهية المقبولة.([88])

ومن زاوية أخرى، فإن النحوي ينبه بطريقة غير مباشرة إلى أن المخالفين من غير المسلمين ينقسمون إلى فرق. فما هي التقسيمات الرئيسة التي تتفاعل مع طبيعة أسلوب المحاورة؟ وهو سؤال هام لوجود اختلاف حاد بين العلماء حول طريقة التعامل مع الكافرين عموما. فهناك من يرى أن الأصل في الإسلام السلم في تعامله مع غير المسلمين. ويرى البعض أن الأصل هو العداوة والبغضاء، أي أن المقاتلة تجب لمجرد الكفر. فالطريقي مثلا يؤكد بأن جمهور علماء السلف ذهبوا إلى أن الأصل في الإسلام الحرب، ودلل على قوله هذا باقتباسات من المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي. ثم يضيف بأن عددا من العلماء المحدثين ذهبوا إلى أن الأصل هو السلم، والمقاتلة دفاعية لا هجومية. ومن هؤلاء: محمد رشيد رضا، وأبو زهرة، والخلّاف، والسباعي، وآل محمود والزحيلي.([89]) ويضاف إليهم القرضاوي والسرياني([90]) فأين الصواب؟

ويبرز القحطاني والإبراهيم قضية هامة بالحوار بين المسلمين وغير المسلمين إذ يحاولان الجمع بين نقيضين هما: بغض غير المسلمين بصفتهم أعداء للإسلام من جهة، والإحسان إليهم في التعامل من جهة أخرى. ([91]) فهما يقولان بأن بغض الكافرين وعداوتهم أمر يتعلق بالعقيدة والقلب، وأما سماحة الإسلام في التعامل مع الكافرين فيتعلق بالتعامل. يقول الإبراهيم([92]): تحت عنوان "البر والإحسان للذين لا يحاربون المسلمين": "لئن كان من ثوابت الإسلام في طبيعة العلاقات مع الجاهلية وأعداء الإسلام التميز والعداوة كما سبق بيانه، فإن هذا لا يعني بحال إيقاع الظلم أو

([87]) الطريقي، فقه التعامل مع المخالف ص ٢١-٢٢.

([88]) النحوي، الاختلاف ص ٤٧-٤٨.

([89]) الطريقي ص ٩٧-١٢٧؛ وانظر مثلا: . محمد بن عبد الوهاب ص ٢٥٤، ٢٥٦؛ سليمان بن عبد الوهاب ص ٣٦١-٣٦٢؛ النجدي ص ٢٢-٢٣؛ ؛ الفوزان ص ٣؛ الجلعود مثلا: ص ٦٦، ١١٧، ٦٢٠- ٦٢٥.

([90]) السرياني؛ الطريقي ص ١٢٧.

([91]) القحطاني، مقتطفات من كتاب الولاء . ص ٦٩؛ الطريقي، الاستعانة ص ٥٣، ٥٥؛ ٤٢٤، ٤٦٤ الطريقي، الولاء والعداء ص ٢٤، ٣٢؛ الطريقي، التساهل مع غير المسلمين ص ٤؛ الإبراهيم، انظر مثلا ص ٧١- ١٤٣.

([92]) الإبراهيم ص ٨٠؛ ؛ القحطاني، الولاء والبراء ص ٤٠، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٧ثم ص ٣٥٢-٣٧٢؛ القحطاني، مقتطفات من كتاب الولاء.. ص ١١، ١٧، ٦٩-٨٠؛ وانظر القاسم ص ٦٧-٧٣.

التعامل بغير الحسنى مع العدو مهما بلغت درجة عداوته... فالقضية إذن ثنائية التعامل:

فالجانب الأول فيها: عقدي مبدأي تحكمه الثوابت التي نحن بصددها.

والجانب الآخر: جانب التعامل المادي والعلاقات الاجتماعية، وهذا الجانب يفرق فيه بين المحارب للإسلام وبين المسالم المعاهد... "

ومن الواضح أن هذا القول يثير سؤالا هو: ما حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين؟ وهل يشجع الإسلام إظهار عكس ما يبطن المسلم لغير المسلم كما يفعل المنافقون مع المسلمين؟ ثم أليس المسلم مطالب بأن تكون سريرته مثل علانيته وأن يعكس قوله وعمله معتقداته ومبادئه الدينية؟ وهل يمكن الجمع بين الإحسان الذي هو زائد عن العدل والعداوة والبغضاء؟

ويفهم من تصنيف بن حميد لأنواع الخلاف بأنه هناك ثلاثة أنواع من المخالفين: مَن خلافهم مذموم، ومَن خلافهم محمود، ومَن خلافهم سائغ.([93]) ويوافقه في هذا التقسيم الرماني.([94]) ويقتصر خزندار على الحديث عن أنواع انحراف أتباع أئمة الفقه، مثل التقول على الإمام بما لم يقله أو أحد من أصحابه، ترديد الأقوال الخاطئة التي قال بها بعض أصحابه، الفهم الخاطئ لأقوال الإمام، تعميم القول الخاص بظرف محدد، نقل قول مرجوح عند الإمام بصفته رأيه. ([95])

ويستنتج من تقسيم علوش المفصل للمخطئين ([96]) أن المخالف إما أن يكون مخالفا في أمر الدين أو في أمر من أمور الدنيا. والمخالف في أمر الدين قد يكون مخالفا في الأصول أو في الفروع. والمخالف في المسائل الفرعية إما أن يكون في أمر مجمع عليه أو في مسألة اجتهادية، وإما أن يكون في الكبائر أو الصغائر. والمخالفة قد تكون بسبب الاجتهاد أو عمدا أو بسبب الغفلة أو التقصير. وهناك العاصي المسرف الذي تكثر مخالفاته؛ وهناك المعروف بصلاحه الذي تقل مخالفاته. وهناك المجاهر وهناك المستتر بمخالفته.

ويلاحظ مما سبق أن تقسيم علوش أكثر تفصيلا بالنسبة للمخالفين من المسلمين.

ولكن السؤال هو: هل كل مختلف مخالف ومخطئ أو كل اختلاف يقتضي الخلاف؟ يبدو أن الموضوع في حاجة إلى البحث، ولا سيما عند الحديث عن المسلمين.

الحوار ووظائفه:

ما يرد تحت هذا العنوان جاء في الجهود السابقة تحت عناوين متفرقة ومتنوعة، مثل: تمهيد، أهمية الحوار وأهدافه، المقدمة، أهداف الحوار، غاية الحوار، ([97])

([93]) بن حميد، أدب الخلاف ص ١٣.

([94]) الرماني ص ١٥.

([95]) الخزندار ص ١٨-١٩.

([96]) علوش ص ١٦.

([97]) انظر مثلا: الندوة، تمهيد ؛ زمزمي ص ٣٢؛ الصويان المقدمة؛ القاسم ص ١٠٤، بن حميد، أدب الاختلاف ص ٧.

وقد تم اختيار كلمة وظائف بدل أهداف لأن الهدف لا يكون إلا إيجابيا بالنسبة لمن يحدده وحسب معرفته، مع أنه قد يكون سلبيا بالنسبة لغيره أو حتى بالنسبة له في واقع الأمر، وإن كان على المدى البعيد دون أن يدري. وقد يصرح الإنسان بأهدافه إن كانت إيجابية من وجهة نظر المجتمع وقد يخفيها إن كانت سلبية. وقد يبالغ في إخفائها بادعاء عكسها. أما الوظيفة فهي تسجيل لما يمكن أن يؤديه الحوار في الواقع وما يمكن – في الغالب- رصده من قبل الآخرين.([98])

وعند استعراض الوظائف التي يؤديها الحوار نجد أن بعضها إيجابية وبعضها سلبية.

الوظائف الإيجابية للحوار:

يؤكد مؤلفو كتاب أصول الحوار بأن الحوار هو الأداة الأولى في الدعوة، وبقدر ما يكون الداعية متمكنا من فن الحوار ومحيطا بجوانبه المختلفة يكون أقدر على النجاح.([99]) ولهذا عُني القرآن الكريم بالحوار أسلوبا للإقناع وزخرت السيرة النبوية بنماذج الحوار.([100]) ويخلص زمزمي من مناقشته لأهداف الحوار إلى القول بأن الحوار وإن لم ينجح في حسم الخلاف بترجيح رأي معين فإنه يقرب وجهات النظر، ويضيق هوة الخلاف، بل يحدده ويحصره في حيز ضيق، ويساعد في تقارب القلوب. ويؤكد بأن من أبرز أهداف الحوار هو كشف الباطل وإظهار الحق.([101])

ويشير الصويان تحت عنوان "أهمية الحوار" إلى أن الاختلاف أمر فطري وأن الحوار نوع من المشورة بين المسلمين، وغيابه وغياب النقد البناء من أسباب ضعف البنية العلمية والفكرية في العمل الإسلامي.([102]) ولهذا يرى الصويان أن من وظائف الحوار إثراء الحركة العلمية وتشجيع الدراسة والبحث وإعادة النظر فيما ننتجه. ولا تقتصر وظيفته على الرد على المبتدعة والمضلين.([103])

ويؤكد الشيخلي بأن الحوار وسيلة للتعامل مع الخلافات ([104]) كما تؤكد اللبودي بأنه وسيلة لتنمية الأفكار.([105]) ويصرح ابن حميد بأن من وظائف الحوار إسهامه في إيجاد حل وسط يرضي الأطراف المختلفة، ويسهم في التعرف على وجهات نظر الأطراف الأخرى وفي الوصول إلى نتائج أفضل.([106]) ويفصل يلجن الوظائف الإيجابية تحت عنوان "أهداف المناقشة والمناظرة" تشمل معظم ما أشار إليه الآخرون فيورد الوظائف التالية:([107])

([98]) صيني، مدخل إلى الإعلام ص ٢٢٤؛ الإعلام الإسلامي النظري ص ١٥٣-١٥٧.
([99]) الندوة ص ٥.
([100]) الندوة ص ١٠-١٤.
([101]) زمزمي ص ٤٥-٤٦.
([102]) الصويان ص ٢٨-٤٠.
([103]) الصويان ص ٦-٧.
([104]) الشيخلي ص ١٥.
([105]) اللبودي ص ١٦.
([106]) بن حميد ص ٧.
([107]) يلجن ص ٢٤-٢٥.

١. الوصول إلى المعلومات وتنمية المعلومات.
٢. إصلاح الأخطاء والإصلاح بين الناس.
٣. إظهار الحقائق ونشر الأفكار والقيم والتوجيهات.
٤. تحسين العلاقات الإنسانية والأخوية بين الناس.
٥. إبطال الباطل أو إزالة الأفكار الخاطئة.
٦. إزالة الشبهات والشائعات حول موضوعات تهم الطرفين.
٧. تحقيق مصالح عامة للأفراد والجماعات.
٨. تدريب الأجيال على آداب المناقشة.
٩. إزالة المنازعات والصراعات والظلم على مستوى المجتمع.
١٠. الإسهام في نجاح الندوات والمؤتمرات المحلية والدولية.

ومن إيجابيات الحوار التي يركز عليها التويجري والبدر تحقيق التعايش السلمي بين الأمم والشعوب المختلفة.([108]) وهناك كتابات كثيرة منشورة في الدوريات تحث على الحوار لأكثر من سبب من الأسباب السابقة.([109])

الوظائف السلبية للحوار:

يقول بن حميد بأن من سلبيات الحوار بين الحضارات أنه يسهم في ذوبان الأضعف في حضارة الأقوى.([110]) فقد يؤدي الحوار بين الأديان إلى التنازل أو الاعتراف بالديانة الأخرى مع أن الدين عند الله الإسلام حسب عقيدة المسلم.([111]) ويقول الغزالي بأن للمناظرات الفقهية في المسائل الخلافية آفات ومنها: إثارة التعصبات الفاحشة، وإثارة الخصومات التي قد تؤدي إلى إراقة الدماء، وهجر المسائل الفقهية إلى المسائل الخلافية.([112]) ويقول الحسيني بأن تبادل الآراء كثيرا ما يؤدي إلى احتدام الخصام وإلى التقاطع بين الأنام. ([113])

حكم الحوار:

كان من الضروري تأخير استعراض هذه الفقرة لأن الحكم العادل والصائب في الإسلام لا يكون إلا بعد تشخيص الحالة التي يراد تطبيق الشرع عليها. والحالة التي بين أيدينا تتألف من عناصر رئيسة هي: الحوار والمختلف. ولهذا تم استعراض هذه العناصر أولا.

([108]) التويجري، الحوار والتفاعل ص ٨ وانظر الحوار من أجل التعايش السلمي أيضا؛ البدر، كيف نربي أبناءنا؟

([109]) الحامد، الحوار. لماذا وكيف؟، السماري، كتابان في الحوار،

([110]) عزيز ص ١٩.

([111]) مجلة التوعية الإسلامية.

([112]) الغزالي ج١: ٤٢.

([113]) الحسيني ص ١٥.

يورد الصويان تحت عنوان "شرعية الحوار" بعض النماذج من القرآن الكريم والسنة النبوية وسيرة الصحابة للبرهنة على مشروعية الحوار.([114]) وبعد أن يورد زمزمي أقوال العلماء في علم الجدل والمناظرة الذي يتأرجح بين الإباحة والكراهية يخلص إلى القول بأنه مما يبين أهمية دراسة موضوع الحوار وآدابه أن الموضوع أصبح كلا مباحا لكل متكلم، فالواجب على أهل الإسلام من العلماء والدعاة وطلبة العلم من أهل السنة والجماعة أن يعنوا بمثل هذا الموضوع... وأن لا يتركوه لمخلط أومغرض."([115]) ويضيف أيضا "إنه قد تبين مما سبق أن حكم الجدال والحوار والمناظرة، يرجع إلى القصد منه والغرض من استعماله. فإن كان بالحق وللوصول إلى الهدى والصواب ولكشف الباطل ودحض الشبهات فهو مباح جائز وربما كان واجبا إن كانت الحاجة ملحة..."([116]) بيد أنه يعود فيحذِّر من "الحوار بين الأديان" و"مشروعات السلام..." فهي "مؤامرات هزيلة" وأن جوهر هذه الدعوات "هو أن يحصل أعداء الدين من اليهود والنصارى -خاصة- الاعتراف من المسلمين بصحة دينهم".([117]) ويصنف إبراهيم الحوار بين الإسلام والدين المسيحي إلى ثلاثة أنواع: حوار تنصيري، وحوار تعارف، وحوار تقارب تتخلله مظاهر تلفيقية، مثل الاتفاق على شهادة من سبع نقاط مأخوذة من المسيحية والإسلام، أو حضور المؤتمرين صلاتين إحداهما في الكنيسة والأخرى في المسجد أو بترديد دعاء ملفق من القرآن الكريم والزبور...([118]) ويرى القاضي بأن الحوار مع أتباع الأديان الأخرى يجوز فقط في القضايا التي لا تتعلق بالدين مثل التعايش.([119]) ويشترط للاشتراك في ندوات الحوار بين الأديان أن تُستغل للدعوة إلى الإسلام وأن لا تكون الندوة أو المؤتمر قد أقيم بمناسبة دينية غير إسلامية وأن لا يشترك المسلم في طقوس دينية جماعية مثل الدعاء من أجل السلام العالمي برئاسة البابا مثلا.([120])

ويقسم صيني الحوار بين الأديان إلى: حوار عملي مدمج في التعامل اليومي، حوار منظم دعوي، وحوار تعارف وحوار تعاون على الخير ([121]) ويقول بأن الحوار بصفته وسيلة للاتصال والتعامل فإن الإسلام يرى أنه سنة من السنن الكونية التي لا تكون الحياة البشرية بدونها ولا تنتعش إلا بها. فالله سبحانه وتعالى يقول: {يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل **لتعارفوا**. إن أكرمكم

([114]) الصويان ص ١٨-٢٧.
([115]) زمزمي ص ٤٠ وانظر ص ٣٢-٤٧.
([116]) زمزمي ص ٧١، وانظر الصفحات ٦٠-٧٠.
([117]) زمزمي ص ٥١٥؛ ويشير إلى أنه استفاد هذا القول من العلياني ص ٤٤٩.
([118]) إبراهيم، الحوار الإسلامي المسيحي. ومثال للأبحاث التلفيقية التي تقدم في مثل بعض المؤتمرات المبكرة ورقة خضر التي تتحدث بروح المسيحية الغامضة وتستشهد بالآيات القرآنية.
([119]) القاضي ص ١٤-١٦.
([120]) القاضي ص ٩٠-٩١.
([121]) صيني، الحوار بين الحضارات، دمشق؛ تأصيل الحوار وانظر Sieny, Muslim and non-Muslim Relation pp. 44-53.

عند الله أتقاكم.}([١٢٢]) والتعارف يتطلب الحوار بأشكاله المختلفة. فالمخلوق الحي لا يمكنه أن يتجنب الحوار التلقائي المدمج في المعاملات التي تجري في الحياة اليومية بين أصحاب الديانات والحضارات المختلفة، والتي يستخدم فيه الطرفان وسائل التعبير اللفظية وغير اللفظية، عن قصد أو بطريقة عفوية. بيد أنه لا يجوز للمسلم التنازل عن عقيدته ومبادئه الإسلامية باسم المشاركة في الحوار بين الشعوب أو الأديان...([١٢٣])

من الواضح أن القضية ليست قضية حكم على مفاهيم أو مفردات لغوية يختلف الناس في مدلولاتها (مثل حوار وجدل ومناظرة) هل هي حلال أو حرام فحسب. فالحكم الصائب لا يكون إلا نتيجة تفاعل جيد بين واقع الحالة المحددة ونصوص الكتاب والسنة. ويبدو أن الموضوع لا يزال في حاجة إلى مزيد من البحث بعد تحديد المقصود بالحوار وتعريف العلوم أو الفنون ذات العلاقة به وبعد تعريف المختلف وبيان أصنافه.

([١٢٢]) سورة الحجرات: ١٣.

([123]) وانظر الملحق (ج) لموضوعات بعض مؤتمرات الحوار بين الأديان؛ والفريق العربي للميثاق المقترح لهذه الحوارات.

الفصل الثاني

منهج البحث

يهدف البحث بصفة رئيسة إلى معرفة سمات الحوار النبوي مع المختلف: الأسس والأهداف والأساليب والوسائل. بيد أنه لوحظ عند استعراض الجهود السابقة أن هناك حقائق أساسية يرتكز عليها البحث المقترح، ولا يستقيم بدونها، هي موضع نقاش وتساؤل، ولابد من الوصول فيها إلى صيغة –إن لم تكن فاصلة- فعلى الأقل تكون مرضية. ومن هذه الحقائق ما يتعلق بالمصطلحات ذات العلاقة بالحوار وأسسه وضوابطه وعلومه أو فنونه، وما يتعلق بالمقصود ب"المختلف" وأصنافه، وما يتعلق بموقف الإسلام من الحوار. فمن الصعب الحديث عن الحوار النبوي مع المختلف بدون معرفة ماهية "الحوار" والمقصود ب"المختلف" معرفة واضحة أو كافية الوضوح.

ولما سبق فإن منهج البحث يتكون من جزأين رئيسين:

أولا - المنهج الخاص بالحقائق الأساسية التي ترتكز عليها الدراسة الأصلية، ونسميها منهج الدراسة التمهيدية، ويتم استعراض نتائجها في "الباب الأول: الحقائق الأساسية".

ثانيا - المنهج الخاص بالدراسة المقترحة نفسها، ونسميها منهج الدراسة الأساسية، ويتم استعراض نتائجها في "الباب الثاني: طبيعة المحاورات النبوية مع المختلف".

منهج الدراسة التمهيدية:

يتألف منهج الدراسة التمهيدية من: تساؤلات الدراسة وخطوات البحث.

تساؤلات الدراسة:

تتمثل تساؤلات الدراسة التمهيدية فيما يلي:

١. ما العلاقة الراجحة بين مصطلح "الحوار" والمصطلحات المشابهة والمصطلحات ذات العلاقة؟

٢. ما العلاقة بين الحوار وعلم أو فن الجدل اليوناني وعلم الكلام والجدل الفقهي؟

٣. ما حقيقة العلاقة بين المسلم و"المختلف" دينا؟

ما أصناف "المختلفين" في إطار الإسلام؟

ما موقف الإسلام من الحوار والأشكال المشابهة له؟

خطوات البحث:

تمت الإجابة على هذه التساؤلات في الفصول: الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع، مستعينا بالضوابط التالية:

أولا - روعي عند الإجابة على السؤالين: الأول والثاني ما يلي:

عدم الاقتصار على المدلولات الواردة في معاجم اللغة أو حتى في الكتابات السابقة، ولكن محاولة استقراء مدلولاتها المستعملة في الكتابات ذات العلاقة. فاللغة كائن حي، أو على الأصح المفردات كائنات حية تنمو وتزدهر ويطرأ على مدلولاتها التعديلات والإضافات. وقد تموت أحيانا. وهذه القاعدة صحيحة حتى بالنسبة لمفردات اللغة العربية وإن كانت بنسبة أقل، وذلك لوجود معيار ثابت من أربعة عشر قرنا يتمثل في نصوص القرآن الكريم وفي نصوص السنة النبوية.([124]) ولهذا لابد من استقراء الواقع لتحديد مدلول المصطلحات بدلا من الاقتصار على ترديد ما هو مسجل منها في معاجم اللغة.

الاعتماد على استعمالات هذه المصطلحات في الكتابات المتخصصة واليومية مع الاستعانة بتعريفات السابقين في توضيح الفروق بين المصطلحات المتداخلة، ومناقشة الاختلافات للوصول إلى الرأي الراجح. ولهذا تم عمل استبانة خاصة بعناصر مصطلح "الحوار" ومشابهاته أو مشتقاته، واستبانة خاصة بالحوار والمصطلحات ذات العلاقة. وتم توزيع الاستبانة على عدد من المتخصصين في اللغة أو كثيري القراءة. (انظر الملحق رقم ب).

عند الاستعانة بمعاجم اللغة تم الاقتصار على المدلولات ذات العلاقة والمتسقة مع موضوع البحث. وتمت مقاومة الرغبة في تسويد الصفحات بالنقولات التفصيلية أو شبه التفصيلية، مثل إيراد كل أو جل المدلولات الواردة في معنى الكلمة بأدلتها التي وردت في معاجم اللغة أو بدون أدلتها. فالأصل أن يعود القارئ إلى معاجم اللغة نفسها إذا أراد التفاصيل اللغوية حول أصول الكلمة ومدلولاتها المتعددة وتشعباتها وأدلتها إذا كانت لها صلة باهتماماته الخاصة. وكذلك تم تجنب تكرار المدلولات نفسها وإن وردت في مصادر أخرى، والاقتصار على الإشارة إلى تلك المصادر.

الحرص على توضيح الفروق بين المصطلحات المتداخلة في التعريف أو المضمونات، مثل علم الجدل اليوناني، وعلم الكلام، وأصول الفقه، وعلم الجدل الفقهي، بحيث يزول جزء كبير من الغموض الذي يكتنفها وحتى تتضح العلاقة بينها سواء من ناحية الخصائص المميزة أو المشتركة وأثر بعضها على نمو البعض الأخر.

الاعتماد في الحديث عن موضوع معين على مصادر ذلك الموضوع. فمثلا في الحديث عن الجدل يتم الاعتماد على مصادر الجدل وليس على المصادر العامة للحوار إلا أن يجد الباحث في مصادر الحوار معلومات أو أفكار إضافية.

مراعاة تعدد مصادر المعلومات ولاسيما بالنسبة للعلوم أو الفنون التي لم تنشأ في البيئة الإسلامية العربية مثل الجدل اليوناني.

ثانيا - روعي عند معالجة موضوع العلاقة بين المسلمين والمختلفين في الدين في الفصل الخامس الاعتماد على نتائج دراسة سابقة للباحث في هذا الموضوع، اتبع فيها المؤلف الخطوات المنهجية الرئيسة التالية: ([125])

([124]) صيني، ترجمة معاني ص ٤٤-٥٢

([125]) صيني، حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين

حصر الآراء الفقهية الرئيسة المتعلقة بموقف الإسلام من غير المسلمين.

حصر الأدلة المتعلقة بالمسألة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية وعرض كل رأي بصورة مستقلة على الأدلة جميعها ليتبين لنا الرأي الذي يتسق مع الأدلة كلها أو معظمها للتوصل إلى القاعدة العامة في الموضوع.

في حالة وجود أدلة محدودة لا تتسق مع الرأي الذي تسنده غالبية الأدلة، ينظر في سياقات الأدلة المعارضة، وفي احتمال النسخ أو في درجة مصداقية الأدلة المعارضة...

ثالثا - عند معالجة موضوع أصناف "المختلفين" ضمن الإطار الإسلامي في الفصل السادس تم ما يلي:

حصر التصنيفات الموجودة في الجهود السابقة والاختيار منها للاستفادة منها في بناء تصنيف أكثر مناسبة، وذلك بالإضافة إليها أو بتعديلها أو تجميعها في فئات تيسر عملية التعامل معها.

الاستفادة من تصنيفات الفقهاء لأنواع الاختلاف.

الاستفادة من كتب الدعوة في تصنيفها للمدعويين.

رابعا - للإجابة على تساؤل موقف الإسلام من الحوار تم اتباع الخطوات التالية:

مناقشة الآراء التي وردت أثناء استعراض الجهود السابقة.

التمييز بين موقف الإسلام من الحوار عامة بدون مضمون وموقفه بمضمون وسياق محدد.

محاولة التوصل إلى بعض القواعد المحددة أو شبه المحددة، التي تفيد في الحكم على المواقف الحوارية التي تتألف من شكل ومضمون ومتحاورين ومواقفهم من المضمون.

خامسا - اعتماد طريقة التوثيق المرجحة في كتاب "قواعد أساسية في البحث العلمي"([126]) في جميع فصول البحث.

منهج الدراسة الأساسية: ([127])

يتألف منهج الدراسة الأساسية من تعليق على المصطلحات الرئيسة، وتساؤلات الدراسة، وطريقة جمع المادة العلمية وطريقة تحليلها وطريقة عرضها:

المصطلحات الرئيسة:

مصطلح " المختلف":

يكثر في الجهود السابقة إطلاق صفة "المخالف" على المحاور الآخر، مع أنه هناك دلالات جانبية لكلمة "مخالف"، توحي بأن الداعية دائما على صواب وأن المدعو دائما على خطأ. وهذا المدلول – فضلا عن كونه عائقا في سبيل الدعوة- فإنه غير صحيح. وحتى تكون النظرة واقعية ومنصفة وأكثر فعالية فإن من الأفضل هو

([126]) صيني، قواعد أساسية ص ٥٠٩-٥٢٩.

([127]) يلاحظ أن تعريف المصطلحات أخذت صورتها النهائية عقب تنفيذ الدراسة التمهيدية.

اعتبار الطرف الآخر "مختلفا" وليس "مخالفا". ولهذا تم استخدام كلمة "مختلف" في هذه الدراسة لمن يختلف عن الرسول صلى الله عليه وسلم في عقيدته وموقفه من الإسلام أو في معلوماته أو فهمه أو رأيه أو عمله، وذلك بدلا من كلمة "مخالف" للأسباب الإضافية التالية:

في الواقع ليس هناك شيء يمكن اعتباره إما أسود أو أبيض، أي مخالف أو غير مخالف فقط إلا في حالة وجود معيار محدد لا يختلف عليه اثنان. فهناك دائما درجات متفاوتة في الصواب وفي الخطأ، وبينهما منطقة محايدة أو منطقة شك وتردد حتى في الأمور الدينية. فالأحكام الشرعية مثلا تتراوح بين:

الفرض والسنة والمبـــاح والمكروه والحرام

:-----:------:----------:-----:-----:-----:

حتى في دائرة الصواب هناك درجات متفاوتة تتراوح بين حدين ينص عليهما المشرع أو يتم الاتفاق عليهما بين المعنيين بالأمر. وقد أقر الشرع ذلك في أمور منها أوقات الصلوات، ولهذا أيضا كانت الاختلافات الفقهية المقبولة. وفي كثير من الأمور ينبغي أن لا يفرضه أحد الأطراف رأيه فيها على الآخر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ولاسيما ونحن نتحدث عن الحوار.

في حالات كثيرة، يعتقد كل طرف مخلصا وعن قناعة تامة بأنه هو على الصواب وأن الآخر هو المخالف، وذلك لأن الصواب شيء مستقل بذاته ليس لأحد أن يحتكره لنفسه باسم الدعوة أو التوجيه، وليس لأحد أن يدعي أنه وحده يمثل الحق وأن من يخالفه على خطأ في جميع الأحوال إلا إذا كان رسولا يتلقى الوحي من الله سبحانه وتعالى أو يستند إلى نصوص قطعية الثبوت وقطعية الدلالة، لا تحتمل إلا وجها واحدا.

عندما يتحاور الداعية مع شخص باعتباره مخالفا فإنه يصعب أن يعامله بأنه نِدٌّ له، وله حقوق مساوية ويستحق نفس القدر من الاحترام. والنتيجة شبه الحتمية هي أن يعامله وكأنه "يتصدق" عليه ومعظم الناس يرفضون هذه النظرة الفوقية، إذ يدفعهم ذلك إلى رفض آراء الداعية أو المرشد وأدلته ابتداء، مع أنهم قد يقبلونها إذا جاءت بطريقة مختلفة. ولعل المسلم يعجب كيف أن الله يوصي نبيه في حواره مع بعض الفئات من الكافرين بقوله: {قل من يرزقكم من السماوات والأرض قل الله وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين.}([128]) وهو ما يسمى بالفرضية الصفرية التي يستحسن استعمالها في معظم حالات الحوار أو جلها. وذلك، مادمنا قبلنا الحوار في موضوعه، والأصل أن لا يقبل المسلم الحوار إلا في الموضوعات المباحة شرعا أو لأهداف مشروعة.

قد يكون الداعية أو المسؤول بالمقياس الخارجي المحايد مثل الشريعة أو العرف... هو المخالف.

بيد أن هناك نقطة هامة، وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكر على شيء ما لم يكن مخالفا للصواب. ولهذا فإن الباحث سوف يستخدم كلمة "خطأ" أو

([128]) سورة سبأ: ٢٤.

"مخالفة" أو "تقصير"... أحيانا عند التعليق على محاورات النبي صلى الله عليه وسلم مع الآخرين.

أسس الحوار:

لقد لوحظ أن المصطلحات في الجهود السابقة كثيرة ويختلط بعضها ببعض. فمثلا كلمة "أسس" تختلط مع الأصول والضوابط والآداب... وتتشابك مدلولاتها مع ما يمكن إدراجه ضمن المهارات التي ليس لها بعد أخلاقي. وعموما يلاحظ أن الأسس تعني الأساس الذي ينبني عليه الحوار المحدد أو هي المرتكزات التي ينطلق منها الحوار المحدد أو مجموعة المحاورات. وهذه الأسس قد تمثل المبادئ العامة التي يلتزم بها كل محاور بصفة مستقلة في التعامل مع الآخرين، وقد تندرج فيها الضوابط. والضوابط هي مجموعة من القيود التي تكون مفروضة شرعا أو عرفا أو يتفق عليها المتحاوران. وقد ينطلق كل محاور من أسس تختلف عن الآخر. وهذا هو الغالب في المحاورات التلقائية الطبيعية غير المرتب لها. أما الضوابط والشروط فلا تكون إلا باتفاق الطرفين مسبقا أو تفرضها جهة منظِمة أو مُحكِّمة. وقد تكون مستمدة من الأسس التي يؤمن بها أحد الطرفين في الأصل أو كلاهما إذا كانا ينتميان إلى إطار عقدي أو فكري واحد. ومن جهة، فإنه تم فصل المهارات التي ليست لها أبعاد أخلاقية شيئا مستقلا.

وتم في هذه الدراسة استبعاد الضوابط والشروط عند التعليق على النصوص لأن المحاورات النبوية ليست محاورات مرتبا لها، بل هي تلقائية.

أهداف الحوار النبوي:

لعل من الواضح أن كلمة الأهداف لا تحتاج إلى مجهود لتعريفها، ولكن المشكلة أن الأهداف مرهونة بنية القائمين بالحوار، وما لم يعلن عنه المحاور فلن يكون في مقدور الآخرين معرفتها على وجه اليقين.([129]) ومن الواضح أنه من السهل معرفة الأهداف العامة للنبي صلى الله عليه وسلم في محاوراته مع الآخرين. فهي لا تخرج عن كونها الدعوة إلى الإسلام أو الدفاع عن الإسلام أو تثبيت دعائم الإسلام في نفوس المسلمين وتعليمهم.([130]) بيد أنه ليس من السهل معرفة ما في ذهنه عليه الصلاة والسلام وهو يستخدم أسلوبا معينا في موقف حواري محدد. فالحديث عن الأهداف سيكون مبنيا على الاستنتاج.

ويلاحظ عموما أن الأهداف تختلف عن الأسس من حيث كونها أكثر تحديدا. أما الأسس فتتعلق بمجموعة من المواقف الحوارية، مثل: مراعاة طبيعة موضوع الحوار، وموقف المحاور الآخر منها، وطبيعة المحاور الآخر.

([129]) صيني، مدخل إلى الإعلام ص ٢٢٤؛ الإعلام الإسلامي ص ١٥٣-١٥٧.

([130]) عليان، طرق التعليم ص ٥٤-٨٧.

أساليب ووسائل الحوار النبوي:

كلمة الوسيلة أو الأداة ترد كثيرا في مؤلفات مناهج البحث العلمي، ويلاحظ أن لها علاقة خاصة بكلمة "منهج" وبكلمة "أسلوب".([131]) فالمقصود بكلمة "المنهج" في البحث العلمي هو الطريقة المحددة، بعناصرها المتكاملة أو الاسم الجامع لمجموعة من الأساليب والوسائل التي نسخرها في عملية البحث المحدد، سواء عند جمع المادة العلمية أو عند تحليلها أو عند عرض نتائج البحث. وهو أخص من كلمة"أسلوب" رغم أن الكثير قد لا يفرقون بين الكلمتين. فكلمة "منهج" تعني وحدة منهجية أو خطة للبحث تتكون من أسلوب أو أكثر ومجموعة من الوسائل المادية والمعنوية التي تترجم الأسلوب إلى واقع محسوس. ونلاحظ أن كلمة منهج تأتي مرادفة لكلمة "طريقة" التي ترد منسوبة إلى عمل محدد أو مهمة محددة. ولتوضيح هذه الفكرة يمكن ضرب المثال التالي:

عندما تقرر محطة تلفاز اتباع المنهج الإسلامي في أنشطتها الإعلامية، فهذا يعني أنها سوف تقوم بالمسئوليات الإعلامية (عملية الاتصال الجماهيري) حسب منهج لا يتعارض مع التعاليم الإسلامية. وهي تستعين في ذلك بمجموعة من الأساليب والوسائل، مثل الأسلوب الإخباري، والحواري، والدرامي ووسائلها المادية (الأشخاص والآلات) والمعنوية (الخبرات والمهارات). وفي الوقت الذي يمكن للمحطة الاستعانة بأسلوب استثارة غريزة حب التنافس وحب الاستطلاع عند المشاهدين، فإنها لا تستطيع اللجوء إلى أسلوب استثارة الغريزة الجنسية.

وقد تتداخل المناهج وكذلك الأساليب والوسائل في جوانب وتختلف في جوانب أخرى. وعندما تَرجُح كفة الاتفاق بين عدد من المناهج أو الأساليب ... يمكن جعلها في صنف رئيس واحد يفصلها عن الأصناف الأخرى التي تختلف عنها أكثر مما تتفق. وبعبارة أخرى، ليس هناك صنف إلا ويتفق مع الصنف الآخر في جوانب، وهذه الجوانب قد تكون عديدة أو معدودة.

والتداخل بين المناهج مثلا قد يظهر في صورة الاشتراك في استخدام أسلوب موحد مثل الأسلوب الكيفي أو الأسلوب الكمي. فالأسلوب الواحد قد يتكرر بعينه في عدد من المناهج، ولكن المنهج الواحد بعينه لا يتكرر، إلا في حالة إعادة تطبيق المنهج في دراسة أخرى.

والتداخل بين الوسائل والأسلوب يأخذ أشكالا مختلفة مثل اشتراك استبانة الملاحظة أو الأسئلة المباشرة أو غير المباشرة في دراسة تستخدم الأسلوب الكيفي أو الكمي لجمع المادة العلمية وتدوينها. فالأسلوب أكثر شمولية من الوسيلة.

وعند تطبيق هذه الحقيقة على هذه الدراسة، فإن الوسيلة تعني وسائل التعبير مثل الحركات أو السلوك والعبارات والمضمونات التي تم استخدامها في محاورة محددة. أما الأسلوب فيعني السمة الغالبة على طريقة التعامل مع صنف من أصناف

([131]) صيني، قواعد أساسية ص ٢٥-٢٦.

المحاورين في مواقف متشابهة.([١٣٢]) وعموما يلاحظ أن الحدود الفاصلة بينهما ليست كالجدار الفاصل بين غرفتين. فقد يكون هناك شيء من التداخل.

تساؤلات الدراسة:

ما الأسس التي يمكن استنتاجها من المحاورات النبوية مع المختلف؟

ما الأهداف الخاصة التي يمكن استنتاجها من المحاورات النبوية مع المختلف؟

ما الأساليب والوسائل التي يمكن استنتاجها من المحاورات النبوية مع المختلف؟

وللإجابة على التساؤلات السابقة فقد بذل الباحث وسعه في تصميم المعالم الرئيسة للمنهج المناسب لهذا الجزء الأساس من الدراسة قبل الشروع في البحث الفعلي ولكن عند التنفيذ بدا واضحا أن التعديلات المستمرة على تفاصيل المنهج كانت ضرورية أثناء عملية التنفيذ. وقد تم اتباع المعايير التالية عند تنفيذ هذا الجزء من الدراسة:

عند جمع النصوص:

حصر جميع المحاورات الموجودة في كتب السنة المجموعة في كتاب "جامع الأصول لأحاديث الرسول" مما تنطبق عليه الشروط المحددة في الفقرات التالية: الثانية، والثالثة، والرابعة، وذلك إضافة إلى الأولى. وكتب السنة المضمنة في الكتاب المذكور هي: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، والموطأ، وجامع الترمذي، وسنن أبي داود، وسنن النسائي. وتم استبعاد النصوص المكررة في جميع الجوانب من حيث طريقة الحوار. وأضيف إليها ما ورد في المؤلفات الرئيسة في الحوار مما لم يرد في جامع الأصول.

تقييد الحوار النبوي بأنه الحوار الذي كان الرسول صلى الله عليه وسلم طرفا فيه سواء أكان سائلا أم مجيبا أم معلقا على مسمع من الشخص المعني، وسواء أكان الرسول هو البادئ أم الطرف الآخر. وتم استبعاد ما يجري بين أصحابه في غيابه مما ورد في كتب الحديث واستبعاد القصص الحوارية التي رواها الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يكن طرفا فيها. كما تم استبعاد ما ورد في السنة من الحوار القرآني إلا أن يكون الوحي رد فعل على سؤال أو تعليق موجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم. فأولى بالحوار في القرآن الكريم دراسة خاصة به، وليس في دراسة للحوار النبوي. كذلك تم استبعاد تعليق النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة على شيء سمعه ما لم يكن جزءا من الحوار النبوي مع أحد المختلفين.

تقييد الحوار النبوي بأنه الحوار مع مختلف فهو عنصر أساس في هذه الدراسة. وحتى تتسع الدراسة لكل "المختلفين" فإن المختلف – في هذه الدراسة – يتراوح بين المسلم المتعجب أو المستغرب لشيء يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم أو يفعله، أو يعارضه لفظا أو سلوكا والكافر المعادي علنا أو في الخفاء (المنافق).

([132]) صيني، قواعد أساسية ص ٨٣-٩٣.

وبهذا لا يندرج في الدراسة الحوار الذي يقتصر على السؤال والإجابة التي تهدف إلى التعليم والتعلم إلا إذا كان مع غير المسلم.

اعتبار ما يجري بين الرسول صلى الله عليه وسلم وطرف آخر حوارا سواء اقتصر على:

سؤال أو قول أو فعل أو تعليق واحد (الرسول – طرف آخر- الرسول)

أو فيه أخذ ورد. (طرف آخر – الرسول – طرف آخر - الرسول)

أو (الرسول – طرف آخر – الرسول – طرف آخر...)

وكذلك تم استبعاد المحاورة المدمجة في التعامل ما لم يكن فيها جزء لفظي.

عند تحليل النصوص:

فحص هذه النصوص لمعرفة أنواع الطرف الآخر في الحوار النبوي، ثم تصنيفه في مجموعات اعتمادا على النصوص المكتوبة المجردة من السياقات التي ربما كانت مصاحبة للحوار عند حدوثه إلا ما يرده الرواي. ويلاحظ أن الدراسة تعتمد على النص الحواري وعلى تعليق الراوي، ومنهما تم الاستنتاج. وهذا قد لا يكون كافيا ولكن كما يقول المثل "الجود من الموجود". فمن المعلوم أن طريقة أداء الحوار وبيئته... كلها تسهم في الاستنتاج الصحيح. ومثال ذلك قولك لأحد الأشخاص "ويحك" بطريقة لتعني الاستنكار الشديد، وقولك لطفل ذكي ذي مقالب "ويلك يا لئيم" بطريقة أخرى لتعني بها التدليل والإعجاب.

الاعتماد على استقراء الأهداف المحددة من خلال استقراء المحاورة نفسها وشبيهاتها، وكذلك الأمر بالنسبة للأسس والأساليب ووسائلها في الحوار النبوي مع المختلف. وعموما يلاحظ أن عملية التصنيف في مجال المعنويات تقريبية، وليست كالجدار الفاصل بين الغرف. ولهذا قد تختلف حولها وجهات النظر، ولكن لم يتم وضع حديث ضمن صنف إلا بعد قراءته مرات وربما بعد استشارة أحد.

تم استبعاد المصطلحات الخاصة بالمحاورات المنظمة، مثل القواعد والضوابط والشروط، وذلك لأن المحاورات النبوية هي محاورات تلقائية وكما يقال بنت ساعتها. وهي تنطلق من معتقدات، ومُثُلُ، ومبادئ، يلتزم بها الرسول صلى الله عليه وسلم. بيد أنه يلاحظ أن المختلف المسلم يشترك مع الرسول صلى الله عليه وسلم في كثير من الأسس وإن كان بدرجات متفاوتة. أما المختلف ديانة فعدم الاشتراك في كثير من الأسس هو الأصل. وهذا لا يمنع الاشتراك في كثير من أمور الفطرة. كما أن الحوار بين المسلم والرسول صلى عليه وسلم هو – في الغالب – حوار بين من لديه سلطة تشريعية وإدارية ومعنوية مع طرف آخر مطالب بطاعته. أما الحوار بين الرسول صلى الله عليه وسلم والمختلف دينا هو حوار الند للند، إلا أن يكون هناك شيء من الهيبة أو الاحترام لما يتصف به الرسول صلى الله عليه وسلم من صفات متميزة، وعلم به الطرف الآخر.

الاستفادة من دراسة صيني والدراسات التي استفادت منها عند تحليل المواقف الحوارية النبوية. فقد قام فيها المؤلف بحصر الأساليب الإقناعية الرئيسة التي ورد استعمالها في القرآن الكريم. فخرج بتصنيف يجعلها فيما يلي: الأسلوب العاطفي،

والعقلي، سواء أكان مقتصرا على الألفاظ أم كان مدعما بوسائل مساندة مثل كونه عملي. ([133])

تم تجربة عدد من التصنيفات أثناء تحليل النصوص وتعديلها مع إعادة قراءة النصوص مرات متعددة حتى استقر الأمر على التصنيف المقدم في البحث. فكان الباحث يقرأ النصوص ويستخرج من قراءتها تصنيفات ثم يعيد قراءة النصوص مرة أخرى للتأكد من كونها جامعة مانعة نسبيا، ثم يعيد العملية نفسها مع كل تعديل جديد. فقد يجد الباحث أن بعض النصوص مثلا يمكن تسجيلها في صنفين مختلفين فيرجح تسجيلها في واحدة دون الأخرى مثل اليهود يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم "السام عليكم" أي الموت فترد عليهم عائشة رضي الله عنها برد صريح شديد. ويدور حوار بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبينها. وقد يضطر الباحث إلى تجزئة الحديث النبوي الواحد إلى جزأين أحدهما يندرج في صنف والآخر في صنف آخر مثل الحوار بين الرسول صلى الله عليه وسلم وسهيل بن عمرو، وبينه عليه الصلاة والسلام وعمر بن الخطاب في حادثة صلح الحديبية.

المحاورة الناجحة هي نتيجة التفاعل الجيد بين جميع عناصر المحاورة: طبيعة المحاورين، وموضوع الحوار، وموقف المحاورين من الموضوع. لهذا فإن الباحث عمل على تحليل النصوص آخذا في الاعتبار كل هذه العناصر.

ثالثا - عرض النتائج:

تصنيف موضوعات النتائج بحسب نوعية المختلف وطبيعة الاختلاف، وليس بحسب الأسس أو الأهداف الخاصة أو الأساليب والوسائل أو الآثار، مع تخصيص فصل خاص للحديث عن هذه العناصر وإلقاء الضوء في على السمات البارزة لها. فالمتوقع أن تكون استفادة القارئ من التصنيف المختار أكبر ويوفر عليه جهدا أكبر في البحث عن الأسلوب الأنسب في الموقف الحواري المحدد.

في حالة تعدد النماذج وتكرارها من الصنف الواحد تم اختيار أفضلها تصويرا لطريقة الحوار: أساليبه ووسائله، بصرف النظر عن درجة الحديث.

ضرب الباحث بعض الأمثلة الواقعية المعاصرة التي عملت على تطبيق الأساليب النبوية في الحوار.

إثبات المصادر التي تم الاطلاع عليها. فالبحث تحت كلمة "حوار" في قاعدة مركز الملك فيصل وحدها أنتج قائمة من ١٣٥٩ مرجعا ذات صلة بالحوار. وقد تراوحت المراجع المتوفرة في مكتبة الملك فيصل بين مقالات ومشاركات في المؤتمرات وأبحاث وكتب. ولم يدرج الباحث في قائمة المراجع إلا مجموعة مختارة استشهد بها.

استعمال التوثيق المرجح في كتاب "قواعد أساسية في البحث العلمي" بالنسبة لنصوص السنة، أي الإشارة إلى شهرة المصدر وبداية اسم الكتاب والباب.([134])

([133]) صيني، مدخل إلى الإعلام ص ٢٣٧-٢٦٥.

([134]) صيني، قواعد أساسية ص ٥٠٩-٥٢٩.

استخدام النصوص الموجودة في برنامج صخر الذي يضم تسعة من أمهات كتب الحديث النبوي.

تم إرفاق قائمة بمحتويات المؤلفات وثيقة الصلة بالبحث مثل الحوار ومشتقاته والمختلف. وتتضمن القائمة جميع العناوين في الكتاب المحدد مضافا إليها "الآداب" و"الضوابط"... الرئيسة التي وردت في الكتاب.

القائمة الأولية للمحتويات:
الفصل الأول: الجهود السابقة:
الفصل الثاني: منهج البحث.
الفصل الثالث: تحرير المصطلحات.
الفصل الرابع: الحوار وتطوراته.
الفصل الخامس: المختلف في الدين.
الفصل السادس: المختلف من المسلمين.
الفصل السابع: أهمية الحوار والموقف منه
الفصل الثامن: الحوار مع المختلف ديانة.
الفصل التاسع: المسلم المختلف في قضايا كبيرة.
الفصل العاشر: المسلم المختلف في قضايا صغيرة.
الفصل الحادي عشر: المسلم المعترض والمتعجب والقضايا الشخصية.
الفصل الثاني عشر: السمات العامة للحوار النبوي.
الخلاصة والتوصيات.
مصادر البحث بالعربية.
مصادر البحث بالأجنبية.
ملحق (أ) قوائم موضوعات الكتب المختارة في الحوار والاختلاف والجدل.
ملحق (ب) استبانة المصطلحات.
ملحق (ج) نماذج من موضوعات ندوات ومؤتمرات الحوار بن الأديان.

الفصل الثالث

تحرير المصطلحات

ورد في معاجم اللغة العربية بأن كلمة المحاورة والتحاور تفيد المجاوبة والتجاوب ([135]) بيد أن هذا التعريف لا يكفي لمعرفة أبعاد الكلمة. ولتحرير مصطلح "الحوار" لا بد من الإجابة على سؤال: ما العلاقة الحقيقية أو الراجحة بين مصطلح "الحوار" والمصطلحات الأخرى المشابهة. ولكي نجيب على هذا السؤال يبدو من المناسب التعرف على كل مصطلح رئيس بصورة مستقلة وبيان علاقته بالمصطلحات الأخرى المشابهة. يضاف إلى ذلك أن عددا من المصطلحات ذات العلاقة، مثل الضوابط والشروط...وردت في الجهود السابقة لابد من معرفة مدلولاتها وعلاقاتها بالحوار.

الجدل والمجادلة:

لعل مصطلح "الجدل" و"المجادلة" هو أكثر المصطلحات ورودا في الجهود السابقة وأقدمها في المؤلفات ذات العلاقة بالحوار. فقد حظي مصطلح "الجدل" بين علماء الإسلام على قدر كبير من الاهتمام بسبب علاقته بالصراع الدائم بين أصحاب المذاهب الفقهية المختلفة. ويقول حسن بضرورة التفريق بين الجدل باعتباره سجية وطبعا (ممارسة) والجدل باعتباره علما وفنا.([136]) وباستعراض المراجع المتعددة نجد ما يؤكد هذا القول. ولهذا سيتم تخصيص هذا الفصل لتعريف الحوار والمصطلحات المشابهة باعتبارها ممارسة وسيتم الحديث عن الحوار والجدل بصفتهما فنا وعلما في الفصل التالي بصورة مستقلة.

الجدل بصفته ممارسة عملية:

إن كلمة جدل تعني الخصومة في معاجم اللغة وأحيانا الخصومة الشديدة.([137]) ويربط الجويني بين المدلولات الموجودة في معاجم اللغة وبين مدلوله في الاصطلاح فيقول: ([138]) "إن قلنا: إنه في اللغة للإحكام، فكأنه كل واحد من الخصمين إذا كان يكشف لصاحبه صحة كلامه بإحكامه، وإسقاط كلام صاحبه –سميا متجادلين"... "وإن قلنا: إنه مأخوذ من الفتل، كقولهم جديل، فيكون ذلك واقعا بين طاقي الحبل، فقيل يقع بين الخصمين جدال، لأن كل واحد منهما يفتل صاحبه عما يعتقده إلى ما هو صائر إليه". ومن الدلالات اللغوية "الصرع" والرمي على الجدالة التي هي الأرض، فإن كان في اللغة مأخوذ من هذا المعنى، حيث يقال: "جدلته فا نجدل وتجدل، إذا ضربته على الجدالة، وهي الأرض المطمئنة الصلبة، المحكمة وجهها.

([135]) انظر مثلا: ابن منظور، الجوهري، البستاني، في حاور.
([136]) حسن ص ٣٣.
([137]) انظر مثلا: ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني.، في جدل.
([138]) الجويني، ص ٢١- ٢٢.

فيكون كل واحد من الخصمين يروم غلبة صاحبه بإسقاط كلامه، بتقوية كلام نفسه عليه كالمتصارعين يروم كل إسقاط صاحبه بغلبته عليه وقوته عليه." ولهذا يقول الجويني في تعريف الجدل هو "إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتنافي بالعبارة أو ما يقوم مقامها من الإشارة والدلالة".([١٣٩]) ويؤيده في ذلك العميرين ([١٤٠]) وحسن. ([١٤١]) ويلاحظ هنا أن الجويني يدخل وسيلة التعبير غير اللفظية في الجدل.

ويعرف ابن حزم الجدل بأنه "إخبار كل واحد من المختلفين بحجته أو بما يقدر أنه حجته... وقد يكون كلاهما مبطلا".([١٤٢]) أما الباجي فيعرف "الجدل" بأنه " تردد الكلام بين اثنين، قصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه."([١٤٣])

ويؤيد العكبري غيره في التركيز على عنصر المنازعة في الجدل بقوله "هو عبارة عن دفع المرء خصمه عن فساد قوله بحجة أو شبهة، وهو لا يكون إلا بمنازعة غيره."([١٤٤]) أما الجرجاني فيؤكد على عنصر المراء والتحدي بقوله: "الجدل عبارة عن مراء يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها.([١٤٥]) ويقول التومي بأن الجدل يطلق على المشادة الكلامية التي تهدف إلى تحقيق الغلبة وإلحاق الهزيمة بالمخالف فقد قيل بأن الجدل والجدال هو المفاوضة على سبيل المنازعة.([١٤٦]) ويلاحظ على هذه التعريفات أنها تتحدث عن الجدل الفقهي بين المذاهب المختلفة.

أما ابن وهب فيتوسع في تعريف الجدل ويخرجه عن دائرة الجدل بين أصحاب المذاهب فيقول بأن الجدل والمجادلة "قول يقصد به إقامة الحجة فيما اختلف فيه اعتقاد المتجادلين، ويستعمل في المذاهب والديانات وفي الحقوق والخصومات والتنصل في الاعتداءات".([١٤٧])

وعند مراجعة الآيات القرآنية التي وردت فيها استعمالات كلمة "الجدل" نجد أن جوهر مدلول كلمة "جادل" هي المعارضة على وضع قائم أو رد فعل لمعارضة سابقة.([١٤٨]) وكما هو معلوم فإن الدفاع يندرج تحت المعارضة. ولهذا فإن كلمة جادل إذا أطلقت تميل قليلا إلى أن تكون شيئا سلبيا. وربما يؤكد هذه الحقيقة قوله تعالى: {

([139]) الجويني، الكافية في الجدل ص ٢١.
([140]) العميرين ص ٤٤-٤٥. وانظر ص ١٤-١٧.
([141]) الجويني، الكافية ص ٢١.
([142]) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام ١: ٤٥، والتقريب لحد المنطق ٤: ٣٢٥ .
([143]) العميرين ص ٣٥ نقلا عن الباجي ص ١١.
([144]) الألمعي، مناهج ص ٢٠ نقلا عن العكبري.
([145]) الألمعي ص ٢٠ نقلا عن الجرجاني، التعريفات ص ٦٦ .
([146]) التومي ص ٨ نقلا عن الراغب الأصفهاني، المفردات ١٢٣.
([147]) ابن وهب، البرهان في وجوه البيان ص ٢٢٢ نقلا عن العميرين ص ٣٣.
([148]) سورة البقرة: ١٩٧؛ الكهف: ٥٤؛ هود: ٣٢؛ النحل: ١١١، ١٢٥؛ غافر: ٥؛ النساء: ١٠٧، ١٠٩؛ الحج: ٣، ٨، ٦٨؛ الأعراف: ٧١؛ الأنعام: ٢٥، ١٢١؛ الأنفال: ٦؛ الرعد: ١٣؛ لقمان: ٢٠؛ العنكبوت: ٤٦؛ هود: ٧٤، ٧٥. الشورى: ٣٥؛

ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون}.([149]) وقوله عليه الصلاة والسلام: "ما ضل قوم بعد هدى إلا أوتوا الجدل".([150])

ومع هذا فهي قابلة لأن تكون في خدمة الحق، ويوجهها السياق الذي تأتي فيه. كما هو في قوله تعالى: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن..}([151]) فالأصل أن يبدأ الرسل بالدعوة، ولكن إذا جادلهم أحد فيجادلوهم بالحسنى.

الجدل والحوار:

ويبدو أن الألمعي يرى أن الجدل أكثر شمولية من الحوار أو هما متساويان، حيث يصرح بأن المنهج الذي سار عليه في بحثه هو"اعتبار كل محاورة فكرية تحدث عنها القرآن الكريم داخلة في الجدل".([152]) ويقول أيضا بأن الجدل القرآني قد يكون لإرشاد المجادل والأخذ بيده إلى التفكير والتأمل. وقد يكون لإلزام المعاند ولإفحامه.([153]) فيستخدم كلمة "الجدل" في مكان "المحاورة" الهادئة موافقا في ذلك أبو زهرة. كما يقول مثلا: "وكلما نزع الإنسان إلى استعمال البيان والجدل في فض الخلافات سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي كان أقرب إلى السمو والإنسانية..."([154])

ومن زاوية أخرى، هناك من يؤكد الاختلاف بين الحوار والجدل باعتبار الجدل يتسم باللدد في الخصومة وما يتصل بذلك من معنى العناد والتمسك بالرأي والتعصب له. أما الحوار –عند الإطلاق- فلا يتسم بالخصومة على وجه الضرورة. ويدعم مؤلف أصول الحوار هذا الرأي بقوله إن مادة الجدال وردت " في تسعة وعشرين موضعا في القرآن الكريم، يغلب عليها جميعا أن يكون السياق عدم الرضا عن الجدال، وإما عدم جدواه"([155]) مؤيدا بذلك قول ابن الحنبلي.([156]) ويؤيد هذا القول ما سبقت الإشارة إليه عند تعريف الجدل وما خلص إليه العميرين في تعريفه للجدل لغويا، حيث يفيد بأن معناه يتضمن الفتل والقوة والصرع.([157])

ويقف زمزمي موقف المتردد بين هذين الرأيين. فهو أحيانا يثبت الاختلاف بين الحوار والجدال لأن الأخير يدل على الشدة والمخاصمة ([158]) ويقول – تارة

([149]) سورة الزخرف: ٥٨.
([150]) نقلا عن زمزمي ص ٢٥، ابن ماجة في المقدمة رقم ٤٨، والترمذي تفسير القرآن رقم ٣٢٥٣.
([151]) سورة النحل: ١٢٥.
([152]) الألمعي، مناهج ص ٢١ وانظر ص ٢٧ حيث يقول بأن الجدال يستعمل في فض الخلافات سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي.
([153]) الألمعي، مناهج ص ٥-٦.
([154]) أبو زهرة ص انظر تسميته الحوار الهادئ بين عبد الله بن عباس وعلي رضي الله عنهم والخوارج بالمجادلة ص ١٦٦-١٦٨؛ الألمعي، مناهج ص ٢٧.
([155]) الندوة ص ٩، نقلا عن حفني ص ١٢.
([156]) ابن الحنبلي ص ٤٩-٥٢.
([157]) العميرين ص ٣١.
([158]) زمزمي ص ٢٣.

أخرى - بأن القرآن أحيانا يطلق المجادلة على المحاورة.([159]) ثم يعود فيقول بأن الجدال نوع من المحاورة ([160]) وتصرح اللبودي بالتفريق بينهما في تقسيمها الذي يجعل المجادلة نوعا من أنواع المحاورة.([161])

وبالاحتكام إلى القرآن الكريم نجد شيئا من الاختلاف بين الحوار والجدال عند الإطلاق. فأحد الطرفين فقط قد يكون مجادلا والآخر محاورا أو ناصحا، ولكن كلاهما يسمى محاورا. كما في قوله تعالى: {قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله، والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير.}([162]) أي أن الآية تفيد بأن الحوار - عند إطلاقه- قد يضم حوارا وجدالا في آن واحد. كما أن المجادلة وإن أُطلقت تتسم بالإلحاح والإصرار، أما الحوار إذا أطلق لا يتسم بذلك. فهذه المرأة كانت تجادل (تحاور بشدة) الرسول وتشتكي إليه زوجها، بينما كان هو عليه الصلاة والسلام يحاورها (بلطف) ليقنعها بالصبر والتسامح مع زوجها الذي هو ابن عمها.([163])

ويبدو أن من سمات الجدل المتفق عليه أن يكون الجدل بين طرفين، وأن يكون لكل منهما موقف مخالف لموقف الآخر، وأن يكون بينهما تدافع وتناف وإن كان بالإشارة التي تنوب عن العبارة.([164]) أما في المحاورة عند إطلاقها فالتعارض والتدافع غير ضروري. فقد يكون تأييدا لقول الطرف الآخر بدون إضافة أو تأكيدا بإضافة.

النظر والمناظرة:

المتأمل في القرآن الكريم يجد أن كلمة "نظر" ومشتقاتها تحصر مدلولاتها في: النظر، والتأمل، والتأكد، والاختيار.([165]) ولم ترد فيه ولا في السنة النبوية كلمة "ناظر" أو "المناظرة" بمعناها الذي يتسق مع موضوع البحث. ويقول الجويني بأن المناظرة مأخوذة من النظر، ولكن ليس كل نظر مناظرة. فالمناظرة مفاعلة من النظر.([166])

ويلاحظ أن كلمة المناظرة من المصطلحات التي يكثر استعمالها مع مصطلح الجدل والمجادلة، ولكن يبدو أنه اشتقاق لم يظهر في القرن الهجري الأول. وربما أنه لم يظهر إلا مع ظهور العناية بآداب الجدل والصورة المأمولة للجدل بين الفقهاء. فقد

([159]) زمزمي ص ٢٥.
([160]) زمزمي ص ٥١.
([161]) اللبودي ص ٤٠-٤٨.
([162]) سورة قد سمع: ١.
([163]) سورة المجادلة: ١. وانظر مثلا ابن كثير والحديث الذي رواه أحمد.
([164]) العميرين ص ٩٣-٩٩.
([165]) انظر مثلا: سورة آل عمران: ٧٧؛ البقرة: ٢٥٦؛ النمل: ٢٧، ٢٨؛ الصافات: ١٠٢ .
([166]) الجويني ص ١٦-١٧.

خصص معظم الذين كتبوا في الجدل جزءا من كتبهم لآداب الصورة المثالية للمناظرة، بل أفرد بعضهم لها مؤلفا خاصا.([167])

وهناك مصادر تشير بأن المناظرة من "النظير" بمعنى الند، وبمعنى المقابل مثل: منزلي يناظر منزلك أي يقابله.([168]) ويقول حسن عن المناظرة: "المناظرة بمعناها الاصطلاحي يوجد فيها معنى التناظر الذي هو التقابل، سواء أكان بين الأشخاص في المجلس الواحد، أو بين الأدلة والحجج..."([169]) ويستبعد أن يكون من معاني المناظرة نظر الإنسان بالبصيرة مع نفسه، وذلك لأن المناظرة لا تكون إلا مع طرفين، مؤيدا في ذلك الجويني.([170]) وهذا يعني أن النظر والمناظرة مختلفان، وذلك لأن النظر شامل والمناظرة خاصة.

فالمناظرة في الواقع وإن كان أساسها من النظر فإنها تطوّرت لتعني التناظر المشحون بروح التحدي. فكل واحد من الطرفين يعتبر نفسه عند المناظرة نظيرا للآخر أو ندا وقادر على أن يتحداه. ويؤكد هذا قول الجويني "فأما النظر فهو اسم مشترك بين معاني شتى: يقال للانتظار نظر... وللمقابلة نظر...وهذا الجبل ينظر إلى ذلك الجبل إذا تقابلا."([171]) ويقول أيضا بأن البعض حدد المناظرة بأنها "هو نظر مشترك بين اثنين. وهذا باطل لأنهما يشتركان على التعاون والتوافق فيه وكل واحد على الانفراد ينظران فيه".([172]) وبهذا يستبعد الجويني الصورة المثالية التي رسمها البعض للمناظرة. ويؤيده قول الشيرازي بأن النظر يصح من واحد والجدل لا يصح إلا من اثنين، وأن الجدل مأخوذ من الشدة والصلابة. ([173]) وبهذا يمكن القول بأن المناظرة والجدل يتشابهان من حيث الشدة وإن كان من طرف واحد واشتراط التنازع بين الطرفين. وكما سيتبين معنا لاحقا يؤكد البعض بأنه لا فرق بين الجدل والمناظرة. ([174])

العلاقة بين الجدل والمناظرة:

هناك من يجعل الجدل مساويا للمناظرة بصراحة وآخرون يتعاملون معهما بشكل يدل على أنهما كلمتان متساويتان. وهناك فئة ثالثة تقول بأن الجدل مختلف عن المناظرة.

([167]) العميرين ص ٩٠-٩٣؛ الميداني ص ٣٧١.
([168]) انظر مثلا: ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني.
([169]) حسن ج١: ٣١.
([170]) حسن ص ٣٠.
([171]) الجويني، الكافية ص ١٦.
([172]) الجويني، الكافية ص ١٨.
([173]) الشيرازي، شرح اللمع ١:٩٣ والحاشية رقم ٣، تحقيق العميرين ونقلا عنه، ابن عقيل ص ٣٧.
([174]) الجويني ص ١٧-١٨.

لا فرق بين الجدل والمناظرة:

يقول الجويني بصراحة" ولا فرق بين المناظرة والجدال، والمجادلة والجدل في عرف العلماء بالأصول والفروع، وإن فُرق بين الجدل والمناظرة على طريقة اللغة، وذلك أن الجدل في اللغة مشتق عن غير ما اشتق منه النظر.([175]) ويأخذ حسن برأيه ويجعله المعتمد عليه في كتابه.([176])

ويستعمل الغزالي كلمة المناظرة بطريقة توحي بأنها مرادفة للمجادلة.([177]) ويستخدم أبو زهرة الجدل والمناظرة في مواضع مختلفة بصفتهما مترادفتين.([178]) ويوافقه في ذلك الألمعي.([179]) ولكن موقف أبو زهرة ليس واضحا بصورة كافية. فهو أحيانا يفرق بينهما.([180]) وكأن العميرين ينزع إلى ما ذهب إليه الألمعي فيرى صراحة أو ضمنا أن الجدال والمناظرة مترادفتين.([181])

ومع أن جريشة يتبنى الرأي الذي يقول بأن المناظرة لون من الجدال بالأحسن([182]) هناك ما يشير إلى أنه يستعمل "تجادل" و"تناظر" بصفتها مترادفتين.([183]) مؤيدا في ذلك مؤلفي كتاب أصول الحوار.([184])

هناك فرق بين الجدل والمناظرة:

يلاحظ أن الميداني يفرق بين المناظرة والجدال إذا أطلق، حيث يقول "قد تدعو حاجة البحث المشترك للتوصل إلى الحق...إلى استخدام وسيلة (المناظرة)، وهي الجدال بالتي هي أحسن.([185]) بيد أنه من الواضح أن الميداني يقرن بين الجدل والصورة المأمولة للمناظرة فهل هناك فرق بين الجدل والصورة الواقعية للمناظرة؟ على الرغم من أن التوجه العام يشير إلى عدم وجود فرق بين الجدل والمناظرة، فإن هناك أدلة تشير إلى وجود فروق بينهما، ومنها ما يلي:

١. المجادلة لا تقتصر على المناقشة العقلانية أو القضايا الفكرية (مثل: العقائد، أو المسائل الفقهية أو بين الأديان) ولكنها تشمل أيضا القضايا والأساليب العاطفية أيضا. فالمرأة التي كانت تجادل الرسول صلى الله عليه وسلم كانت تحاوره في مسألة عاطفية وتستخدم أساليب عقلانية وعاطفية.([186]) أما المناظرة فتقتصر على

([175]) الجويني ص ١٧-١٨.
([176]) حسن ج١: ٣٢.
([177]) الغزالي، إحياء ج١: ٤٢.
([178]) أبو زهرة مثلا ص ٨٢، ١٣٥؛ ٢٩٨.
([179]) الألمعي، مناهج مثلا: ص ١٢، ١٣، ٥٩.
([180]) أبو زهرة ص ٥، ٦.
([181]) العميرين، مثلا ص ٣٠، ٣٢، ٣٩، ٤٢، ٤٣.
([182]) جريشة، أدب ص ٥٩.
([183]) جريشة، أدب ص ٢٥، وانظر ٢٤.
([184]) الندوة ص ١٩.
([185]) الميداني ص ٣٦١؛ ويراجع لنشأة المناظرة: أحمد مكي، أدب البحث؛ مصطفى صبري، علم آداب.
([186]) سورة المجادلة: ١. وانظر مثلا ابن كثير للحديث الذي رواه أحمد في تفسيره الآية.

الحوار في مواضيع فكرية، وفي الغالب تستخدم الأساليب العقلانية، إلا إذا اضطر أحد الطرفين كما حصل لابن تيمية في مناظرته مع الرفاعية التي تدعي أن لديها قدرة خارقة مثل دخول النار دون الاحتراق. فتحداهم ابن تيمية وقال للأمير الذي كان يشرف على المناظرة: "...أنا استخرت الله سبحانه أنهم إن دخلوا النار أدخل أنا وهم. ومن احترق منا ومنهم فعليه لعنة الله وكان مغلوبا، وذلك بعد أن نغسل جسومنا بالخل والماء الحار."([187]) واشترط ابن تيمية هذا الشرط لإزالة الدهون التي يشاع بين الرفاعية أنها تقي الجسم من حرارة النار.

٢. المجادلة قد تكون محاولة للحصول على شيء يريده طرف من الطرف الآخر. وقد ينتهي بالتصالح واختيار حل وسط. أما المناظرة، فلا تنتهي – في الغالب-إلا بإثبات أن أحد الطرفين كان على صواب والآخر على خطأ إما صراحة أو ضمنا.

٣. الجدل قد يكون بين طرفين غير متعادلين مثل: بين الله سبحانه وتعالى والملائكة، والله وإبليس، وبين أنبياء الله والمدعوين. أما المناظرة فتكون بين نظيرين –على الأقل – في موضوع المناظرة وفي نظر نفسيهما؛ ولا تكون بين الله ومخلوقاته، ولا بين النبي صلى الله عليه وسلم وأحد من أتباعه.

الجدل والمناظرة بين المأمول والواقع:

المشكلة في المقارنة بين الجدل والمناظرة أن البعض يقارن بين الجدل المتفق على شدته مع صوريتن للمناظرة: الصورة المأمولة للمناظرة الفقهية التي وضع لها البعض شروطا وقواعدا يرون ضرورة التزام المتناظرين بها،([188]) والصورة الواقعية للجدل والمناظرة التي تأخذ شكل التحدي المبطن أو السافر ويحتشد لها الجمهور من أتباع الطرفين أو المحايدين، ولا تختلف عن المجادلة من هذه الناحية. فالألمعي مثلا يشير إلى الصورة الواقعية فيقول بأن "مجالس المناظرة كان يكتنفها في معظم الأحيان اللدد والحجاج وتحزب كل فريق لرأيه وبذل الجهد في تأييده وتدعيمه مما دعا إلى توسع دائرة الخلاف وتشعب طرق النقاش."([189]) ويؤكد آخرون هذه الحقيقة بجعلهم من صفات المناظرة: المصارعة والإفحام والإلزام ([190]) والانقطاع ([191]).

والملاحظ أنه كلما زادت هوة الاختلاف والتعارض بين الطرفين كلما كانت المناظرة حامية أكثر، وكلما زادت شعبية وجهة نظر الطرفين كلما كانت المناظرة أيضا أشد، ومثال ذلك المناظرات التاريخية بين بعض المسيحيين وبعض المسلمين، وبين بعض أهل السنة وبعض أهل البدع التي تخرج من الملة.

([187]) ابن تيمية، مناظرة مع ص ٢٦.
([188]) انظر مثلا: ابن سعدي، وحسن ٨٧٥-١٢٠٠.
([189]) الألمعي، مناهج ص ٣٣.
([190]) جريشة، مناهج ص ٧٥.
([191]) حسن ص ١٢٧.

وهذا لا ينفي وجود بعض المناقشات الهادئة بين بعض المختلفين في الرأي الفقهي التي تنطبق عليها الصورة المأمولة للمناظرة. وهذه عموما لا تمثل السمة الغالبة للمناظرات الواقعية.

المصطلحات الأخرى:

يفرق أبو زهرة أحيانا بين **المناظرة والجدل والمراء** بقوله أن هدف المناظرة الوصول إلى الصواب في موضوع المناقشة، أما الجدل فهدفه إلزام الخصم والتغلب عليه.([192]) ثم يستدرك – في الصفحة نفسها- فيقول بأن **المناقشة** قد تشتمل على جدل ومناظرة، وأن كلمة الجدل تطلق أحيانا على المناظرة. ([193]) وهو بقوله هذا ينبه إلى مصطلح آخر هو المراء وإلى المناقشة التي يعتبرها أكثر شمولية من المناظرة والجدل. ([194]) وكأن الألمعي لا يفرق بين **الجدال والمحاجة ويجعل المباهلة** نوعا منهما.([195]) وبالرجوع إلى معاجم اللغة نجد أن المباهلة تعني الابتهال إلى الله بأن يعاقب مثلا الكاذب من الطرفين، أي هي أكثر من مجرد المجادلة أو المناظرة لأنها تمثل قمة الخصومة والتحدي حيث يصل التمسك بالمعتقد الشخصي أو بالرأي إلى درجة الاستعداد للدعاء سويا بإنزال لعنة الله على الكاذب منهما. ومثاله ما ورد في قوله تعالى: {فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين.}([196])

ويقرن ابن سعدي بين المناظرة **والمباحثة**.([197]) وأصل كلمة المباحثة "بحث" ترد بمعنى فتش عن الشيء أو طلبه. وتستخدم في مجال العلاقات الدولية (المباحثات السياسية) لتعطي معنى قريبا من المفاوضة أو المناقشة التي لا تهدف إلى التوصل إلى اتفاقيات ولكن إلى تبادل وجهات النظر والتصورات. أما الألمعي فيقول إنه "قد شاعت بين الناس ألفاظ إن لم تكن واحدة في المفهوم فهي قريبة بعضها من بعض كالمناظرة والمحاورة والمناقشة و**المباحثة**."([198]) كما يقول أيضا إن المحاورة هي المراجعة في الكلام ومنه التحاور أي التجاوب...وقريب من ذلك المناقشة والمباحثة."([199]) ويستخدم العميرين الحوار **والمناقشة** والجدل كمصطلحات مترادفة.([200]) ويبدو أن المناقشة تركز أكثر على النظر في الموضوع المحدد من

([192]) أبو زهرة ص ٥، ٦.
([193]) أبو زهرة ص ٦.
([194]) أبو زهرة ص انظر تسميته الحوار الهادئ بين عبد الله بن عباس وعلي رضي الله عنهم والخوارج بالمجادلة ص ١٦٦-١٦٨.
([195]) الألمعي، مناهج ٧.
([196]) ابن منظور في بهل؛ سورة آل عمران: ٦١.
([197]) ابن سعدي ص ٧.
([198]) الألمعي، مناهج ص ٢٥.
([199]) الألمعي، مناهج ص ٢٥.
([200]) العميرين ص ١٦.

زواياه المختلفة، بخلاف المحاورة التي تركز أكثر على عملية المراجعة بين طرفين أو أكثر.

ويرى جريشة أن من معاني **المراء** المجادلة وأن نصوصو قرآنية متعددة وردت فيها لتعني الجدل المذموم أو الجحود والشك.([201]) ويقول الصويان بأن الجدال قد ينشئ **المراء**، ورغم هذا فإنه يستخدمهما كمرادفين أحيانا.([202]) وتفيد المعاني المستنبطة من الآيات القرآنية ومن معاجم اللغة بأن المراء تعني المجادلة التي تركز على الشك والتكذيب.([203])

وعن "التحاج" فقد ورد في معاجم اللغة بمعنى التخاصم ([204]) فيقول جريشة بأنه مجاذبة الحجة أو التخاصم" والكلمة "تدل على إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة"([205]) وجاءت قريبا من استعمال الجدال وإن غلب على استعماله في الآيات الكريمة الإشارة إلى الجدال المذموم.([206]) ويؤيده في ذلك زمزمي.([207]) ويوافق حسن الآخرين بأن من الألفاظ المرادفة للجدل: المحاجة، والمحاورة، والمناقشة، والمباحثة.([208]) وبمراجعة الآيات القرآنية التي وردت فيها كلمة "حاجج" نجدها تتضمن أيضا معنى المعارضة والإلزام بالحجة ([209])

ويجعل زمزمي المحاجة مساوية للجدل، حيث يقول: "كلها تشترك معه [الحوار] في أنها مراجعة في الكلام ومداولة له بين طرفين، فهي تدخل في معنى الحوار من هذه الجهة. ثم تفترق المناظرة في دلالتها على النظر والتفكر، والجدال والمحاجة في دلالتهما على المخاصمة والمنازعة."([210])

وتميزت اللبودي بأن أشارت بوضوح إلى أن الحوار أنواع وأدرجت عددا من المصطلحات المتشابهة تحتها. فجعلت من أشكال الحوار: المحادثة الحرة، والمناقشة، والمناظرة، والسؤال والجواب، والجدال، والتفاوض.([211]) كما قسمت الحوار إلى حوار تثقيفي، وإقناعي، وحوار مناسبات.([212]) ولعل ما ذهبت إليه هو الصواب، أي أن الحوار يشمل الأنواع المذكورة. ويورد العثمان الخصومة واللجاج كمصطلحات

([201]) جريشة، آداب ص ٢٦- ٢٨.
([202]) الصويان ص ٩٦ ينقل عن مالك والأوزاعي، والماجشون، والشافعي.
([203]) انظر مثلا: سورة الأنعام: ٢؛ الكهف: ٢٢؛ النجم: ١٢، ٥٥؛ الشورى: ١٨؛ القمر: ٣٦؛ الزخرف: ٦١؛ ؛ الدخان: ٥٠. ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني في مرا.
([204]) انظر مثلا: ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني في حجج.
([205]) جريشة، أدب ص ٢٣، ٢٤.
([206]) جريشة، أدب ص ٢٥.
([207]) زمزمي ص ٣١.
([208]) حسن ج١: ٣٢-٣٣.
([209]) سورة البقرة: ٧٦، ١٣٩، ٢٥٨؛ آل عمران: ٢٠، ٦١، ٦٥، ٦٦، ٧٣؛ الأنعام: ٨٠؛ الشورى: ١٦؛ غافر: ٤٧.
([210]) زمزمي ص ٣.
([211]) اللبودي ص ٤٠-٤٨.
([212]) اللبوي ص ٣٧-٤٠.

في كتابه أصول الجدل والمناظرة.([213]) ويبدو أن كلمتي "الجدل" و"المناظرة" تعبران عن طرق متقاربة من حيث الحدة.

ومن المصطلحات الشائعة التي تندرج ضمن المحاورة **المفاوضة**.([214]) وهي تختلف عن المناظرة من حيث إمكانية اتفاق الطرفين على حل وسط في المفاوضة، ومستبعدة في المناظرة. وتستعمل للتوصل إلى اتفاقيات سياسية اقتصادية... تحقق مصلحة الطرفين قدر الإمكان أو بحسب قوة كل طرف. فالقوي في العادة يملي شروطه على الطرف الضعيف، أي أن الأقل احتياجا إلى الآخر يملي شروطه على الأكثر حاجة إليه.

الخلاصة في العلاقة بين الحوار وغيرها:

هناك قواعد تقول بما يلي:

أن الأقل احتياجا إلى صفات إضافية لازمة هي الأكثر شمولية وقابلية لاحتواء الأنواع الأخرى.

إمكانية اعتبار الأقل صفات إضافية لازمة نوعا رئيسا وبقية الأنواع تفريعات منها.

وإذا اعتبرنا القواعد السابقة صحيحة فإننا نلاحظ في الجدول رقم (١) الذي يحدد الصفات اللازمة لكل نوع من الأنواع المذكورة أن النقاش أكثرها شمولية فهو يؤكد وجود موضوع النقاش، دون التصريح بشرط وجود طرفين أو أكثر. وتتلوها المحاورة التي تركز على وجود طرفين أو أكثر في المناقشة. أما الأنواع الأخرى فتحتاج إلى صفات أخرى لازمة إضافة إلى كونها مناقشة في موضوع ما بين طرفين أو أطراف متعددة. ولعل أكثرها حاجة إلى الصفات الإضافية هي المناظرة.

فالمناقشة مثلا عنصر أساس في جميع الأنواع، والمحاورة تضم جميع الأشكال التي تحتاج إلى موضوع وطرفين. وبهذا نستطيع القول بأن "كل نقاش بين طرفين حول موضوع محدد هو حوار، وهذا الحوار قد يكون هادئا أو صاخبا، ويمكن أن يكمل كل طرف الآخر أو يعارضه.

ويضاف إلى ذلك أن الحوار بمعناه الواسع يعني التفاعل بين طرفين أو أكثر تتبادل فيه الأطراف المتحاورة المشاعر والاحتياجات والآراء والأفكار والمعتقدات والحركات بوسائل التعبير اللفظية وغير اللفظية، أي أن وسيلة التعبير قد تكون ألفاظا منطوقة أو مكتوبة، وقد يكون رسما أو صورة أو نحتا أو حركة. بيد أنه يُفترض في الحوار - بين المخلوقات- وجود رد فعل يحتمل أن يحدث قناعة أو استثارة للدفاع أو حيرة أو شعورا بالعجز عن الدفاع. فيندرج في الحوار أن يقول شخص شيئا أو يفعل شيئا ما فيقول الآخر شيئا أو يفعل شيئا كرد فعل له فيحدث ذلك أيضا رد فعل من الطرف الأول. وقد تتكون المحاورة من سلسلة طويلة من ردود الفعل. وقد تقتصر على رد فعل واحد.

([213]) العثمان ص ١٥-١٧.

([214]) انظر مثلا: ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني في فوض

ولا يندرج في الحوار طرفان أحدهما يقول شيئا أو يفعله فيقلده الآخر. ولا يندرج فيه أن يُصدر طرف أمرا ثم ينفذه الآخر بدون نقاش.

وبهذا تندرج المناقشة، والمباحثة، والمفاوضة، والمحاجة، والمجادلة، والمراء، والمناظرة، والمباهلة تحت الحوار. ولكل نوع من الأنواع صفاته الإضافية المميزة. انظر الجدول (١)

الجدول (١)

المصطلحات	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
الصفات الملازمة لكل مصطلح										
تحتاج إلى موضوع										
تركز أكثر على الموضوع										
يركز أكثر على المراجعة بين طرفين										
تحتاج إلى موضوع جاد										
اختلاف الطرفين										
تعارض الآراء والمصالح										
الشك والتكذيب عنصر أساس										
الخصومة تصل إلى درجة الملاعنة										
يهدف إلى الوصول إلى حل وسط										
أكثر عرضة للتحول إلى مباهاة وتفاخر										
أكثر حاجة إلى وجود من يُحتكم إليه										
تحدٍ بين ندين ولو في موضوع النقاش فقط وفي اعتقاد كل واحد في نفسه										
وجود قواعد يحتكم إليها										
جمهور يحتكم إليه أو يشهد										
حرص كل طرف على هزيمة الآخر										
تنحصر في الموضوع الفكري										
ضرورة استخدام الأسلوب العقلي										
لفظي فقط										

المصطلحات المتعلقة بطريقة الحوار:

لاحظنا عند استعراض الجهود السابقة ظهور عناوين مختلفة تتعلق بطرق تنفيذ الحوار منها: الأسس والأصول والقواعد والشروط والمنطلقات والمنهج والضوابط والآداب.([٢١٥]) ولم يظهر مصطلح "الأسلوب" بصفة مستقلة، وذلك رغم كونه ركنا أساسيا في كل رسالة ولاسيما الرسالة الإقناعية. فأي رسالة لفظية (مكتوبة أو شفوية) لابد أن تتألف من المفردات والتركيبات النحوية والأساليب البلاغية أو الإقناعية.([٢١٦]) وأي رسالة غير لفظية كذلك تحتاج إلى أسلوبها الفني الذي تظهر به. كما نلاحظ أنه رغم تعدد المصطلحات المتعلقة بالأسس والآداب لا نجد تعريفات لهذه المصطلحات حتى نتمكن من التمييز بينها. والحالة الوحيدة هي محاولة زمزمي التفريق بين الأصول والقواعد والآداب التي يقول فيها: "إذا كان لابد من التفريق بين أصول الحوار وآداب الحوار –ففي رأيي- أن الأصول هي عبارة عن القواعد الرئيسة الثابتة التي تضبط مسار الحوار، وأما الآداب فهي طريقة الحوار. والقواعد السلوكية التي ينبغي مراعاتها قبل الحوار أو أثناءه أو بعده."([٢١٧]) ثم يعترف في الصفحة نفسها بأن هناك تداخلا بين الاثنين.

وقد تبين بالرجوع إلى معاجم اللغة([٢١٨]) واستعمالات هذه المصطلحات أنها تتأثر بنوعية السياق الذي ترد فيه؛ ومن السياق المجال الذي تستعمل فيه. فهي مثلا في مجال البناء تختلف قليلا عنها في مجال البحث العلمي أو في مجال الحوار... ومن السياق الإطلاق والقيد. فمثلا عند الحديث عن الأسس أو الآداب بصورة مطلقة يختلف مدلولها عنه عند الحديث عنها وهي مقيدة مثل قولنا "الأسس الإسلامية" أو "الآداب الإسلامية". ومن السياق طريقة الصياغة مثل قولنا "يختار الوقت المناسب للتحدث إلى رئيسه في قضاياه الشخصية"، وقولنا "سوف يختار الوقت المناسب للتحدث إلى رئيسه في قضيته". ففي الأولى إلى الأسلوب أقرب؛ فهي قاعدة عنده. أما في الأخرى فهي إلى الوسيلة أقرب يتوسل بحسن اختيار الوقت ليقتنع رئيسه.

والغالب على هذه المصطلحات أنها تنقسم إلى ثلاث فئات:

أولا - فئة يغلب عليها أنها تندرج تحت القيود المشتركة بين المتحاورين، وهي: الأسس، والأصول، والقواعد، والضوابط، والشروط، والآداب. وتتميز هذه الفئة بأن مجال الاختيار فيها محدود بدرجات متفاوتة. وفي الغالب يفرضها العرف السائد أو المنظم للحوار أو الاتفاق بين أطراف الحوار. ويلاحظ أن هذه الفئة – في الغالب- لا تتوفر إلا في الحوارات المرتب لها مسبقا إذا كانت ملزمة للطرفين.

ويلاحظ أن الآداب ([٢١٩]) أقل إلزامية من الأسس والقواعد والضوابط أو الشروط. فهي تنتمي إلى مستوى أخلاقي أعلى من مستوى الإنصاف والعدالة. ومثال

([215]) انظر مثلا: استعمالات هذه المصطلحات في الجهود السابقة؛ ابن منظور؛ ... إضافة إلى الاستبانة التي تم توزيعها على عينة صغيرة.

([216]) انظر مثلا: صيني، ترجمة معاني ص ٣٠-٥١؛ الشايب ص ٤٠-٥٥؛ الطلابي ص ٥-١٣.

([217]) زمزمي ص ٥٦.

([218]) انظر مثلا: ابن منظور؛ الجوهري؛ البستاني.

([219]) انظر مثلا قول الرسول صلى الله عليه وسلم "أدبني ربي فأحسن تأديبي"؛ وابن منظور .

الآداب: أن يحيي الطرف الآخر في بداية اللقاء أو يبتسم له في وجهه، أو يحدثه بلطف، أو يثني على إيجابياته أو لا يرد إساءة الأدب بإساءة مثلها... ويمكن للمتحاورين معا أو المنظم للحوار أن يجعل شيئا منها شروطا ملزمة للطرفين.

ثانيا – فئة تندرج تحت القيود أيضا ولكنها قيود فردية، يتقيد بها كل محاور عمدا أو بصورة تلقائية، مثل: المنطلقات أو المبادئ، والمنهج. ويلتزم بها كل طرف بصورة مستقلة عن الآخر طواعية أو تكون مفروضة عليه بحكم اعتناقه ديانة أو فلسفة فكرية معينة أو لانتمائه إلى جماعة معينة لها مبادئها الخاصة.

ثالثا - فئة كل طرف مخير في الاستعانة ببعضها، مثل: الأساليب والوسائل.

ويلاحظ أن مجال الاختيار فيها والإبداع كبير، وبقدر ما يكون المحاور ماهرا ومبدعا فيها بقدر ما تتوفر له فرصة إقناع الآخر أو الانتصار عليه. ويلاحظ على الأساليب أن بعضها ذات أبعاد أخلاقية؛ فتندرج أيضا ضمن الآداب. أما بعضها الآخر هي مهارات محايدة تخضع في الغالب للأذواق والقدرات الفردية، ومثال هذا النوع من الأساليب: طرق الاستدلال، ومهارة التعبير اللفظية وغير اللفظية.

كما يلاحظ أن بعض هذه المصطلحات أكثر تجسيدا في عالم المحسوسات. فالوسيلة أكثر تجسيدا يمكنك ملاحظتها بسهولة وبنظرة خاطفة، أما الأسلوب فيحتاج إلى شيء من الاستقراء لعدد من الأحداث المتكررة، والأسس تحتاج إلى استقراء وحدس أكثر من الأسلوب. ويلاحظ أيضا أن بعضها أكثر شمولية من غيرها، ومثال ذلك العلاقة بين الأسس والأسلوب والوسيلة. فأسس الحوار أكثر شمولية من أساليبه وأساليبه أكثر شمولية من وسائله. وبالتالي فإن الأقل شمولية أكثر تحديدا. وعموما يوضح الجدول رقم (٢) السمات الخاصة بكل مصطلح من المصطلحات ذات العلاقة بطريقة تنفيذ الحوار.

جدول (٢)

رقـــم	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
العنصر / طبيعة العنصر وعلاقته بالحوار	الأسس	الأصول	القواعد	الضوابط	الشروط	آداب	المنطلقات	المنهج	أساليب	وسائل
لازم للحوار										*
لازم عرفا	*	*	*	*	*	*				
لازم للطرفين بالاتفاق	*	*	*	*	*	*				
لكل طرف ما يخصه	*						*	*		
كل طرف يستفيد مما						*		*	*	*

يقدر عليه									
يتعلق بالطرفين معا	*	*	*	*	*	*			
يتعلق بطرف واحد							*	*	*
محدود التنوع في الحوار	*	*	*	*	*	*	*		
كثير التنوع في الحوار					*			*	*

الفصل الرابع

الحوار وتطوراته

يقول ابن الحنبلي إن أول من سن الجدل -وهو نوع من الحوار – الملائكة، وذلك في قوله تعالى: {وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون}([220])

وكما جادل الملائكة خالقهم سبحانه وتعالى، فقد جادلت الأقوام أنبياء الله ورسله إليهم، وذلك ابتداء من إبراهيم عليه السلام ومن جاءوا بعده. ومن أمثلة الحوار مناظرة النمرود لإبراهيم عليه السلام في قوله تعالى: { ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين.}([221])

فالحوار بأشكاله المتعددة فطري بين البشر، ولا أظن أن هناك أحدا لا يعرف شيئا عن الحوار أو لم يستعمله في حياته أو ينكر استعماله. يقول سبحانه وتعالى: {يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. إن أكرمكم عند الله أتقاكم.}([222]) لقد خلق الله الناس من أصل واحد؛ فهم جميعا يشتركون في أشياء كثيرة بالفطرة. ثم جعلهم يختلفون في أشياء ليدفعهم إلى التعاون والتنافس، وذلك لكي يتمكنوا من تحقيق أقصى حد من السعادة في الدنيا فقط أو في الدنيا والآخرة معا. وبعبارة أخرى، فإن هذه الآية الكريمة تحث الناس على التعارف بينهم. والتعارف لا يحصل إلا بالاتصال. والحوار بأشكاله المختلفة من أكثر أشكال الاتصال فعالية.

فالحوار مستمر بالفطرة بين بني آدم، لا يقيده إلا ما يتلقاه الرسل من آداب بالوحي أو يُنمِّيه الإنسان من أساليب بالتجارب. وكما أن الإنسان يتطور فإن أساليب حواره تتطور وآدابها تتطور بصورة مستمرة. وقد سجل لنا التاريخ عددا من المراحل التي شهد فيها الحوار تطورا ملحوظا، ومنها: نشأة علم الجدل اليوناني الذي شاع على مستوى العالم لقرون عديدة، وعلم الكلام عند المسلمين، ثم علم الجدل الفقهي عند المسلمين ...والحديث هنا ليس عن الجدل بصفته ممارسة فطرية، ولكن بصفته علما أو فنا يتكون من قواعد وأصول ومهارات مكتسبة.

([220]) سورة البقرة: ٣٠.
([221]) سورة البقرة: ٢٥٨.
([222]) سورة الحجرات: ١٣.

الجدل اليوناني:

الجدل اليوناني جزء من المنطق اليوناني أو أداة من أدوات التفكير العقلاني، تطور كوسيلة من وسائل تنمية الفلسفة اليونانية وتنقيحها. وظهر قبل التاريخ المحدد لميلاد المسيح بحوالي سبعة قرون،([٢٢٣]) وهو لم يظهر بين يوم وليلة فهو ثمرة جهود أجيال عديدة متعاقبة من حكماء اليونان. وقد عاصر بعض هؤلاء الحكماء ظهور بعض أنبياء الله المرسلين إلى اليهود.([٢٢٤]) ثم قام أرسطو بجمعها وتطويرها حتى ظهرت في الصورة التي بقيت حوالي ألفي عام بالنسبة للحضارة الغربية دون تغيير كبير. ثم طور منها علماء الغرب مناهج البحث الحديثة: الاستقرائية ولاسيما التجريبية. وكان أبرز سمات أعمال أرسطو في المنطق هو وضع تصنيفات جيدة مستعينا باستقراء الواقع ومعتمدا على اطلاعه الواسع في مجالات العلوم الموجودة في زمانه.([٢٢٥])

ويقول ابن خلدون بأن علم المنطق "هو قوانين يعرف بها الصحيح من الفاسد في الحدود المعروفة للماهيات والحجج المفيدة للتصديقات، وذلك لأن الأصل في الإدراك إنما هو المحسوسات بالحواس الخمس... " وينطلق المنطق اليوناني من المحسوسات إلى إدراك الكليات، أو الحقائق العامة. فهي من طرق استقراء الحقائق العامة من الحقائق الجزئية العديدة.([٢٢٦]) وبعبارة أخرى، اعتبر البعض هذا العلم في العصور الماضية أداة لا بد منها لتنمية المعرفة الإنسانية وتنقيحها، تنطلق بالباحث من عالم المحسوسات إلى عالم المعنويات والتجريد، معتمدا في ذلك على العقل البشري ليصل إلى معرفة الحقائق العامة التجريدية (ما يسمى بالاستقراء). وينطلق أيضا من المسلمات والحقائق العامة للتوصل إلى الحقائق الجزئية (ما يسمى بالاستنباط). وهي أداة كانت نافعة في عصرها لو اقتصر استخدامها على عالم المحسوسات والظواهر الطبيعية دون التجرؤ على عالم الغيبيات ومنها حقيقة الخالق.

ويؤكد ابن خلدون بأن أداة البحث هذه التي سميت بعلم المنطق تجمعت أجزاؤه على فترات طويلة حتى جاء أرسطو فهذب مباحثه ورتب مسائله وفصوله. ووضع كتابا يتكون من ثمانية أقسام: المقولات، والعبارة، والقياس، والبرهان، والجدل، والسفسطة، والخطابة، والشعر. ثم أضاف من جاءوا بعده إليها قسما يتحدث عن الجنس والفصل والنوع والخاص والعرَضِ العام.([٢٢٧]) وعموما من يستعرض كتب المنطق سيجد أنها تتكون من مجموعة تعارَيف لبعض المصطلحات، وطرق استنتاج جيدة لبعض أنواع المعرفة أو الحقائق المجهولة استنادا إلى الحقائق المعلومة.

([223]) Encyclopedia Britannica, Logic

([224]) الشهرستاني ص ٣٥٠-٤٧٤؛

([225]) Britannica Junior Encyclopedia, Aristotle

([226]) The World Book Encyclopedia, Logic ابن خلدون، المقدمة ص ٤٧٤؛ جهامي في جدل؛ جبر وآخرون في جدل؛ وانظر لأنواع الحقائق صيني، قواعد أساسية ص ٣٧-٥٨.

([227]) ابن خلدون، المقدمة ص ٤٧٥-٤٧٦،

والمنطق بالنسبة لطرق تنظيم الأفكار أو توليدها يشبه بالنسبة للغة علم النحو الذي يركز على تركيب العبارات والجمل بصرف النظر عن مدلولاتها (فعل وفاعل ومفعول به...) فالمنطق أيضا يركز على صحة تنظيم الأفكار المركبة من المقدمات (الأدلة) والنتائج التي تكون صادقة أو غير صادقة في ظل قواعد المنطق. ولا يعنيه كثيرا طبيعة الحقائق الجزئية التي تتضمنها الجملة السببية. وبعبارة أخرى، تستطيع اختبار أي جملة من الناحية المنطقية باستخدام بعض المعادلات التي تربط بين المقدمة والنتيجة. ولعل من أبسط مركباته المثال التالي:

إذا كان "ص" صحيح فإن "س" سيكون صحيحا". ويلاحظ عدم أهمية: ما هو؟ أو من؟ أو كيف؟ "ص" أو "س"، ولكن المهم هو مصداقية العلاقة بينهما.([٢٢٨])

ويأتي عداء بعض علماء الإسلام للمنطق اليوناني وما يتبعه الجدل اليوناني بسبب خوض الجدل اليوناني في الإلهيات أو علم ما وراء الطبيعة أو علم اللاهوت أو الغيبيات التي لا تخضع مباشرة للإدراك بالحواس الخمس.([٢٢٩]) فمن المعلوم أن أدوات المعرفة البشرية قاصرة، ولهذا فإن طبيعة المعلومات التي يتوصل إليها قاصرة أيضا من حيث الشمولية والدقة، وذلك بالرغم من الجهود الضخمة في اختراع أدوات مساندة لوسائل الإدراك الفطرية.

وبما أن المنطق ليس إلا أداة كانت لها قيمتها المعرفية في قرون مضت ولا تمثل إلا مرحلة من مراحل تطور منهج البحث العلمي المستند إلى العقل البشري فمن غير المتوقع صمودها عبر الزمان. ولهذا من الطبيعي أن يقول عنها ابن تيمية بعد قرون عديدة من ظهور أرسطو، تحذيرا من تحكيمها في الغيبيات ومنها صفات الله سبحانه وتعالى:"...فبعضه حق وبعضه باطل والحق الذي فيه كثير، منه أو أكثره لا يُحتاج إليه. والقدر الذي يُحتاج إليه منه فأكثر الفطر السليمة تستقل به، والبليد لا ينتفع به، والذكي لا يحتاج إليه. ومضرته على من لم يكن خبيرا بعلوم الأنبياء أكثر من نفعه".([٢٣٠]) والمشكلة الكبرى في المنطق كوسيلة للمعرفة أنه يعتمد على التأمل الذهني أكثر من اعتماده على الملاحظة المقننة للواقع والتجربة العملية.([٢٣١])

ويتراوح مدلول الجدل عند مفكري اليونان بين كونها وسيلة لنقض الأفكار، أو طريقة منظمة لتقويم التعريفات، أو لاختبار وتصنيف العلاقة بين المفاهيم العامة والمحددة.([٢٣٢]) والجدل الفقهي هو أيضا مجموعة تعريفات ومجموعة قواعد للربط بين الأسباب والنتائج النصوص ومايستنبط منه). والجدل اليوناني يعد شكلا من أشكال المناقشة العقلية([٢٣٣]) ولكنه يقتصر على الأدلة العقلية في إثبات الحقائق العلمية حتى الغيبيات. أما المنهج الفكري الإسلامي فإن الأصل فيه أنه في الأمور الغيبية خاصة يستفيد من الأدلة العقلية ولكن في إطار الأدلة النقلية.

([228]) الشهرستاني ص ٤٢٥، Encyclopedia Britannica, Logic

([229]) ابن خلدون، المقدمة ص ٤٨٠-٤٨١.

([230]) ابن تيمية، الفتاوى ج٩: ٢٦٩-٢٧٠.

([231]) Britannica Junior Encyclopedia, Logic؛ علي ص ١٤٤.

([232]) Encyclopedia Britannica, dialictic

([233]) Encyclopedia Britannica, dialectic

علم الكلام:

الأصل في العقلية التي تنمو في بيئة تتسم بكثرة الترحال والتنقل وقلة الموارد الاقتصادية الثابتة أنها تتميز بالبساطة الفطرية التي لا تعقيد فيها وبالتلقائية التي لا تصنع فيها. فالحياة البدوية مثلا أقل تعقيدا من الحياة الزراعية، وأقل حاجة إلى الاختراعات الدقيقة المعقدة المستديمة، وتقل فيها فرصة التأملات طويلة المدى فضلا عن تراكمية المعرفة والخبرات إلا في نطاق محدود. فليست هناك إمكانية لوجود سجلات تُدّون فيها المعلومات وخزائن للكتب تنقل المعرفة عبر الأجيال والقرون. وتعتمد عملية نقل التراث الفكري على الاتصال الشفوي التي تأخذ شكل الأمثال الشعبية، والقصص والأشعار، والنصائح . كما تعتمد أيضا على الاتصال العملي مثل العادات والتقاليد.

وتُكسب الظروف المتقلبة الفجائية البدوي ذكاء خاصا وبديهة سريعة قادرة على التعامل بكفاءة مع الظروف القاسية المتقلبة. فطريقة التفكير عنده فطرية في الغالب، تميل إلى كونها عملية، لا تغرق في الخيال. وفضولها في الكشف عن الغيبيات وقتي إن وُجِد ولا يشغل إلا جزءا هامشيا في الذهن. بيد أن هذا الذهن الذي ألف الحياة غير المعقدة قد يخفي وراءه ذكاء متوقدا سرعان ما ظهرت آثاره بعد الاحتكاك بالثقافات الأخرى وتوافرت له البيئة المناسبة للتأمل التراكمي. لهذا عندما توافرت فرص المعرفة عمل على اكتسابها كما عمل بالتعاون مع الشعوب الأخرى التي دخلت الإسلام بحضاراتها وثقافاتها على تحصيل ما لدى الأمم الأخرى من علوم وتطويرها بما يتناسب مع الإطار الإسلامي. فخرج بمزيج جديد يتفوق على ما كان لدى الأمم الأخرى، وذلك في فترة وجيزة من الزمان. أما الأمم المتقدمة ماديا في الوقت الحاضر فقد بقيت تقدس الثقافات اليونانية سنين طويلة بعد المسلمين. وربما لم توقظها إلا مدارس الفكر الإسلامي.

لقد جاء الإسلام وتعلمه الجيل الأول من المسلمين ومارسوه حق الممارسة بصفته هاديا ومرشدا لتحقيق أقصى حدود السعادة في الدنيا وفي الآخرة. فتغلبوا على أهوائهم الشخصية وتدربوا على احترام النظام وتسخير طرق التفكير المنظمة. فانتصروا على القوى البشرية الأخرى حتى سادوا العالم القديم وتقوضت تحت أقدامهم دول كانت كبرى.

وكان المشركون في جزيرة العرب يعارضون الإسلام بوسائلهم الفطرية مثل تهمة الرسول صلى الله عليه وسلم بالسحر والكهانة... مدعمة أحيانا بما يتلقونه من معلومات من اليهود أصلها الوحي وتشوه بعضها.. وكان القرآن الكريم يحاججهم بأدلة فطرية أيضا ولكن رفيعة المستوى تليق بخالق الكون، لا تبلى مع الزمن ولا يعتريها الضعف.

أما بعد احتكاك المسلمين بالشعوب الأكثر تعقيدا في أساليب تفكيرها فقد واجه المسلمون عدوا جديدا يستعمل العقل البشري القاصر في مواجهة المعتقدات الإسلامية التي تلقاها المسلمون بالإيمان المحض وإن كانت في الأصل تستند على الأدلة المحسوسة والمباشرة في العهد النبوي. فقد آمن الصحابة لما رأوه ولمسوه من أدلة محسوسة تشهد بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم. وبنى من جاء بعدهم

إيمانهم على ما لمسوه من صدق من نقلوا إليهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. بيد أن الأعداء الجدد للإسلام لا يعترفون بذلك ويريدون أن يطفئوا نور الله باستخدام الأساليب العقلية البشرية القاصرة. فحاول بعض المسلمين الذين عرفوا أو تعرفوا على شيء من الأساليب المنطقية التصدي لهم بالأسلحة نفسها للذود عن المعتقدات الإسلامية، مستفيدين بما زخر به القرآن الكريم والسنة النبوية من الأدلة العقلية ومستفيدين أيضا مما وصل إليهم من التراث اليوناني أو المسيحي (علم اللاهوت) المتأثر بالتراث العقلي اليوناني.

ولعله من هنا جاءت نشأة "علم الكلام" ، أي استخدام الأساليب العقلية للدفاع عن العقيدة الإسلامية.([٢٣٤]) غير أن هذا التوجه غالى في اعتماده على العقل حتى جعله أحيانا حكَما على النقل الموثق فانحرفوا عن الصراط المستقيم.([٢٣٥]) فطبيعة المبالغة والغلو عند البشر جعلت هذه الفئة تغالي في الاعتماد على العقل البشري القاصر برفض بعض النصوص أو بتحريف المدلولات الجلية للنصوص بحيث تصبح مقبولة في نظر البشر، فوقعوا في متاهات كثيرة. وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم إذ يقول "إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ."([٢٣٦]) فهو عليه الصلاة والسلام ينهى عن الغلو عموما ويضرب مثلا لأثر الغلو في الدين.

ويعجب الإنسان من الذين يجعلون العقل فوق النقل الموثق مع أن وسائل إدراك الإنسان محدودة، بل إن بعض الحيوانات تفوقه في بعض هذه الوسائل. كما أنه يعتمد في كثير من قراراته على المعلومات التي توفرت عن التجارب البشرية التي وصلته نقلا ويستحيل عليه أو يصعب التحقق منها حسا أو عقلا. فكيف بالمعلومات التي خص الله الخالق سبحانه وتعالى بها نفسه وأعلم أنبياءه ورسله ببعضها؟([٢٣٧])

والراجح أن أول ظهور المعتزلة الذين يقال عنهم أنهم أرباب الكلام وأصحاب الجدل والمناظرة كان بظهور واصل بن عطاء ([٢٣٨]) في أيام عبد الملك بن مروان وابنه هشام.([٢٣٩]) وكان هذا في أواخر القرن الأول وبدايات القرن الهجري الثاني.([٢٤٠]) وكانت استفادتهم من المنهج العقلي المغالى فيه لليونان واضحا سواء عن طريق علم اللاهوت المسيحي أو بعض الكتابات التي توفرت من كتب الفلسفة اليونانية الأصلية أو المنتحلة. وهناك عدد من الأدلة ترجح استفادة الكلاميين من

([234]) انظر مثلا: ابن خلدون، المقدمة ص ٤٢٩- ٤٣٧؛ جريشة، أدب ص ٥٩-٦٠؛ وانظر مساهمة الأشاعرة: صبحي ص ١٥-٢٠.

([235]) انظر مثلا: ابن خلدون، المقدمة ص ٤٢٩؛ صبحي ص ١٥؛ حيا الله ص ٣٨؛ النشار، نشأة الفكر ص ٥٤ ؛ عبد الحميد ص ١٠٣-١٠٩.

([236]) أحمد: مسند بني هاشم.

([237]) انظر مثلا ابن خلدون، المقدمة ص ٤٣٠- ٤٣٧؛ صيني، قواعد أساسية للفرق بين الأخبار المنسوبة إلى الله وإلى البشر ص ٦٤-٦٧.

([238]) انظر ابن كثير، البداية ج٩: ٧٦، ٢٧٤؛ حسن ص ١٢٨، ١٠٠-١٠٢، ١٤٩-١٥٢. نقلا عن التنبيه والرد ص ٣٥-٣٨؛ البغدادي، الفرق ص ١١٧-١١٨.؛ ويفيد العبده بأن واصل مات في ١٣٠ هـ.

([239]) الشهرستاني ص ٥٠-٥١.

([240]) ابن كثير، البداية ج٩: ٧٦-٧٧؛ ٢٧٤؛ العبدة وعبد الحليم ص ١٠٤-١٠٦؛ الزين ص ٣٠- ٣٩.

المنطق اليوناني. وأؤكد على كلمة "الاستفادة" وليس الاستنساخ كما ذهب بعض الغلاة من الطرف الآخر، ومن هذه الأدلة ما يلي:

١. ارتكاز علم الكلام على الأدلة العقلية وهي مرتكز المنطق اليوناني الذي جاء في الأصل اعتراضا على الخرافات والمعتقدات المسيحية. وهو بخلاف الفكر الإسلامي الذي يستمد دعائمه من النقل أولا ثم العقل. وبخلاف الفكر المسيحي في القرون الوسطى الذي يستمد دعائمه من الإيمان المطلق وإن كان يعارض العقل.

٢. اعتمد المتكلمون على الأدلة العقلية لإثبات صدق المعتقدات الإسلامية والدفاع عنها([٢٤١]) كما فعل المسيحيون الذين تأثروا بالمنطق اليوناني من قبل للدفاع عن معتقداتهم الدينية ولإثبات أن المعتقدات المسيحية صحيحة ليس لأن الكنيسة قالت بها ولكن لأن الأدلة العقلية البشرية تثبت ذلك.([٢٤٢]) ولهذا ليس من المستغرب أن يكون المشتغلون بالعقائد أسبق من المشتغلين بالفقه إلى الاستفادة من المنطق اليوناني.

ومن يقرأ ما سجله الشهرستاني من أقوال حكماء اليونان ويقرأ العهد القديم يجد تأثيرات متبادلة، مثل التشابه بينهما في كون الماء أصل العالم ووحدانية الخالق.([٢٤٣]) فقد عاصر كثير من حكماء اليونان أنبياء الله ورسله إلى اليهود.([٢٤٤]) كما أن أجزاء من التوراة الشائعة اليوم والتي تمثل العهد القديم في الكتاب المقدس عند المسيحيين مأخوذة عن النسخة اليونانية للكتاب المسيحي المقدس. ويلاحظ أن نصوص العهد الجديد بأكملها لم تظهر أول مرة إلا باللغة الإغريقية.([٢٤٥])

ومن الأمثلة على تأثر أهل الكلام بالمسيحيين الذين حاولوا الدفاع عن معتقداتهم الدينية باستخدام المنطق فحكموا العقل فيها ونفوا القضاء والقدر؛ وقالوا بأن الإنسان خالق أفعاله. يقول المحمود "هناك تشابه كبير بين آراء بعض المسيحيين كالنساطرة والمسيحيين الشرقين وبين آراء المعتزلة، مما حدا بكثير من الباحثين إلى القول بأن آراء المعتزلة جاءت متأثرة بآراء النصارى السابقين، وأن أول من أشاع القول بالقدر كمعبد الجهني وغيلان الدمشقي قد أخذوا آراءهم من يحي الدمشقي.([٢٤٦]) وكان رد الفعل العنيف على هذا الرأي المتطرف في القدر القول بالجبر، أي أن الإنسان مسير لا مخير. وهو قول معروف عند المسيحيين أيضا، إذ نجد بولس الرسول الذي نشأت على يديه –في الغالب– فكرة التثليث يقول في رسالة له إلى أهل رومية بأن الله مالك كل شيء فهو يسع في رحمته من يشاء ويضل من يشاء وليس لأحد أن يسأله عما يفعل. ويضرب بعض المسيحيين لذلك مثلا صانع الفخار يفعل ما

([٢٤١]) حسن ص ١٠٠- ١٠١ وانظر مفتاح السعادة ٢: ٣٧؛ وابن تيمية الفتاوى ١١: ٣٣٦. تعريف علم الكلام ابن خلدون، مقدمة ص ٤٢٩.

([٢٤٢]) Britanica Junior Encylopedia, Phelosophy

([٢٤٣]) الشهرستاني ص ٣٥٠-٤٧٤ وخاصة ٣٥٣، ٣٥٦-٣٥٧.

([٢٤٤]) انظر مثلا الشهرستاني ص ٣٥٣، ٣٦٥.

([٢٤٥]) Bruce p. 1 ؛Partridge pp. 14-15.

([٢٤٦]) المحمود، القضاء والقدر ص ٧٩ نقلا عن دي بور ص ٤٩ وانظر محمود الصفحات ٩٨-١٠٣.

يشاء بفخاره، دون أن يكون ظلمها.([٢٤٧]) وهذا القول كما هو واضح يبرر الطرف الآخر من الغلو في مسألة القضاء والقدر، أي عقيدة الجبر.

٣. إضافة إلى ما سبق إيراده، ينبه النشار إلى أن العرب قد عرفوا شيئا عن الفلسفة اليونانية مستشهدا بقول ابن كثير إن علوم الأوائل، أي علوم اليونان، دخلت إلى بلاد المسلمين؛ وأنه كان بأيدي المتكلمين الأول من الكتب التي ألفها أناس تشبه أسماء الفلاسفة واستحسنوها وفرّعوها رغبة في الفلسفة؛ اتصال المسلمين بالمسيحيين الذين عرفوا الفلسفة اليونانية وتأثروا بها؛ وأن هناك رواية تقول بأن خالد بن يزيد أمر بعض العلماء اليونان بترجمة إحدى كتب الفلسفة المشهورة.([٢٤٨]) وهذه الحقيقة لا تقلل من شأن المفكرين المسلمين. لقد حرص المسلمون على الاطلاع على جهود السابقين ونقلها إلى الآخرين، كما قاموا بتطويرها لتنسجم مع الإطار الفكري الإسلامي فخرجوا بفكر منهجي وفلسفي جديد.

٤. وفي الوقت الذي يفند فيه عبد الحميد المزاعم التي تقول بأن الفلسفة الإسلامية هي نسخة من اليونانية مشوهة فإنه يقر بتأثر الفلسفة الإسلامية بالفلسفة اليونانية وغيرها ويورد عددا من الاستشهادات التي تؤكد ذلك.([٢٤٩])

٥. ويؤكد عدد آخر من المؤلفين هذه الحقيقة، بصورة مباشرة وغير مباشرة.([٢٥٠])

فن الجدل أو علم الجدل:

يعرف حاجي خليفة "الجدل" بقوله: "علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام ونقض."([٢٥١]) ويسميه العميرين في بعض المواضع من مؤلفه "فن الجدل".([٢٥٢]) لهذا يبدو أن هناك ضرورة لمعرفة الفرق بين العلم والفن قبل الحكم على "الجدل " بأنه علم أو فن.

وتطلق كلمة العلم science على مجموعة الحقائق الجزئية المبنية على ملاحظة الواقع في مجال محدد (مثلا علم الجغرافيا والتاريخ). وتطلق على مجموعة القواعد التي تتكون من مقدمات ونتائج، تؤلف نظاما متكاملا يمكن بواسطته التنبؤ بالنتائج من خلال معرفة المقدمات أو التنبؤ بالمقدمات من خلال معرفة النتائج (مثل علم النحو أو الحساب).([٢٥٣]) أما الفن art فلا يخلو من بعض القواعد، ولكن لا يؤلف نظاما دقيقا يفيد في التنبؤ بالنتائج أو المقدمات. فهو تسجيل لجانب أو جوانب محدودة من الواقع يتم تضخيمها بأساليب جمالية تجذب الانتباه إليها. وهو يستند إلى المهارات

([247]) الكتاب المقدس إلى أهل رومية ٩: ١٤-٢٤. وانظر راهنر Rahner p. 1277.

([248]) النشار ص ٢٠-٢٢،

([249]) عبد الحميد ص ١٥-٣١.

([250]) انظر مثلا: ابن خلدون، المقدمة ص ٤٨١-٤٨٢؛ الألوسي ص ٥-١٣؛ العبدة وعبد الحليم ص ١٥، ٣١، ٣٧؛ حيا الله ص ٢٢ نقلا عن محمد عبده.

([251]) خليفة، كشف الظنون ٢: ٥٧٩، ٧٢١. نقلا عن العميريني ص ٤٣.

([252]) العميرين ص ١٤.

([253]) المنجد ؛ المعجم الوسيط؛ صيني، قواعد أساسية ص ١٩-٢٥.

الإبداعية الشخصية والأمزجة الفردية والأوضاع الخاصة أكثر من استناده إلى مجموعة من القواعد المحددة التي يتفق عليها عدد كبير من الناس. لهذا فإن الأرجح اعتبار "الجدل" فنا إذا كان المقصود به الممارسة، وعلما إذا كان المقصود به قواعد الجدل.

وينقل أبو زهرة عن ابن خلدون قوله بأن الجدل الذي طوره المسلمون إنما يختص بالجدل بين المذاهب الفقهية، إذ يقول: "وأما الجدل فهو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم فإنه لما كان باب المناظرة في الرد والقبول متسعا وكل واحد من المتناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج ومنه ما يكون صوابا. ومنه ما يكون خطأ فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آدابا وأحكاما يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول وكيف يكون حال المستدل والمجيب، وحيث يكون مخصوصا منقطعا ومحل اعتراضه أو معارضته، وأين يجب عليه السكوت، ولخصمه الكلام والاستدلال. ولذلك قيل فيه إنه معرفة بالقواعد من الحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه: كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره..."([٢٥٤])

ورغم العبارة الأخيرة التي تعمم استعمال الجدل الذي طوره المسلمون فإن من يستعرض كتب الجدل التي وضعها المسلمون، يجد أنها بدون استثناء تتكون من: ([٢٥٥])

مصطلحات وثيقة الصلة بالفقه.

قواعد جدلية مدعمة بالأمثلة أو بالمجاورات الفقهية الفرضية مدعمة بالأدلة العقلية، ويغلب على هذه الأمثلة أنها دفاع عن مذهب وتفنيد لمذهب آخر.

ويؤكد ابن بدران هذه الحقيقة بقوله إن الجدل (ولعله يقصد الجدل الإسلامي) قسم من أقسام المنطق إلا أنه خُصّ بالمقاصد الدينية" وبأنه "علم يُقتدر به على حفظ أي وضع، وهدم أي وضع كان بقدر الإمكان". وهو إما مجيب يحفظ وضعا أو سائل يهدم وضعا.([٢٥٦]).

ويبدو أن الترجمة الأولى للعبارة اليونانية الأصلية dialectics كانت "الجدل" المذكورة في القرآن الكريم. بيد أن كلمة الجدل تدل على الخصومة أو الشدة فيها وعدم اقتصارها على الموضوعات الفكرية، حيث تشمل الموضوعات العاطفية وتصطبغ بالمعارضة والمعاندة دفعا للحق عند إطلاقها. يضاف إلى ذلك أن المجادلات الفقهية كانت أحيانا عنيفة لا تقيدها ضوابط محددة إلا ما ندر. وربما لهذا وضع بعض علماء الإسلام بعض التعريفات والقواعد لكي يكون الحوار حوار نظر وبحث يشترك فيه طرفان. واشتقوا لها من "النظر" كلمة المناظرة". فالهدف المأمول من هذا الحوار هو أن يتعاون الطرفان على إظهار الحق وإزهاق الباطل، وأن يتجنبا الجدل بمفهومه في العربية الذي لا يحقق هذا الهدف.

([254]) أبو زهرة ص ٦.

([255]) انظر مثلا: الشيرازي، المعونة؛ الجويني، الكافية؛ وانظر الجويني ص ١٧-٢١.

([256]) ابن بدران، ص ٢٣١.

فالجرجاني مثلا يقول "المناظرة اصطلاحا هي: النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارا للصواب". ويؤيده في ذلك آخرون.([٢٥٧]) أما المجادلة فيقول عنها الجرجاني هي "المنازعة، لا لإظهار الصواب، بل لإلزام الخصم"([٢٥٨]) ويؤكد الآمدي هذه الحقيقة حيث يقول بعد تعريف المناظرة المرغوبة في نظره ونظر من كتبوا في آداب المناظرة المثالية: "وهو احتراز عن الجدل فإنه مدافعة لإسكات الخصم؛ لأن كلا من المجادلين يريد حفظ مقاله وهدم مقال خصمه، سواء أكان حقا أو باطلا."([٢٥٩])

بيد أن واقع الجدل الفقهي لم يتغير حتى مع تسميته بالمناظرة ووضع بعض الضوابط له. فكل مناظر يحاول الدفاع عن رأيه باعتباره يمثل الحق أو الرأي الراجح، ويحاول دحض رأي الطرف الآخر باعتباره باطلا أو رأيا مرجوحا.

وبهذا يمكن القول بأن هناك تصوران للمناظرة: التصور المأمول والتصور الواقعي. وقد تبين لنا في الفصل الثالث أن هناك فرقا بين المجادلة والمناظرة الواقعية، ولكن ليس الفرق الذي يثبته الجرجاني والآمدي.

نشأة الجدل الفقهي:

وعن أسباب نشأة علم الجدل الإسلامي يقول ابن عقيل إن النظر أو الجدل هو عبارة عن فتل الخصم عن مذهبه إلى مذهب آخر، ودفعه إليه عن طريق الحجة والاستدلال، وهذه الحجة قد تكون صحيحة وظاهرة، وقد تكون شبهة، وقد لا يعدو الأمر أن يكون شغبا، لهذا نشأ علم الجدل ولا بد له من شروط وآداب تحقق المقصود من المجادلة والمناظرة.([٢٦٠])

ويقول الألمعي عن نشأة علم الجدل في البيئات الإسلامية أنها نشأت "بعد أن ترجمت الثقافات والعلوم اليونانية والفارسية إلى اللغة العربية"([٢٦١]) ويؤيده في ذلك حسن.([٢٦٢]) وهناك اختلاف حول تاريخ نشأة هذا العلم، ولكن في ظل المعلومات التي أوردها العميرين يبدو أن أقدم مؤلف في موضوع الجدل الفقهي كان في القرن الخامس الهجري([٢٦٣]) أي بعد قرون من نشأة علم الكلام وعلم أصول الفقه.

ومن المعلوم أن علم أصول الفقه لم ينزل به وحي ولم ينشئه فقهاء المسلمين والأصوليين من نقطة الصفر. فجزء كبير منه استعمالات فطرية للعقل لم تخل منها أمة من الأمم. واستخدمها جيل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم وجيل التابعين ومن جاء بعدهم في استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم والسنة الموثقة. واستفادت الأجيال التالية من الجدل اليوناني مباشرة أو عبر علم الكلام الذي سبق الجدل الفقهي

([257]) الجرجاني ص ٢٣١ ؛ أبو البقاء الكليات، القسم الرابع ص ٢٦٣ نقلا عن مراد ص ٤٦.
([258]) الجرجاني، آداب البحث ص ١٨. نقلا عن مراد ص ٥٢.
([259]) الآمدي، شرح الولدية ص ٨. نقلا عن العميرين.
([260]) العميرين ص ٤٠-٤١، ٢٤٣..
([261]) الألمعي، مناهج ص ٣١.
([262]) حسن ص ٥١-٥٧.
([263]) العميرين ص ٦٣-٧٧.

فوضعوا بعض التعريفات والقواعد التي تخدم عملية التمحيص في إطار الأدلة النقلية. وبعبارة أخرى، فإن الجدل الفقهي ليس إلا تراكمات للخبرات البشرية والجهود التطويرية عبر العصور، تم تطويره وتطويعه لخدمة الفقه وأصوله.([٢٦٤])

علاقة الجدل الفقهي بأصول الفقه:

علم أصول الفقه كما هو معلوم وحسب تعريف الطوفي هو: "العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية."([٢٦٥]) وكما يقول النشار هو "منهج الفقيه في مقابل منهج الفيلسوف ومنطقه." وقد تطور من قواعد متفرقة في عصر الصحابة والتابعين حتى وضعه الشافعي في صورة متكاملة.([٢٦٦]) ولعلي أفصل قليلا فأقول علم أصول الفقه هو: **تحديد لمصادر التشريع الإسلامي (القرآن الكريم والسنة النبوية) وما يتعلق بها وتقعيد لطرق استنباط الأحكام الشرعية منها**. ومن أدوات طرق الاستنباط ما يلي:

١. المعرفة باللغة العربية معرفة كافية.
٢. القدرة الفطرية والمكتسبة على الملاحظة والتحليل والتأمل اللازمة.
٣. النصوص القرآنية والحديثية الأخرى التي وردت في المسألة نفسها أو التي استعملت المفردات نفسها.
٤. الإحاطة بالأعراف المتبعة في المنطقة التي وقعت فيها المسألة.
٥. القدرة على التمييز بين المصالح والمفاسد حتى على المدى البعيد.

ويختلف عن ما يسمى بعلم الخلافيات الذي هو تسجيل للمسائل الفقهية المختلف فيها وللاختلافات التفصيلية في تعريف مصادر التشريع وفي طرق استنتاج الأحكام الشرعية منها. أما علم الجدل فيحتوي على القواعد التي يتم الاحتكام إليها عند وجود الاختلاف أو للحسم في الخلافيات، وسواء أكانت الخلافيات في مجال تحديد المصادر أو عند استنتاج الأحكام. لهذا نلاحظ أن ابن الحاجب في كتابه علم الأصول والجدل يمزج بين الحديث عن مصادر الفقه وأنواع الأحكام، وقواعد الاستنباط من المصادر الرئيسة والقياس عليها وبعض قواعد الجدل الفقهي.([٢٦٧]) وهنا تجب الإشارة إلى أن الاختلاف لم يكن في الأمور الأساسية، ولكن غالبا في المسائل الفرعية من منهج تحديد المصادر ومنهج الاستنتاج.

([264]) انظر مثلا: المعجم الفلسفي ص ٣٩٢- ٣٩٣ نقلا عن العميرين ص ٧٨، ٧٩-٨٩ ، ١٠٠، ١٠٨-١١١؛ حسن ج١: ١٠٠-١٠١. إذا كان بعض المتكلمين ذموا المنطق اليوناني في عصور متأخرة (حسن ص ٨٧) فلا يعني ذلك عدم استفادة المؤسسين لأصول الفقه والجدل الفقهي من المنطق اليوناني.

([265]) ابن خلون، المقدمة ص ٤٢٤-٤٢٦؛ الطوفي ص ١٢٠، تحقيق التركي وآخرون؛ وانظر الزحيلي ج١: ١٥-٣٢.

([266]) النشار، نشأة الفكر. ص ٥٤-٥٥.

([267]) ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل.

علاقة الجدل الفقهي باليوناني:

يقول العثمان "وربما يتوهم **جاهل** أن المسلمين استفادوا علم الجدل والمناظرة من تعريب كتب اليونان. وهذا توهم لا يصدر إلا عمن **لا معرفة له بكتاب الله وسنة** رسوله صلى الله عليه وعليه وسلم وأحوال صحابته."([٢٦٨])

وهذا الكلام فيه نظر لأنه يصدر من حماس يدفع صاحبه إلى استخدام عبارات وتهم تخرج عن آداب الحوار التي خصها بباب كامل في كتابه([٢٦٩]) ولأنه يعتمد على أدلة تقبل النقاش. وتتمثل أدلته ومناقشتها فيما يلي:

أصول الجدل والمناظرة إنما نتلقاها من الكتاب والسنة وأن القرآن مليء بأسرار وقواعد الجدل وآدابه وأصول الاستدلال والمعارضة بما يشفي ويكفي عن النظر في غيره. وهذا القول أيضا فيه نظر لأن القرآن الكريم ليس كتابا في أصول الجدل والمناظرة وإن كان يزخر بالنماذج الرفيعة في استعمال الأدلة العقلية لإحقاق الحق وإزهاق الباطل، إضافة إلى بعض الآداب. وكذلك الأمر بالنسبة للسنة النبوية. ووجود كثير من قواعد الجدل وآدابها في الكتاب والسنة لا يمنع من الاستفادة من اجتهادات البشر، ولاسيما المتخصصة في هذا المجال.

قول ابن تيمية ليس في الإسلام فلاسفة، وقوله "جدل اليونان لا يحتاجه الذكي ولا ينتفع به البليد وهو لم يرشد أهله إلى أوضح المعارف وآكد المعارف التي فطر الناس على معرفتها وهو توحيد الله، فكيف ينتفع به وهو الذي لم ينفع أهله؟ والقاعدة التي يستند إليها ابن تيمية "لم يرشد أهله إلى أوضح المعارف..." ليست قوية لأن القصور قد لا يكون من العلم نفسه ولكن ممن لا يستفيدون منه، كما هو الحال مثلا بالنسبة للإسلام وكثير من المسلمين. ومن زاوية أخرى، قد يكون نوعا من العلوم نافع جدا في بعض المجالات ولكن قاصر في مجالات أخرى.

قول ابن دقيق العيد "إنما استولت التتار على بلاد المشرق لظهور الفلسفة فيهم وضعف الشريعة. هذا القول لا يمكن أخذه على علاته فالأسباب أكثر من ظهور الفلسفة، ومنها "ضعف الشريعة" كما أشار ابن العيد نفسه في القول المستشهد به. فلو كانت معرفة المسلمين بالشريعة قوية وتطبيقهم لها قوي لأمكن تطويع الفلسفة لخدمة الإسلام بدلا من الانبهار بها والتسليم لها على علاتها.

يضاف إلى المناقشات السابقة لأدلة العثمان أن الفلسفة والمنطق إنتاج بشري قابل للخطأ ومعرض للتطوير، وهو سلاح ذو حدين لمن يحسن طرقه ويحسن استثماره. لهذا أثبت به بعض المفكرين وحدانية الله وتاه به آخرون، وليست الأدلة العقلية في القرآن التي تثبت وحدانية الخالق إلا نوعا من الاستدلال المنطقي، حيث توجد مقدمة ونتيجة مبنية عليها.

ولو قال العثمان "إن المسلمين لم ينقلوا علم الجدل كما هو..." لكان كلامه صحيحا. أما أن ينفي حتى الاستفادة فيُفهم من كلامه أن المسلمين هم أول المخلوقات، لم يسبقهم أحد. وهذا افتراض غير صحيح فالقرآن الكريم يؤكد أن الجدل عرفته

([268]) العثمان ص ٥، وانظر أيضا الصفحات ٦-٧.

([269]) العثمان ص ٥١٩-٥٧٣.

الملائكة قبل البشر وعرفه إبليس، وأقوام الأنبياء على مر الزمان. ولهذا لم يخل زمان من الجدل والمناظرة: ممارسة وتأملا ودراسة، مع الاختلاف في درجة الإتقان والعناية به.

وعموما ينبغي أن ندرك عند الحديث عن نشأة "الجدل" وعلم الكلام وأصول الفقه أن الكتاب والسنة فقط مصدرهما رباني، أما العلوم التي قامت بخدمتهما (التفسير والشروحات والفقه وأصول الفقه والجدل الفقهي...كلها اجتهادات بشرية استفادت بما ورد في الكتاب والسنة، وما تراكم من العلوم البشرية التي وصلت إلى علماء المسلمين. ولا تعني الاستفادة تأثر استنساخ أو تأثرًا في الأفكار والمضمون، ولكن التأثير قد يظهر في طريقة تنظيم الأفكار وتقسيمها وأساليب التحليل أو التفكُّر والتدبُّر. ولهذا، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم مع أنه استخدم مفردات اللغة العربية نفسها وتراكيبها اللغوية نستطيع أن نؤكد بأنه لم ينقل ما قام بتبليغه إلى الناس من كلام الأولين. بيد أننا لا نستطيع **استبعاد استفادة** علماء المسلمين مما عرفوه من علوم السابقين ولاسيما المنهجية. فالإنسان لا يختزن العلم الذي يتحصل عليه في صناديق مغلقة مستقلة، وذلك رغم القدرة الفائقة لدى البعض في حفظ المؤلفات أو النصوص المختلفة بصورة مستقلة في ذاكرته. فالعقل قد يتأثر ببعض الأفكار بطريقة لا شعورية وقد ينسبها لنفسه دون قصد، ولاسيما في العصور التي كان نقل المعلومات وتوثيقها يعتمد على الذاكرة بصورة شبه كلية.

ويشبه قول العثمان هذا، تلك الدعوى التي تقول بأن كتاب الشافعي في الأصول لم يتأثر بالعلوم السابقة مثل المنطق اليوناني سواء بصورة مباشرة أو بواسطة "علم الكلام".([270])

ويبدو أن هناك حاجة إلى تحديد المقصود ب"الأثر". فإذا كان المقصود به التأثر بالأفكار والمضمونات فهذا صحيح، وذلك لأن "علم الكلام" وأصول الفقه والجدل الفقهي نشأت جميعا في بيئة ترجح النقل الصحيح على العقل. وأما الفلسفة ووسيلتها المنطق فقد جاءت في بداياتها اعتراضا على الخرافات والمعتقدات المسيحية([271]) وأما إذا كان المقصود ب"الأثر" المنهجية في ترتيب الأفكار وتنظيمها فهذا الادعاء في حاجة إلى إعادة نظر لأسباب منها:

من المعلوم أن التدليل على عدم حدوث هذا التأثير أكثر صعوبة من التدليل على حدوثه. فالنفي يحتاج إلى استقراء شامل وتام، أي يحتاج إلى أدلة قوية. أما إثبات الحدوث فلا يحتاج إلى استقراء شامل. فقد يرى زيد عمرا في أول غرفة يدخلها من عمارة تتكون من مئات الغرف فيثبت وجود عمر بها. أما إذا أراد زيد نفي وجود عمر بالعمارة فلابد أن يتأكد من عدم وجوده في الغرف كلها وفي وقت واحد محدد.

ظهر علم الكلام مع واصل بن عطاء والمعتزلة مع بدايات القرن الثاني، وجاء الشافعي بين القرن الثاني والثالث، وأفتى في علم الكلام ونفّر منه. ولا يعقل أن يفتي الإمام الشافعي بتقواه في شيء لا يعرف حقيقته ولم يطلع عليه. ويسند هذه

([270]) انظر مثلا النشار ص ٧٩-٩٩ للأدلة التي يوردها للقول بالتأثر والقول بنفي التأثر ورأيه.

([271]) Britanica Junior Encyclopedia, Philosophy

الحقيقة تأكيد بعض الباحثين استفادة مناظرات الفقه بعلم الكلام، إذ يقول العميرين "لهذا نشأت المناظرات الفقهية التي استفادت من المناظرات الكلامية، والتي لجأت إلى توظيف أساليب خاصة للممارسة العقلية الفعالة، لذا بدأ الفقهاء والأصوليون يحكمون صياغة العرض، وإحكام البيان، على أساس من التنظيم والتنظير للمنطق اليوناني، لا على أساس مجرد النقل والاتباع. وغاية ما يمكن أن يقال –هنا- على ما لاحظه بعض المحدثين من خدمة الجدل لأصول الفقه، أنها من خلال الاختلاف والخلاف بين هؤلاء وأولئك "تعلم العلماء تحديد الكلمات حسب القواعد، والاحتجاج طبق الأشكال المنطقية، وتبويب المسائل، وترتيب العروض".([٢٧٢])

المنطق اليوناني ومنه الجدل اليوناني والتراث الفكري الموغل في العقلانية عرفه المسلمون الذين خرجوا من الجزيرة العربية، سواء بالاحتكاك بالفرس الذين عرفوا المنطق اليوناني أو المراكز المسيحية. بل النشار نفسه يثبت للشافعي معرفته اللغة اليونانية ومعرفته لبعض علوم اليونانية في لغتها الأصلية.([٢٧٣]) وهذا يثبت استفادة الشافعي من المنطق اليوناني وتطويعه لخدمة الحق. وليس هذا بالمستغرب من عالم مثل الشافعي موسوعي المعرفة كما هي الحالة بين علماء عصره.

رغم رفض كثير من علماء المسلمين لما في المنطق مما يتعارض مع تعاليم الإسلام ([٢٧٤]) إلا أنه ليس كله شرا ينبغي رفضه، إذ يقول ابن تيمية "كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأينا صدق كثير منها، ثم تبين فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه ..."([٢٧٥]) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بها." ([٢٧٦]) وعلماء المسلمين ومنهم الشافعي جديرون بأن يكونوا من أول العاملين بهذه الحكمة النبوية والمستفيدين منها، لاسيما أن القرآن يحث على استثمار العقل والتدبر...

وبعبارة أخرى، فإن ما جمعه الشافعي في كتابه لم ينزل عليه وحيا بل جمعه من تجارب الآخرين وأضاف إليه من تجاربه الخاصة وأحسن تصنيفه وترتيبه مستفيدا أيضا مما وصله من التراث العلمي البشري في مجال مناهج التفكير.

والمدقق في الجدل اليوناني والجدل الإسلامي المتمثل في علم الكلام (الجدل في العقيدة) وفي الجدل الفقهي يلاحظ أنها جميعا ترتكز على الأدلة العقلية، وإن كان بدرجات متفاوتة. فالجدل اليوناني –من جهة- لا يقيده النقل الموثق، أما الجدل الإسلامي –من الجهة الأخرى- فالأصل فيه أنه مقيد بالنقل الموثق، وإن كان الغلو في الاعتماد على الأدلة العقلية أدى أحيانا إلى تجاهل بعض الأدلة النقلية الموثقة التي عجز الإنسان عن فهمها أو إلى الطعن في مصداقيتها أو إلى تحريف مدلولاتها.

([272]) العميرين ص ١٦ يستشهد بقول الباجي، ترتيب المنهاج ص ٥. وانظر العميرين ص ٧٨؛ ٨٩؛ ١٠؛ ١١٥؛ ١٢٤- ١٢٥؛ وانظر النشار يؤكد العلاقة التبادلية بين "علم الكلام" وأصول الفقه ص ٨٢. العميرين ص ١٦ مقتبسا من الباجي ص٥، وأحكام الفصول المقدمة ص ٩١

([273]) النشار، مناهج البحث ص ٨٤-٨٥؛ ٨٦.

([274]) بدوي، التراث اليوناني ص ١٤٨ نقلا عن الزين ص ٣٨.وانظر الزين ص ٣٦-٣٧.

([275]) الزين ص ٣٩. ؟؟

([276]) الترمذي، العلم.

ومن زاوية أخرى، فإن الجدل الإسلامي يختلف عن الجدل اليوناني في معظم مضموناته وفي تفاصيل منهجه العقلي.

تخصصات جديدة للحوار:

لقد تطور فن الحوار ونما كوسيلة حيوية تخدم كافة مجالات الحياة البشرية، وبدأت تظهر فيها الكتابات المتخصصة([٢٧٧]) مثل: المفاوضات ([٢٧٨]) والمحاورات التجارية والاقتصادية ([٢٧٩]) والسياسية الإقليمية والدولية،([٢٨٠]) والأدبية([٢٨١]) والتعليمية التربوية([٢٨٢]) والحوارات الوطنية، ([٢٨٣]) والحوار بين أصحاب الأديان أو الفلسفات الفكرية([٢٨٤]) أو بين أصحاب الثقافات والحضارات.([٢٨٥]) وأصبح لهذه الحوارات منظمات ثابتة، تعقد المؤتمرات والندوات بصورة دورية وفي مواقع من العالم مختلفة. ولعل أكثر هذه المؤسسات نشاطا هي المؤسسات الدينية المسيحية.([٢٨٦]) ومن المنظمات الإسلامية للحوار "المنتدى الإسلامي العالمي للحوار". ومقرها جدة، وتقوم على جهود فردية. ومن المنظمات الوطنية التي تسعى إلى دعم الوحدة الوطنية والتقريب بين مواطنيها مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ومقره الرياض.

أشكال جديدة للحوار:

ليس بدعا في عصر "الحوار" أن يُسمى تفاعل الفنان مع ريشته وألوانه نوعا من الحوار،([٢٨٧]) وليس بدعا أن نقول بأن سواقة السيارة ليست إلا حوارا بين السائق والسيارة، يتحاوران بواسطة العداد وسرعة السير أو بطئه والضغط على بدالة الوقود أو الفرامل.

وعندما نتحدث عن الأشكال فنحن – في العادة – نتحدث عن أشياء مستقلة لها معالم محددة تميزها عن غيرها؛ وفي الغالب تم إنتاجها باستخدام وسائل مختلفة. أما

([277]) انظر قائمة المصادر العربية لكثير من الجهود في التخصصات المختلفة.

([278]) انظر مثلا: كتب الجدل وفن التفاوض، وهو من فنون الحوار الذي لقي اهتماما كبيرا في الآونة الأخيرة. ومن هذه الكتابات: الحسن؛ وجورج فولر؛ وألان فولر؛ الخضيري.

([279]) انظر مثلا: ملك، حوار الشمال والجنوب؛ السامرائي.

([280]) أحمد، الحوار بين الحضارات؛ الويشي، اشتراطات الحوار؛ مشوح؛ الحسن، حوار الحضارات، خاتمي.

([281]) الشايب، الحوار الأدبي حول الشعر؛ الكتبي؛ تقي الدين؛ العاقي؛ ابنجر؛ صبحي؛ عبد السلام؛ الفيصل.

([282]) انظر مثلا أقدم صورة للحوار التعليمي كونفشيوس؛ النحلاوي، التربية بالحوار؛ العيسوس، المصوري؛ قفيشة؛ البشير؛ عكك.

([283]) مثلا مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بالمملكة العربية السعودية وتم إنشاؤه عام ١٤٢٤هـ.

([284]) انظرمثلا: خفاجي، حوار مع الشيوعيين؛ البشري، الحوار الإسلامي العلماني؛ الجلينيد، الأصولية والحوار مع الآخر؛ الفيومي، رسالة في الحوار الفكري بين الإسلام والحضارة؛ جودة، حوارات حول الشريعة الجندي، الحوار بين الأديان؛ سالم، نحو كلمة سواء وحوار كريم؛ القاسم، حوار مع نصراني؛ العوضي، الإسلاميون والحوار مع العلمانية؛ لرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مناظرة بين الإسلام والنصرانية؛ الهندي، وقائع المناظرة التي جرت بين الشيخ رحمة الله الهندي والقسيس فندر الإنكليزي.

([285]) آدم، حوار الثقافات وثقافة الحوار؛ أبو طالب؛ التويجري؛ فكار؛ مولاك؛ الويشي، حوار الحضارات.

([286]) انظر مثلا: إبراهيم، رؤية عربية إسلامية؛ الباحث، جمعية الحوار.

([287]) ندا، التجريب الفني كمنطق للتفكير التشكيلي: فرصة للحوار بحثا عن دائرة ضوء جديدة.

الوسيلة فهي وحدة جزئية، تسهم في تكوين الشكل، مثل الألفاظ أو التعبيرات غير اللفظية. فالحوار –مثلا- شكل من أشكال الاتصال، والكتابة أو التحدث أو الإشارة هي وسائل من وسائل الاتصال.

لقد كان الحوار بأشكاله يكاد يقتصر على الحوار وجها لوجه، سواء أكانت مناظرة أو مساجلة شعرية أو لقاء رسميا للجان العمل أو لقاء وديا كاللقاءات الاجتماعية أو اللقاءات الشخصية. أما اليوم فقد أصبح الحوار يأخذ أشكالا عديدة ويستخدم وسائل عديدة. وأقول "كان يكاد يقتصر"، وذلك لأن الاتصال بالمرايا، وبدخان النيران وبواسطة الحمام والكتابة كانت معروفة منذ القدم ولكن على نطاق ضيق. وقد لا يتجاوز استخدامها بث رسالة ضرورية هي عبارة عن تحذير أو أمر أو مجرد خبر، لا يحدث بصورة مستمرة وبكثافة عالية.

أما الآن وقد تطورت خدمات الاتصال القديمة و توفرت وسائل الاتصال السريعة فقد اختلف الأمر. فقد أصبح هناك حوار عبر القارات وعبر الدول بالهاتف المرئي الثابت أو المتنقل المدعم بالصورة فضلا عن المسموع والمكتوب. ولم يقتصر الأمر على الشركات التي تعقد بعض اجتماعات مدراء فروعها في أنحاء العالم بهذه الطريقة، ولكن الاتصال الجماعي أصبح شكلا من أشكال الحوار المألوفة على مستوى الأفراد العاديين.

واستثمرت وسائل الإعلام هذه الخدمات فأصبحت المشاركة الفورية في برامج الحوار أكثر يسرا بواسطة الهاتف أو الفاكس والبريد الإلكتروني electronic mail، وذلك بدلا من الكتابة إلى محطة الإذاعة أو التلفاز. وما يحتاج إليه من مجهود ووقت غير قليل يثبط الكثيرين عن المشاركة.

ومع انتشار وسيلة الإنترانت (الشبكات المغلقة) والإنترنت المقروء والمسموع والمرئي فقد انتشر الحوار الشخصي بواسطة المسينجر messenger وكذلك الحوار الجماعي بواسطة منتديات الحوار التي تتسابق مواقع الإنترنت على توفيرها جلبا للزبائن لرفع تكلفة الإعلانات فيها. فكلما زاد عدد الزائرين للموقع كلما تأهل الموقع لأن يتقاضى مبالغ أكبر لقاء الإعلانات فيه. كما أن الكتب والمجلات التي كانت تأخذ يوما على الأقل لتصل إلى المستقبل أصبحت تصل في ثواني معدودة بواسطة البريد الإلكتروني.

كما أصبح في الإمكان إجراء المقابلات الصحفية المكتوبة والمسموعة والمرئية بالصورة الحية ممكنة عن بعد.

وحتى الحوار وجها لوجه فقد توسع وأصبح يضم أنواعا عديدة من حيث الشكل والمضمون والحجم. فهناك الندوات والمؤتمرات المحلية والإقليمية والدولية التي تتبناها المحافل العلمية أو الحكومات لأغراض مختلفة. وتتنوع موضوعات هذه الندوات والمؤتمرات لتشمل الموضوعات السياسية أو الاقتصادية أو الأديان أو الحضارات أو المهنية أو العلمية.

ومن هذه المؤتمرات ما يكون تقريرها الختامي شبه جاهز قبل انعقاد المؤتمر لتتم مناقشته في الجلسة الأخيرة، ومنها ما يكون التقرير الختامي مبنيا على ما يجري

فعلا في المؤتمر، ومنها ما يقع بين الحالتين. وتحرص بعض الجهات المشاركة في تقديم مقترحاتها في وقت مبكر قبل انعقاد الندوة أو المؤتمر أثناء الإعداد لها.

ومن أشكال الحوار أيضا الحوار الذاتي أو الافتراضي الذي كان يجري على أقلام من كتبوا في مجال العقائد أو في مجال الجدل بين الآراء الفقهية المختلفة.([٢٨٨]) ومن الصور الافتراضية ما يجريه بعض الأدباء على لسان "الزراعة" و"الصناعة"، حين تفتخر الواحدة منها على الأخرى.

كما أن المساجلات الشعرية التي كانت لا تحدث إلا وجها لوجه في الحفلات الاجتماعية أصبحت مألوفة وتظهر في هيئة محاورات على صفحات الدوريات أو الكتب.

الحوار غير اللفظي:

عندما تخطر كلمة "الحوار" في أذهاننا أول ما نتذكر هو الحوار اللفظي، بيد أن الحوار قد يكون غير لفظي nonverbal communication وذلك مثل الحوار المدمج في التعامل اليومي الذي أصبح موضع عناية المختصين بالاتصال البشري ويجرون عليه الدراسات. ومن وسائل التعبير غير اللفظي نظرة العينين، تعبيرات الوجه، طريقة الجلسة والمشي، الحركات، اللمس، نبرات الصوت، سرعة الكلام، معدل الأخطاء اللغوية أثناء الحديث، المسافة بين المتحاورين، التعامل مع الوقت، المشروبات المفضلة أو المأكولات أو الملبوسات...([٢٨٩]) وظهرت الدراسات التي تتناول التعبير غير اللفظي بأسماء منها Neorolingusitics(نيورولينقويستكس). والحقيقة إن هذه اللغة معترف بها شرعا في الإسلام. ومثال ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم عن ضرورة موافقة المرأة على الزواج من الخاطب" الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا" وفي رواية أخرى "وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا".([٢٩٠]) ولهذا ليس من الغريب أن يجعل الجويني الإشارة من وسائل التعبير في الجدل.([٢٩١])

والتعبيرات غير اللفظية تأتي مستقلة أو مدمجة في التعبيرات اللفظية. ومن هذه الثابتة مثل الرسوم، الصور، الألوان، والجلسة، والوقفة والنظرة وتعبيرات الوجه التي لا حصر لها. ومنها المتحركة مثل الإشارة، اللعب، والتعبيرات المدمجة في التعامل اليومي بين الزملاء في العمل والبائع والمشتري، والمعلم والطلبة...

اهتمام متزايد بالحوار:

أصبح هناك اهتمام متزايد بالحوار حتى جعلت الأمم المتحدة عام ٢٠٠١ عاما للحوار، وتم إنشاء دوريات متخصصة في الحوار، ومنها بالإنقليزية Al-Hiwar Magazine. ([٢٩٢]) ويعد قسم الحوار أساسيا في كثير من المواقع. ومن هذه الأقسام

([288]) السعدي، مناظرات فقهية؛ وانظر كتب الجدل عموما.

([289]) انظر مثلا: Condon; Goffman; Mehrabian; Argyle; Frank; Hall and Whyte; Hall; Farson.

([290]) صحيح مسلم: النكاح.

([291]) الجويني، الكافية ص ٢١.

([292]) انظر مثلا: Christian-Muslim Relations

الحوار كتابة، أو تحدثا بصورة أو بدون صورة. وقد يكون حوارا مغلقا بين أفراد محددين، أو حوارا مفتوحا يمكن لكل راغب المشاركة فيه بدون تسجيل سابق.

وأنشأت بعض الدول مؤسسات خاصة حكومية وشبه حكومية ودينية للحوار لرعاية الحوار الوطني أو الإقليمي أو العالمي المنتظم أو الموسمي.([293])

تنظيم الحوار:

لقد اقتضى تطور الحوار وزيادة الاهتمام به المزيد من الحاجة إلى التنظيم. فحتى المناظرات التي كان يحضرها ما يتسع له مجلس الأمير أو الوالي أصبحت تعقد في أستوديوهات التلفاز التي تستوعب آلاف الحضور، وتبث إلى ملايين المشاهدين. فلم تعد المناظرات تقتصر على المناظرات الدينية، بل أصبحت المناظرات السياسية وسيلة من وسائل الانتخابات في بعض الدول الديموقراطية مثل انتخابات رئاسة الولايات المتحدة الأمريكية.

كما انتشرت المحاورات التي تسمى بالندوات والمؤتمرات الثقافية والعلمية والاجتماعية وأصبحت تحتاج إلى جهود تنظيمية كبيرة، حيث تشمل الاستعدادات لها توجيه الدعوة وتحديد المكان والزمان والموضوعات واستقبال المشاركين واستضافتهم وتوديعهم. وبعبارة أخرى، لم تعد مسألة ارتجالية تعتمد على أفراد معدودين، ولكن تحتاج إلى لجان متعددة: علمية، إعلامية، استضافة...

وتختلف طريقة تنفيذ الحوار بحسب قرار المنظمين في الغالب، وإن كانت أهدافه وطبيعة المشاركين وموضوعاته تؤثر أيضا في طريقة الحوار. والحوارات العلمية أو الثقافية كمثال غالبا تظهر في عدد من الأشكال، ومنها:

أن يقدم بعض الأشخاص مختصرات لأبحاث أو أوراق عمل قاموا بها، خلال مدة تتراوح بين العشر والعشرين دقيقة ثم تترك الفرصة للحاضرين للتعليق أو للسؤال.

أن يقدم الباحث مختصرا لبحثه أو لورقة عمله ثم يعقب عليه شخص آخر.

أن يتم الجمع بين الطريقتين السابقتين. وفي جميع الحالات تترك فرصة أخيرة للمشاركين على المنَصّة للتعقيب والإجابة على التساؤلات.

أما مؤتمرات الحوار الرسمية بين ممثلي الحكومات فهي تتأرجح بين جلسات جادة تندرج تحت المفاوضات أو يغلب عليها أن تكون جلسات مجاملة روتينية يُلقي فيها أحد الشخصيات الهامة كلمة، تعقبها كلمة شخصية أخرى... وقد تتخللها تعليقات وتساؤلات. وقد يكون حديثا وديا بين عدد من الشخصيات البارزة.

([293]) مؤسسة الحوار بين الأديان، جمهورية إيران ، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، المملكة العربية السعودية؛ مركز الحوار العربي الأمريكي، واشنطن عاصمة الولايات المتحدة، وانظر للمزيد من المعلومات عن مؤتمرات الحوار الديني ومؤسساته: إبراهيم، الحوار الإسلامي المسيحي: رؤية إسلامية.

الفصل الخامس

المختلف في الدين

عندما نتحدث عن الحوار بمعناه الواسع سيكون في الذهن موضوع وشخصان، ولا يشترط أن يكون الشخصان مختلفين. بيد أن الحوار الذي يعنينا في هذه الدراسة هو أن يكون الشخصان مختلفين. والاختلاف قد يكون اختلاف انتماء أو اختلاف مواقف أو اختلاف رأي أو اختلاف فهم. وقد يجتمع أكثر من نوع في وقت واحد. ولما كان الحديث عن أساليب الحوار النبوي في التعامل مع المختلف في السنة فإن ما يعنينا هو المختلف في الدين أولا، ثم المختلف فهما داخل الإسلام بدرجاته المتفاوتة، والمختلف من حيث درجة التطبيق. وسيتم الحديث عن المختلف في الدين في هذا الفصل، أما المختلف داخل الإسلام فسيتم الحديث عنه في الفصل السادس بإذن الله.

والمختلف في الدين في هذه الدراسة هو غير المسلم وهم فئات ولكن كما ظهر لنا عند استعراض الجهود السابقة أن هناك اختلافا في طبيعة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين. فهناك رأي يقول بأن الأصل في هذه المسألة هي البغض والعداوة، والبعض الآخر يرى أن الأصل هو السلم. وقد سبق للباحث أن قام بدراسة مستفيضة في هذا الموضوع قام فيها بتحليل أدلة الطرفين فتوصل إلى النتائج التي يثبت ملخصا لها في هذا الفصل، وذلك مع الإضافة والتعديل الشكلي المناسب لموضوع الدراسة.

القاعدة العامة:

لحكمة أرادها الله ميّز بعض المخلوقات (الجن والإنس) بإمكانات خاصة جعلها مؤهلة لأن تكون مكلفة ومسؤولة عن سلوكها في هذه الحياة الدنيا بصفتها فترة اختبار. ولتحاسب عليها بصورة نهائية في الحياة الآخرة بصفتها دار الجزاء.

ثم هيأ الله للناس الأسباب اللازمة للصراع بين اتباع الشهوات وطاعة رب العالمين التي تحقق السعادة في الدارين ولا سيما في الدار الأبدية. فخلق الله الناس من أصل واحد. فهم جميعا يشتركون في أشياء كثيرة بالفطرة، ثم جعلهم يختلفون في أشياء ليدفعهم إلى التعاون والتنافس، وذلك لتمكينهم من تحقيق أقصى حد من السعادة في الدنيا فقط أو في الدنيا والآخرة معا. وجعل التقوى المعيار الحقيقي الذي يفرق بين المتنافسين لكي يدركوا أن التنافس الحق ينبغي أن يكون على السعادة الأبدية في الآخرة. فالله سبحانه وتعالى يقول: {يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. إن أكرمكم عند الله أتقاكم.}([٢٩٤])

ولم يترك الإسلام مجالا من مجالات الحياة إلا وقد وضع لها القواعد العامة اللازمة. والعلاقة بين المسلمين وغير المسلمين من أكثر هذه المجالات أهمية. ولهذا فقد وضع لها الإسلام القواعد العملية الواضحة. وكما هو الحال في شئون الحياة كافة

([٢٩٤]) الحجرات: ١٣.

هناك -دائما- قاعدة عامة رئيسة متسقة مع مجموعة القواعد الرئيسة الأخرى لتشير إلى وحدانية الخالق المشرع. وتقوم القاعدة الرئيسة بوظيفة المحور الذي تتفرع عنه مجموعة القواعد الفرعية، أو الاستثناءات.

وترتكز القاعدة العامة للعلاقة بين المسلمين وغير المسلمين على عدد من الآيات، وعلى رأسها قوله تعالى: {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين}([٢٩٥]) حيث يقرر الله سبحانه وتعالى أن الإسلام دين لجميع المخلوقات المكلفة، لا يقتصر على المسلمين. فالآية تؤكد أن محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة لجميع المخلوقات المكلفة يقودهم إلى الفلاح في الدنيا والآخرة. ولكن هل الإسلام رحمة لمن يختاره فقط أو لابد أن يُكره المسلمون عليه المخلوقات المكلفة (الجن والإنس)؟

وتأتي الإجابة في قوله تعالى: {لا إكراه في الدين. قد تبين الرشد من الغي...}([٢٩٦]) ثم يؤكد هذه الحقيقة قوله تعالى: {**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، إن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون.**}([٢٩٧])

إن الآيات السابقة تؤكد بوضوح بأنه لا ينبغي للمسلمين أن يجبروا أحدا على هذه الرحمة. ولا ينهاهم الله سبحانه وتعالى عن أن يقسطوا إلى الذين لم يقاتلوا المسلمين من غير المسلمين أو يعملوا على اضطهادهم، بل وأن يبروهم. والبر -كما أوضحه المفسرون- يزيد عن العدل والإنصاف، إذ يدخل فيه الإحسان([٢٩٨]) الذي قد يكون الابتداء بالخير أو مقابلة الخير بأفضل منه.

وتؤكد الآية التاسعة من سورة الممتحنة بأن النهي عن الموالاة محصور في الذين قاتلوا المسلمين أو أخرجوهم من ديارهم أو ظاهروا على إخراجهم. فالمساهمة عمدا في الاضطهاد لا تختلف عن القيام بالاضطهاد.

وجاءت هاتان الآيتان عقب الآيات الأولى من سورة الممتحنة، والتي تنهى عن اتخاذ أعداء الله أولياء، أو التي تحث المسلمين على التبرؤ من أعداء الله كما فعل إبراهيم عليه السلام. وهذه الحقيقة تؤكد أن هاتين الآيتين محكمتان.

وكما نلاحظ، فإن الآية الثانية من السورة نفسها لم تترك صفة "عدوي وعدوكم" مبهمة إذ بينت المقصود بالعداوة بقوله تعالى: { إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء ويبسطوا إليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون.}

وتأتي الآية السابعة لتقدم للآية الثامنة والتاسعة حيث تنبه إلى أن هذه العداوة التي بدت مستحكمة وتتطلب البراءة من المتصفين بها، قد لا تكون أبدية. فقد يمن الله على أعداء الإسلام بالهداية فيكونوا مع المسلمين بدلا من أن يكونوا عليهم، فلا تكون

([٢٩٥]) سورة الأنبياء: ١٠٧؛ وانظر تعليق ابن تيمية على هذه الآية مجموع ج١: ٣٠٥-٣٠٦.

([٢٩٦]) سورة البقرة: ٢٥٦.

([٢٩٧]) الممتحنة: ٨-٩؛ وانظر الصعيدي لمجموعة من الآيات الأخرى ص ٢٠-٢٤.

([٢٩٨]) أنظر مثلا: الطبري الذي يذكر بأن سبب النزول كتاب ابن أبي بلتعة إلى المشركين في مكة بنية الرسول صلى الله عليهم وسلم في فتح مكة.ويؤكد أن الآية غير منسوخة مستدلا بقصة أسماء التي قدمت عليها أمها المدينة وهي كافرة فأذن لها النبي بإكرامها.

العداوة لهم مطلقة ولكن مقيدة بما يصدر عنهم وذلك بقوله تعالى: {عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم}.([٢٩٩]) ويلاحظ أن الآية لم تقيد المودة بالإيمان، بل هي مطلقة؛ فقد يكون ذلك فقط بانقلاب موقفهم من العداوة إلى الحياد أو إلى النصرة.

فالآيتان المذكورتان إذاً محكمتان أيما إحكام من حيث المدلول، وواضحتان تماما من حيث التأكيد على أن هذه هي القاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين ابتداء. وبهذا تؤكد هاتان الآيتان أن الإسلام دين سلام، أو مبدؤه -في الأصل- هو السلم، وليس الحرب، وذلك انطلاقا من أن أصل العلاقة بين المخلوقات التي تربطها رابطة الإنسانية أو الانتماء إلى المخلوقات المكلفة هي علاقة سلم وتعاون.

فالأصل أن الإسلام يهدف إلى تحقيق السلام للمخلوقات المكلفة في الدارين: الدنيا والآخرة معا. ولكن إذا رفض بعض المخلوقات المكلفة التعاون لتحقيق هذا السلام الشامل فإن الإسلام جاهز أيضا للتعاون على تحقيق السلام في مستوى الحياة الدنيا فقط مع هذه الفئة. فتعاليمه تحث المسلمين على التعاون مع الجميع لتحقيق هذا السلام المحدود، كما هو واضح في قوله تعالى: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم}.([٣٠٠]) فالإسلام لم يأت ليفرق بين الناس وليزرع بينهم البغضاء والعداوة، أو ليشجع على سفك الدماء، أو ليقطع روابط الإنسانية أو أواصر القرابة والرحم. ولم يأت ليقضي على حرية الاختيار التي منحها الله للمخلوقات المكلفة، وعلى رأسها حرية الاختيار بين الجنة والنار، أثناء فترة الامتحان (الحياة الدنيا). فقد منح الله جل جلاله إبليس اللعين الفرصة ليختار بين طاعته ومعصيته فاختار إبليس بإرادته الذاتية العصيان (وبمشيئة ربه الكونية)، ثم ضمن الله له المهلة التي طلبها لإغواء المخلوقات المكلفة أثناء فترة الامتحان هذه.

ومن يراجع غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم وسراياه كلها لا يجد دليلا واحداً يشير إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم قام بنفسه أو أرسل سرية لتشن غارة مثل غارات الجاهلية ابتداءً على أحد. بل تصرح معظم الروايات حول تلك الغزوات والسرايا بأن السبب هو دفاع عن النفس أو تأديب على اعتداء سابق أو مبادرة للقضاء على هجوم محقق. وعموما تنحصر أسباب الغزوات في الأصناف التالية:([٣٠١])

١ - صد لهجوم شنه العدو، مثل غزوة أحد أو غزوة الأحزاب.

٢ - رد على اعتداء سابق، كما هو الحال بالنسبة لكل الغزوات والسرايا التي كان هدفها قريش وقوافلها التجارية، وعلى رأسها غزوة بدر.

٣ - مطاردة لأعداء شنوا غارة على المدينة مثل غزوة السويق، وغزوة ذي قرد.

([٢٩٩]) انظر تعليق ابن تيمية على هذه الآية، مجموع ج١٠: ٣٠٥-٣٠٦.

([٣٠٠]) سورة الحجرات: ١٣.

([٣٠١]) انظر ابن هشام، وابن القيم، زاد المعاد ج٣.

٤ ـ مباغتة أعداء يحشدون الجموع لمهاجمة المسلمين، مثل غزوة بني المصطلق، وغزوة دومة الجندل.

٥ ـ عقوبة على خيانة العهد والتآمر مع الأعداء أو التحريض على محاربة المسلمين مثل غزوة بني النضير وغزوة بني قريظة وفتح مكة المكرمة.

ويسند هذا الاستنتاج أن سورة الفاتحة على اختصارها فرّقت بين نوعين ممن رفضوا الإسلام: المغضوب عليهم الذين كفروا استكبارا وأعلنوا الحرب على الإسلام، والضالين الذين كفروا جهلا وضلالا.

فالقاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين والآخرين هي السلم في الأصل، ويبقى الأمر على تلك الحالة ما دام الآخرون لا يتعرضون للإسلام أو للمسلمين بالأذى ظلما.

ومن هذه القاعدة تنطلق ضرورة دعوة الآخرين ليشاركوا المسلمين في خير الإسلام. ولكن الإنسان حر فيما يعتقده والمصير الذي يختاره لنفسه ما لم يلتزم بالإسلام وحسابه على الله في الآخرة لقاء كفره. وإذا قبل الإنسان الإسلام فقد دخل مع الله في عهد لمدى الحياة وعليه أن يطبق تعاليمه وإلا استحق العقوبة وأجبر على تطبيقها.

فالقاعدة العامة تؤكد بأن المخلوق المكلف في هذه الدنيا حر في اختياره طريق الجنة أو طريق النار. وعلى أصحاب الحق أن يعملوا جهدهم في جذبه إلى طريق الجنة أداءً لواجب التبليغ ومحاولة في كسب الأجر الذي يفوق أعظم نعم الدنيا كما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك عليا -رضي الله عنه.([٣٠٢]) والمسلم الذكي حريص على تجنب كل ما ينفر من الحق خشية فوات هذا الأجر العظيم. وبعبارة أخرى، فإنه على المسلم أن يتعامل مع غير المسلم بحسب ما يتعامل معه غير المسلم، بل يجوز له أن يبره ويتألفه طمعا في إسلامه وكسب أجر إسلامه. أما المعاملة بالإنصاف والعدل فهي واجبة على المسلم في جميع الأحوال. والعدل في الإسلام لا يتلوّن حسب الأهواء؛ وهو ليس ذا وجهين، كما نلاحظه في سياسة كثير من الدول الديموقراطية الكبرى اليوم. فالله سبحانه وتعالى يقول: { يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون}.([٣٠٣]) وإذا اختار غير المسلم الكفر لنفسه، دون تعدٍ على الإسلام أو على من يختار الإسلام، فحسابه عند الله الذي منحه حرية الاختيار في الدنيا. فيكافئ المحسن منهم على حسن اختياره ويعاقب المسيء على سوء اختياره. أما إذا اختار غير المسلم محاربة الإسلام ومعاداة أهله من أجل دينهم فعلى المسلمين أن يثبتوا جدارتهم في الدفاع عن دينهم وعن أنفسهم وفي ردع المعتدين.

([٣٠٢]) البخاري: فضائل الصحابة، مناقب علي.

([303]) سورة المائدة: ٨.

رفض حق الدعوة للمسلمين:

ليس في الكتاب أو السنة أو السيرة النبوية أو سيرة الخلفاء الراشدين دليل واحد يفيد بأنه على المسلمين محاربة من يرفض منحهم حق الدعوة إلى الإسلام في بلاده. بل هناك دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قبِل شرط قريش بدخول مكة دون دعوة أحد إلى الإسلام.([٣٠٤]) بيد أن هذا الشرط كان من ضمن الشروط الأخرى التي تضمنها صلح الحديبية بملابساته الخاصة. لهذا فدليل القول بعدم جواز المبادرة بالحرب لمن يمنع المسلمين من الدعوة إلى الإسلام يغلب أن يكون دليلا ظنيا، يقبل النقاش. ويضاف إليه ما نبه إليه أحد طلبة العلم من أن من يمنع الدعوة ليس رافضا للإسلام لنفسه فقط ولكن يُعد محاربا للإسلام وبالتالي تجب محاربته ليس لرفض الدعوة لنفسه ولكن لمنعه وصول الدعوة إلى غيره.([٣٠٥]) ومن زاوية أخرى، فإن أدلة وجوب محاربة من يقف في سبيل الدعوة يغلب عليها أن تكون ظنية الدلالة أيضا، فيمكن القول بأن الأمر -في عمومه- يخضع لاعتبارات أخرى مثل: كون هناك اتفاقية ثنائية أو إقليمية أو دولية تحقق مصلحة مرجحة للمسلمين وتحكم العلاقة بين الدولة المسلمة والدولة غير المسلمة، وكون المنع برغبة أغلبية الشعب.

وبهذا يتضح أن السبب العام الموجب للجهاد، بمعنى الحرب،([٣٠٦]) يقتصر على:

١ - وقوع الاعتداء الفعلي على المسلمين وإن كانوا يعيشون في دولة أخرى، مالم تكن هناك اتفاقية تمنع ذلك.([٣٠٧])

٢ - أو لأن الأعداء يتجهزون للاعتداء على المسلمين ظلما.

٣ - أو لابتداء الآخرين بمحاربة الإسلام والمسلمين بالأساليب المختلفة، وإن كانت خفية.

وأما القول بنسخ هذه القاعدة اعتمادا على آية السيف وآية القتال اللتان تأمران بقتال غير المسلمين فترد عليه الأدلة الغزيرة التي تستند إليها القاعدة العامة.([٣٠٨]) إضافة إلى ذلك فإن الأدلة المتضافرة تؤكد على أن هاتين الآيتين خاصتان بالكافرين الذين حاربوا الإسلام علنا وسرا وكانوا يعطون العهد بمسالمة المسلمين ثم يخونون عهدهم.([٣٠٩]) ويكفي أن يقرأ الإنسان الآيات الثلاث عشرة الأولى من سورة براءة ليجد هذه الحقيقة واضحة بصيغة النفي والإثبات.([٣١٠]) وكذلك الأمر بالنسبة لجميع

([٣٠٤]) البخاري: الجزية، الموادعة.

([٣٠٥]) حسام زمان وهو أحد طلبة مادة "دعوة غير المسلمين بكلية الدعوة في العام الدراسي١٤١٧هـ.

([306]) الجهاد في اللغة مساوٍ للمقاومة، أي أنه رد فعل لشيء موجود قبله. فالجهاد الإسلامي هو رد فعل للاعتداء على الإسلام أو المسلمين.

([307]) سورة الأنفال: ٧٢.

([308]) صيني، حقيقة العلاقة ص ٢٧-٤٢.

([٣٠٩]) سورة التوبة: ٥، ٢٩، وانظر السورة كلها حيث تصف المعادين من المشركين ومن أهل الكتاب والمنافقين منهم؛ وانظر الصعيدي ص ٢٥-٥٢، والزحيلي، آثار ص ١٠٦-١٢٤؛ وصيني، حقيقة العلاقة ص ٢٦-٥٠

([٣١٠]) سورة التوبة: ٤-١٣.

الآيات الأخرى التي تأمر بقتال الكافرين؛ فهي خاصة بمن حارب الإسلام والمسلمين ابتداءً. وقد يشتبه على بعض المسلمين مدلولات بعض الآيات عند النظرة الأولى فيحسب أنها عامة. وهي ليست كذلك عند العودة إلى سياقاتها.([311])

الجهاد في الإسلام:

الأصل في الإسلام السلم وأما إذا حارب الكافرون المسلمين أو عادوا دينهم فعلى المسلمين أن يردوا هذا الاعتداء ويعاقبوه بما هو مناسب لظروفهم، كما أمر الله تعالى بذلك. والدفاع عن النفس ومعاقبة المعتدي ليس إلا نوعا واحدا من أنواع الجهاد في الإسلام. فكلمة الجهاد في العربية تعني الرد على فعل يسبقه في الوجود، أي تعني المقاومة.([312]) والجهاد لا يقتصر على جهاد الكافرين بالقتال ولكن الجهاد جهاد النفس قبل جهاد العدو.([313])

ولا يقتصر جهاد الظلم ومقاومته على اللجوء إلى الحرب ولكن يشمل اللجوء إلى المحاكم وإلى وسائل الإعلام وإلى كل ذي نفوذ منصف. ومن الجهاد أو السلاح الذي غفل عنه المسلمون وأهملوه أو استهانوا به الدعاء. فبالدعاء حصلت به المعجزات، مثل معجزة تحول النار بردا وسلاما على إبراهيم عليه السلام عندما أراد قومه إحراقه،([314]) وتمكن الثلاثة من تحريك الصخرة التي كانت تسد عليهم باب المغارة.([315]) ولا عجب، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يرد القضاء إلا الدعاء".([316]) فالدعاء لجوء إلى خالق السنن الكونية التي سخرها الله لمخلوقاته يديرون بها شؤونهم بإذنه تعالى.

ومن يريد استخدام الدعاء سلاحا ماضيا ليزيل الظلم وليحقق النصر بإذن الله لابد أن يوفر شروطه مثل أن يكون مأكله ومشربه وملبسه...حلال، وأن يتخير أوقات استجابة الدعاء مثل السحر، وأثناء السجود وبين الأذان والإقامة، والإلحاح على الله والتذلل إليه...

ولو تأملنا في حالة السلام والحرب لوجدنا أن حالة السلام هي التي تحقق الخير للبشرية جمعاء، حتى من منظور الإسلام. فصلح الحديبية بشروطه وملابساته كان خيرا للإسلام من حالة الحرب مع قريش، كما يؤكد ذلك جل الذين علقوا على هذا الصلح.([317])

([311]) صيني، حقيقة العلاقة ص ٤٢-٤٦.

([312]) الشيء الذي يسبق الجهاد قد تكون الشهوات. وعلى المسلم أن يقاومها برفض الاستسلام لها سواء أكان ذلك لتجنب الوقوع في المحظور أو للحصول على مزيد من الخيرات.

([313]) ابن القيم، زاد ج٣: ٦ وانظر الصفحات ٥-٩.

([314]) سورة الأنبياء : ٦٩.

([315]) صحيح البخاري: الإجارة.

([316]) الترمذي: القدر.

([317]) انظر مثلا: ابن القيم، زاد ج٣: ٣٠٩-٣١٠؛ والندوي ص ٢٨٠-٢٨٣؛ مولوي ص ٢٣- ٣١.

الرابطة الإسلامية والروابط الأخرى: ([318])

يتصور بعض الناس أن الإسلام قد تجاهل أهمية الروابط الفطرية والمكتسبة ما لم تكن في إطار العقيدة المحددة، أي أنه لا قيمة للروابط الفطرية والمكتسبة بين الناس عند اختلاف الرابطة العقدية. ولكن من يراجع القرآن الكريم والسنة النبوية بدقة يتبين له خطأ هذا التصور. فالإسلام يحث على توطيد هذه العلاقات الفطرية بين المخلوقات ويعمل على تقويتها ويشجع على أداء حقوقها، في حدود أهميتها النسبية، ما دام ذلك يحقق لهذه المخلوقات السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة أو يحقق السعادة في الدنيا فقط بالنسبة للبعض، دون اصطدام بسعادة البعض الآخر في الآخرة.([319]) ويؤكد هذه الحقيقة تكريم الإنسان عموما.([320]) ومن حقوق الأخوة الإنسانية الموروثة وجوب دعوة الآخرين إلى ما فيه سعادتهم في الدارين ولا سيما في الحياة الأبدية. فقد أوجب الإسلام ذلك على المسلمين ولو باستعطافهم. وهذه كانت سنة الأنبياء.([321]) وحرّص الإسلام على حقوق الرحم في نصوص كثيرة وإن كان ذو الرحم من الكافرين.([322])

بل إن القرآن الكريم يصرح بحسن معاملة الوالدين المشركين في قوله تعالى: { ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إليّ المصير. وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا}.([323])

وكما أوصى الإسلام بحقوق ذوي القربى والرحم فإنه أيضا أوصى بحقوق الضيف والجار والمواطن وإن كانوا كافرين.([324]) ويتجنب القرآن الكريم تعميم سلبيات غير المسلمين بطرق مختلفة، منها: مفردات التبعيض، والسياق. والأمثلة على ذلك كثيرة في القرآن الكريم.([325])

وما ورد من نصوص نبوية بخلاف القاعدة العامة فيجب فهمها – أيضا- في سياقاتها المناسبة وظروفها المناسبة، دون تعميم يؤدي إلى مصادمة القاعدة العامة التي تؤكد حرص نبي الإسلام الشديد على هداية كل المخلوقات المكلفة بدون

([318]) انظر التفاصيل والأدلة في صيني، حقيقة العلاقة، الفصل الثاني.

([319]) انظر الطريقي، الاستعانة ص ٢٣-٣١.

([320]) سورة الإسراء: ٧٠؛ صحيح البخاري: الجنائز؛) القرضاوي ص ٤٣-٥٤

([321]) سورة النحل: ١٢٥. وانظر صيني، كيف نشرك.

([322]) انظر مثلا: مسلم: فضائل الصحابة، وصية النبي؛ وانظر الصالح ج١: ٢٥٤-٢٥٥؛ البخاري: الأدب، تبل الرحم؛ البخاري: المغازي، وفد بني حنيفة؛ ابن القيم، زاد ج٣: ٢٧٧؛ العسقلاني: ج٧: ١٠٧؛ صيني، حقيقة العلاقة ص ٥٥-٧١.

([323]) سورة لقمان: ١٤-١٥.

([324]) القرضاوي ص ٤٣-٥٤.

([325]) سورة آل عمران: ٦٩، ٧٢؛ النساء: ٨١؛ سورة البقرة: ٧٥، ١٠٠، ١٠١؛ آل عمران: ١٠٠؛ النور: ٤٧-٤٩؛ سورة البقرة:١٠٩؛ المائدة: ٦٦، ٧١؛ سورة آل عمران: ٧٥، ١١٣؛ التوبة: ٩٨-٩٩؛ سورة التوبة: ٩٧-٩٩.

استثناء، حتى الذين كانوا يعادونه ويحاربونه. وهذه القاعدة تنطبق على كل الأدلة التي ساقها ويسوقها المعارضون للقاعدة العامة.([326])

أصناف غير المسلمين:

عندما ننظر في الواقع عبر التاريخ وإلى يومنا هذا نلاحظ أن غير المسلمين ليسو صنفا واحدا ولكنهم أصناف متعددة. وعموما يمكن جعلهم بالنسبة للحوار في الأصناف الرئيسة التالية:

أولا – غير المسلمين المحايدين بموجب معاهدة. وهو حال الدول المعترف بها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة المرتبطة بمجموعة من الأنظمة تحكم العلاقة بينها، مع ملاحظة التفاوت الكبير أحيانا بين المبادئ والتطبيق في الواقع. ([327]) ويضاف إليهم جميع الهيئات غير الرسمية أو الأفراد الذين لا يعادون الإسلام، ويحسنون التعامل مع المسلمين وربما قدموا لهم المساعدات عند وقوع الكوارث أو وقوع الظلم عليهم. وهؤلاء قد يدخلون مع المسلمين في حوارات لتحقيق مصالح مشتركة مثل التعاون أو التعارف أو الترفيه.

ثانيا – غير المسلمين المتحمسين لدينهم الذين يدخلون في حوار مع المسلمين ويجادلون لإقناع المسلمين بمعتقداتهم.

ثالثا - غير المسلمين المحاربين للإسلام علنا بالكلام أو بالفعل. وهذا لا يمنع من عقد هدنة معهم إذا رغبوا في ذلك؛ فقد تقود الهدنة في النهاية إلى سلم دائم. وحالة السلم في مصلحة الحق أكثر من حالة الحرب، وذلك لأن حالة السلم توفر البيئة المناسبة للحوار ولحل المنازعات بالطرق السلمية وتمنح الإنسان فرصة أفضل للتأمل في الحق والتعرف عليه. فقد كان صلح الحديبية سببا في تعرف كثير من القبائل على الإسلام والدخول فيه.([328])

رابعا – مسلمون في الظاهر ومعادون للإسلام في الخفاء (المنافقون) وينبغي أن لا يحاورهم المسلمون إلا لدحض حججهم وكشف حقيقتهم أمام الناس.

خامسا - مخلوقات مكلفة (من الإنس والجن) لم تسمع بالإسلام أو لم تعلم بأن الدين عند الله الإسلام ولن يقبل غيره أو لم تصلها الدعوة بالطريقة المناسبة. وهؤلاء يحاورون بالحسنى لتعريفهم بالإسلام وهدايتهم أو –على الأقل- لكسبهم لصالح المسلمين والإسلام.

([326]) سورة البقرة: ١٩٠- ١٩٣؛ سورة التوبة: ١٢٣؛ سورة الأنفال: ٣٦-٣٩، سورة الحج: ٣٩-٤٠؛ سورة آل عمران: ١٧٣؛ تفسير ابن كثير؛ البخاري: الإيمان، فإن تابوا؛ مسلم: الجهاد، تأمير الإمام؛ العسقلاني ج٨: ١٦٠- ١٦؛ ١٢١؛.

([327]) انظر ميثاق الأمم المتحدة.

([328]) انظر مثلا ابن القيم، زاد، ج٣: ٢٨٦-٣١٦.

الولاء والبراء:([329])

تأتي كلمة "الولاء" ومشتقاتها في معاجم اللغة العربية بعدد من المدلولات. ومنها: الولِيّ بمعنى الناصر، والحليف، والوارث، ومن له سلطة، أي وِلِيّ الأمر. ويلاحظ أن المدلول الأساس للكلمة ولمشتقاتها هو وجود نوع من سلطة ووصاية لطرف على طرف آخر. ويمكن أن نطلق كلمة"مولى" و "ولي" على الطرفين.([330]) ويلاحظ أنه لا فرق بين الوِلاية بالكسر والوَلاية بالفتح في المعنى الأساس.([331])

وترد كلمة "الولاء" ومشتقاتها في القرآن والسنة بالمدلولات نفسها وتنقسم إلى: الولاية الكونية لله على مخلوقاته كلها، والولاية الخاصة التي يمنحها الله لحزبه فقط؛([332]) والولاية التي تكون بين المخلوقات.([333])

ومن جهة أخرى، فإن كلمة الولاية لا تتضمن بالضرورة المحبة القلبية والنصرة. فهما ليستا جزءا أساسا من مدلولها كما في قوله تعالى: {إن الذين ءامنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين ءاووا ونصروا أؤلئك بعضهم أولياء بعض، والذين ءامنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير.}.([334]) فالآية تدل على إمكانية وجود حالة بين المؤمنين حيث لا شيء من الولاية للأغلبية المسلمة المستقلة على الأقلية التي لم تهاجر إلى حيث الأغلبية المستقلة. ومع هذا فإنه يجب على الأغلبية نصر هذه الأقلية في الدين بشروطها. ولو قلنا بأن المحبة جزء أساس من الولاية لما استقام المعنى. فعدم الهجرة مبرر لأن لا تكون للأغلبية ولاية (وصاية) ولكن ليس مبررا لنفي المحبة وإسقاط واجب النصرة في حالة الاستنصار في الدين. ويؤيد هذه الحقيقة قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما الولاء لمن أعتق"([335]) فحق الولاء لمن أعتق المملوكة بصرف النظر عن المشاعر التي يتبادلها الطرفان.

كما يتضح من الآيات المتعددة أن الشفاعة([336]) والوقاية([337]) والإرشاد([338]) والعِشرة الخالصة([339]) ليست من المدلولات الأساسية للولاية. والمتأمل في الأحاديث النبوية ينتهي إلى النتيجة نفسها.([340])

([329]) انظر صيني، حقيقة العلاقة ـ الفصل الثالث.

([330]) ابن منظور، لسان العرب، ولي؛ وانظر أنيس وزملاؤه، الموالاة، والموالي.

([331]) وانظر مثلا ابن منظور والأقوال التي أوردها ولاسيما لابن سيدة،، والأزهري، والفراء، وسيبويه حيث يقول: "الوَلاية بالفتح المصدر، والوِلاية بالكسر الاسم مثل الإمارة والنقابة، لأنه اسم لما توليته وقمت به فإذا أرادوا المصدر فتحوا."

([332]) سورة الرعد: ١٦؛ وانظر مثلا: سورة هود: ٢٠، ١١٣؛ سورة محمد: ١١؛ سورة المائدة: ٥٤ـ٥٥.

([333]) انظر مثلا: سورة التوبة: ٧١؛ وانظر سورة الأنفال: ٧٢؛ سورة الجاثية: ١٩؛ سورة الأعراف: ٣٠؛ سورة البقرة: ٢٨٢.

([334]) سورة الأنفال: ٧٢، وانظر السور: الحج: ٧٨؛ وانظر البقرة: ١٠٧؛ البقرة:١٢٠؛ التوبة: ٧٤؛ العنكبوت: ٢٢؛ الشورى: ٨، ٣١؛ النساء: ٤٥، ٧٥، ٨٩، ١٢٣، ١٧٣؛ الأحزاب: ١٧، ٦٥.

([335]) البخاري: العتق، من ملك من العرب.

([336]) سورة الأنعام: ٥١؛ وانظر أيضا: الأنعام: ٧٠.

أما كلمة البراء المشتقة من كلمة "برأ" والمشتقات الأخرى تأتي بمعنى أبدع الشيء من العدم، وتأتي بمعنى شُفي من المرض، أو سلم من العيوب أو الدَّين. والملاحظ أنه يمكن حصر المدلول الأساس لهذه المدلولات كلها في "الانفصال عن الشيء"، سواء أكانت تهمة أو عيبا، أودَينا، أو عن الأصل المختلف كما في أبدع.([٣٤١])

ولا تخرج هذه الكلمة عن المدلولات نفسها في القرآن والسنة والتي يمكن حصرها فيما يلي: إبداع الشيء من العدم([٣٤٢]) والإشفاء من المرض([٣٤٣]) ونفي التهمة أو العيب([٣٤٤]) ونفي العلاقة بين مجموعتين من المخلوقات([٣٤٥]) ونفي العلاقة بين المخلوقات ذوات الحياة (مثل الإنسان) وبين شيء معنوي محدد (مثل الكفر).([٣٤٦])

ويلاحظ أن كلمة "البراء" لا تتضمن -بالضرورة- الكراهية والبغضاء، والأصل فيها نفي الصلة أو قطعها إن كانت موجودة من قبل.

وهذا الاستنتاج واضح من قوله تعالى:{وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا بريء مما تعملون}.([٣٤٧]) فهنا البراءة المتبادلة بين طرفين هي براءة من أشياء معنوية، هي ما يعمله كل طرف منهما. وإن كانت هناك كراهية تجاه هذه الأشياء المتبرئ منها، إلا أنها تجاه سلوك محدد، ولا تقتضي -بالضرورة- كراهية تجاه كل أو بعض من يفعل ذلك. فقد يكون الشعور تجاه الكافر الإشفاق لدرجة الجزع، مثل إشفاق الرسول صلى الله عليه وسلم على من يرفضون رسالته. فالله سبحانه وتعالى يعاتب الرسول صلى الله عليه وسلم لجزعه على رفض الكافرين الدين القويم فيقول تعالى: { فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا}.([٣٤٨])

وقد يكون الشعور المحبة إذ لم ينكر الله تعالى على نبيه محبته لعمه أبي طالب الذي دافع عنه وبالتالي عن الإسلام، كما في قوله تعالى: {إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء}.([٣٤٩]) وقد يقال: إن الرسول صلى الله عليه وسلم

([٣٣٧]) سورة الرعد: ٣٧.
([٣٣٨]) سورة الكهف: ١٧.
([٣٣٩]) سورة الحج: ١٣.
([٣٤٠]) انظر مثلا كلمة "ولي" في ونسك، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ٧: ٣٢٢-٣٢٥.
([٣٤١]) ابن منظور، برأ.
([٣٤٢]) سورة الحديد: ٢٢؛ وانظر السور: البقرة: ٥٤؛ الحشر: ٢٤.
([٣٤٣]) سورة آل عمران: ٤٩؛ وانظر سورة المائدة: ١١٠.
([٣٤٤]) سورة الأحزاب: ٦٩.
([٣٤٥]) سورة البقرة: ١٦٦-١٦٧؛ وانظر السور: الأنفال: ٤٨؛ التوبة: ١١٤؛ القصص: ٦٣؛ الحشر: ١٦؛ الممتحنة: ٤.
([٣٤٦]) سورة النساء ١١٢؛ ؛ وانظر السور: الأنعام: ١٩هود: ٣٥، ٥٤؛ النور: ٢٦، الشعراء: ٢١٦؛ ونسك، برأ ج١: ١٦٢-١٦٥.
([٣٤٧]) سورة يونس: ٤١. وانظر سورة الحاشية ٢٩.
([٣٤٨]) الكهف: ٦ وانظر فاطر: ٨.
([٣٤٩]) القصص: ٥٦.

كان لا يحب عمه ولكن كان يحب له الهداية فقط. ولكن هذه تهمة لا نقبلها على الرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك لأن من يقول بهذا القول ويعترف بأن سبب نزول الآية -بصفة خاصة- هو جزعه لعدم إسلام عمه يتهم الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه ما كان يحب الهداية إلا لعمه، بينما الرسول كان يحب الهداية لكل المخلوقات المكلفة. ولكن لعمه مكانة خاصة؛ فقد كفله يتيما ودافع عنه نبيا ورسولا. والرسول صلى الله عليه وسلم إن منح عمه نوعا من الحب فإنما يفعل ذلك في حدود ما يأمر الله به ويأذن به من الوفاء ومن صلة الأرحام.

وقد يكون الشعور المودة والرحمة فقد أثبت الله سبحانه وتعالى للحياة الزوجية المودة والرحمة بالفطرة، مع أن الزوجة قد تكون كافرة من أهل الكتاب. يقول تعالى: {ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة}.([٣٥٠]) ويشبه كلا من الزوجين بالنسبة للآخر بالمأوى الذي يلجأ إليه الآخر جسميا ونفسيا ليجد الراحة والطمأنينة.([٣٥١])

ورغم هذه الأدلة المتضافرة فإن البعض يقول بأن البراءة من الكافرين أصل من أصول الدين وأن البراءة تعني البغض والعداوة بالقلب، ولكن الإسلام أيضا يحث على حسن التعامل مع الكافرين غير المعادين وبرهم.([٣٥٢]) ورغم الوجاهة الظاهرية لهذا القول فإنه يتعارض مع المبادئ العقدية الراسخة. ومن هذه المبادئ ضرورة مطابقة القول والسلوك للإيمان الموجود في القلب وإلا فإن الأمر يُعد نفاقا، والصدق مع الله يقتضي الصدق مع البشر. نعم يجوز في الحالات الاضطرارية الاستثنائية أن يتقي المسلم الكافر المعادي للإسلام والمسلمين في حالات ضعف المسلمين؛ ولكن هذه ليست القاعدة العامة. وهي حالة خاصة بالمعادين الأقوياء ولكن ليس الكافر المسالم أو المساند للمسلمين. فالإسلام لا يشجع النفاق، حيث يظهر الإنسان عكس ما يبطنه، وحتى الفطرة السليمة ترفضه. والإسلام بريء من تقية الشيعة والعقيدة المشوهة لليهود التي تجيز لهم حسن معاملة في الظاهر والتعبد بالحقد على غيرهم وغشهم. وهل يمكن لله جل وعلا أن يأمر عباده المسلمين بالتقرب إليه بملء قلوبهم بالبغض والعداوة للكافرين المسالمين سرا وبالإحسان إليهم وبرهم في الظاهر؟ ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، فذلك أضعف الإيمان"؟ ([٣٥٣]) فهل يمكن أن يحث المسلمين على الأخذ بأضعف الإيمان بالنسبة لمنكر الكفر؟ أو أن الكفر منكر يتعلق

([٣٥٠]) الروم: ٢١.

([351]) لتفاصيل المناقشة لأدلة القائلين بأن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم العداوة والبغضاء والقائلين بأنه السلم انظر صيني، حقيقة العلاقة ص ٢٥- ٥٠.

([352]) القحطاني، الولاء والبراء ص ٤٠، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٧ثم ص ٣٥٢-٣٧٢ القحطاني، مقتطفات من كتاب الولاء . ص ١١، ١٧، ٦٩، ٨٠؛ الطريقي، الاستعانة ص ٥٣، ٥٥؛ ٤٢٤، ٤٦٤ الطريقي، الولاء والعداء ص ٢٤، ٣٢؛ الطريقي، التساهل مع غير المسلمين ص ٤؛ الإبراهيم، انظر مثلا ص ٧١- ١٤٣؛ القاسم ص ٦٧-٧٣.

([353]) صحيح مسلم: الإيمان. وانظر قوله عليه الصلاة والسلام "لتأطرنه على الحق أطرا، ومثال الذين في أسفل السفينة وأعلاها.

بحرية الاختيار المرتبطة بالاختبار في الدنيا؟ والله أعلم بحقائق عباده وبخاتمة أعمالهم. وهو الذي يتولى حسابهم. أما نحن فعلينا بذل الجهد لإقناعهم بالإسلام أداء للواجب وطمعا في الأجر العظيم؟

وما دام التعامل بين المسلمين وغيرهم كان قائما ولا يزال قائما إلى يوم القيامة فإن العدل والإنصاف واجبان على المسلم في تعامله مع الآخرين، ومن العدل مبادلته الاحترام والمودة والرحمة فالتعامل لابد وأن يعكس المشاعر الحقيقية. وكيف يمكن الجمع بين البغض والعداوة للوالدين وأمره تعالى بالبر بهما وإن كانا كافرين؟ ([354]) بل وأنكر سبحانه وتعالى على نبيه لعن الكافرين حتى المعتدين منهم في قوله تعالى: {ليس لك من الأمر من شئ أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون}.([355]) والأصل أن نبغض الكفر للمسلمين وللكافرين، لا أن نبغض الكافرين ونعاديهم حتى نسد على أنفسنا فرصة هدايتهم.

وللأسباب السابقة والتي وردت في البحث الأصلي يظهر من خلال مراجعة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ذات الصلة وتحليلها في ظل سياقاتها أن القاعدة الأساسية في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين هي أن الإسلام يدعو إلى السلام الشامل في الدنيا والآخرة. كما أنه يزود المسلمين بمجموعة من القواعد تمكنهم من التعاون مع الغير لتحقيق السلام المحدود في الدنيا مع من يرفض التعاون لتحقيق السلام الشامل. ولا يعتبر الكافر عدوا للإسلام والمسلمين ما لم يعاديهما. والسلام هنا يعني أن يعمل كل فرد على إسعاد نفسه والآخرين ولكن بدون إكراه لهم على ما يعتقدون أنه الصواب. فالأصل في التعامل بين المختلفين في العقيدة هو تعامل بين الأنداد المستقلين وليس تعامل الوصي مع من تحت وصايته. وحساب الجميع على الله سبحانه وتعالى الذي منح بعض مخلوقاته حرية من الاختيار نسبية ومنحهم فرصة التوبة حتى يغرغروا. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ."([356])

([354]) انظر مثلا صيني، حقيقة العلاقة ص ٦٣-٧١.
([355]) سورة آل عمران: ١٢٨؛ وانظر صيني، حقيقة العلاقة ص ٢٢-٢٥.
([356]) أحمد: سند المكثرين من الصحابة؛ وانظر صيني، حقيقة العلاقة ص ٢٢-٢٥.

الفصل السادس

المختلف من المسلم

تتنوع الاختلافات داخل إطار الإسلام بصفته اسما جامعا للكثير من الاختلافات المقبولة والمرفوضة والتي تتأرجح بين الاثنين لعدم وجود اتفاق حول حكمها. وهذا فيما يتعلق بالاختلاف على مضمون المحاورة من زاوية نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، ولكن في إطار الحديث عن اختلاف المتحاورين فإنه ينبغي عدم إغفال اختلاف طبائع المتحاورين واختلاف نوع العلاقة بينهم أيضا.

وعندما نتحدث عن المختلف المسلم من زاوية النصوص فإننا نقصد بالمختلف ذلك الذي يقول بأنه مسلم وربما يعتقد مخلصا أنه مسلم. بيد أن بعض معتقداته أو بعض عباداته أو بعض سلوكياته عليها ملاحظات وذلك لأنها تختلف عن ما ورد في الكتاب والسنة وما استنبطه جمهور علماء المسلمين منهما أو ما استنبطه بعضهم. وكذلك نقصد بالمختلف المسلم المقصر في أداء ما أوجبه الإسلام أو جعله مسنونا أو المرتكب لما حرمه الإسلام أو جعله مكروها.

يقول علوش في حديثه عن "المخطئين" ([357]) إن المخالف إما أن يكون مخالفا في أمر الدين أو في أمر من أمور الدنيا. والمخالف في أمر الدين قد يكون مخالفا في الأصول أو في الفروع. والمخالف في المسائل الفرعية إما أن يكون في أمر مجمع عليه أو في مسألة اجتهادية، وإما أن يكون في الكبائر أو الصغائر. والمخالفة قد تكون بسبب الاجتهاد أو عمدا أو بسبب الغفلة أو التقصير. وهناك العاصي المسرف الذي تكثر مخالفاته؛ وهناك المعروف بصلاحه الذي تقل مخالفاته. وهناك المجاهر وهناك المستتر بمخالفته.

ومن الواضح أن التقسيمات التفصيلية لعلوش مفيدة مع حاجته إلى التفصيل والإضافة، وذلك لأنه ليس كل اختلاف مخالفة أو خطأ، وليس كل اختلاف يوجب طريقة خاصة في الحوار. وبالرجوع إلى بعض المصادر في أصول الفقه والجدل والخلاف وفي مناهج الدعوة، تقرر تقسيم الحديث عن موضوع المختلف في الإطار الإسلامي إلى: المختلف فهما وقناعة، والمختلف تقصيرا، شخصية المختلف، وطبيعة العلاقة بين المتحاورين.

المختلف فهما وقناعة:

هناك إجماع بأن القرآن الكريم والسنة النبوية هما منابع جميع الأحكام في العبادات والمعاملات وفي الأخلاق وهما أسسها والحَكَم فيها، ولكن هناك اختلاف بين العلماء في بعض التفاصيل المنهجية التي نتج عنها اختلاف في المدلولات المستنبطة منهما. وقد كتب الكثير عن هذا الاختلاف في كتب أصول الفقه

([357]) علوش ص ١٦.

أو الجدل الفقهي، سواء من الأقدمين أو المحدثين.([358]) وعموما يمكن إدراج الاختلافات في ضوء الكتاب والسنة إلى اختلافات مرفوضة وأخرى مباحة ومقبولة.

الاختلافات المرفوضة:

يمكن تصنيف أبرز الاختلافات المرفوضة في عدد من الحالات، تتمثل فيما يلي: اختلافات مرفوضة قطعا، واختلافات مرفوضة جزئيا. فالاختلاف قد يكون مرفوضا قطعا لوجود نصوص قطعية الدلالة والثبوت، في القرآن الكريم أو السنة تفصِل بصريح العبارة في الموضوع بالوجوب أو بالمشروعية أو بالإباحة أو بالكراهية أو بالتحريم. لهذا فإن تعدد الأحكام في هذه المسائل مرفوض بصورة قطعية. ومثال ذلك: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره. ومثاله أيضا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلا. ومن لوازم الشهادة أن لا شريك لله وأن الملك والحمد له وحده وأنه على كل شيء قدير، وأنه لا مستحق للعبودية وللعبادة والاستغاثة إلا الله، ولا يجري شيء في الدنيا والآخرة إلا بمشيئته الكونية سبحانه وتعالى، وأن التوحيد هو الحد الأدنى لضمان الدخول في الجنة حيث يقول تعالى: { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}.([359]) ومن لوازم الشهادة أن محمدا رسول الله خاتم النبيين وله مكانته وشرفه في نفسه وأهله الذين طهرهم الله، وأن عامة الصحابة عدول وصادقون فيما ثبت أنهم نقلوه إلينا من السنة. ومن لوازم الإيمان بكتب الله والاعتقاد بأن القرآن الكريم محفوظ من التحريف والنقصان.

وجميع هذه المعتقدات في عمومها لا تقبل التعدد. فإما مؤمن له أمل في النجاة من النار وفي دخول الجنة، أو كافر تحرم عليه الجنة ويخلد في النار.

ولكن يلاحظ أحيانا أن المخالفة التي تُخرج من الملة بأدلة واضحة قوية وتجعل المدعو كافرا تصدر من مُختلِف يعتقد أنه مسلم، وهو صادق في ذلك مع نفسه ولكنه تعلّم بعض المعتقدات والأعمال التي تُخرج من الملة بصفتها أنواعا من العبادات التي تقربه إلى الله واقتنع بها. ومثال هذه المعتقدات النيل من عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم باتهام أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالخيانة الزوجية. وهذه لا شك أنها تخرج المسلم من الملة وتوجب تكفيره، ولكن لا نحكم على مرتكبيها فورا قبل معرفة ظروف ارتكابه لهذه المخالفات المكفرة. فحالة من يرتكب هذه المخالفات تختلف باختلاف درجة علمه بالإسلام المنزل من الله رب العالمين والمبيّن في القرآن الكريم وفي سنة خاتم النبيين. فإذا لم تتوافر له فرصة ليتعلم غير ما يمارسه فقد يكون معذورا ويحاسبه الله على ما في قلبه، وله من الحق علينا أن نعمل على تعليمه الصواب بالحكمة والرفق لعّله يهتدي إلى الصواب.

([358]) انظر مثلا الربيعة، علم أصول الفقه؛ العميرين ص ١١-١٢٦؛ ومن المراجع المختصرة انظر مثلا: السابعي؛ أبو يحي؛ الغربي؛ والحمدي.

([359]) سورة النساء: ٤٨، ١١٦.

أما المسلم الذي يرتكب هذه المخالفات وقد عرف الإسلام على حقيقته ولكنه مُصِرٌّ على التمسك بالباطل، أو مصر على رفض التعرف على الحق فخروجه من الملة صريح بقدر علمه وإدراكه لحقيقة الإسلام، أو رفضه التعرف على الحق.

وبهذا تختلف طريقة التعامل مع هذين "المسلمين". فالأول قد يفعل ما يفعله جهلا، أما الثاني فيفعل ما يفعله اقتناعا بما تعلمه أولاً، ولم يجد من يقنعه بخطئه بالأدلة الكافية عنده، أو أنه يفعل ذلك مكابرة ورفضا للحق تحزبا لعقيدة مشايخه وجماعته.

وقد تكون الاختلافات مرفوضة جزئيا لتشابك صور الواقعة التي تستوجب الحكم وتتشابك الآراء مع وجود حكم مرجّح في بعض هذه الصور. فقد يرى المرشد أن هناك مخالفة عظيمة – في نظره وفي ضوء معلوماته ونظر بعض المجتهدين- باعتبارها بدعة تمس عقيدة التوحيد أو تخالف نصا شرعيا، وليس هناك دليل قطعي على كون ظاهر هذا العمل مخالفة عظيمة. وقد يصدر هذا الاختلاف من مسلم يعتقد جازما بأنه مسلم، ويؤدي ما فرضه الله على المسلم من صلاة وصيام... وربما يرى مجتهدون آخرون أن ذلك الاختلاف من الأمور التي لا تخرج من الملة لأن بعض الأعمال لم يشرعها الله ولا رسوله، ومع حسن القصد والنية يمكن اعتبارها من المباحات عموما.

ومثاله بعض صور الاحتفال بالمولد النبوي كمناسبة اجتماعية، يحرص عليها حتى ممن لا يحضرون الجمع، ولاسيما النساء والأطفال. قد يكون الاحتفال بهذه المناسبة فقط لجمع المسلمين في مكان واحد وتذكيرهم بجهاد المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام. وقد يصحبه عشاء جماعي يوجد الألفة بين أفراد وأسر الأقلية المسلمة في المدينة أو الأقليات الصغيرة المسلمة في عدد من المدن. وقد يندرج ضمن هذه الصور قراءة أحد الأفراد بصوت جميل قصيدة البردة التي تحكي سيرة الرسول عليه الصلاة السلام، يستمع إليها الآخرون، وذلك مع مراعاة استبعاد العبارات التي فيها شرك مثل الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم والمعتقدات الفاسدة الأخرى.([360]) فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بيوم الاثنين وجعل من أسباب هذه الوصية قوله: "ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه"، وذلك إضافة إلى أدلة نقلية أخرى غير مباشرة وعقلية.([361])

وعموما فإن الاحتفال غير جائز إذا كان يتجاوز الاحتفال المشروع شكرا لله على أن مَنّ الله بمحمد صلى الله عليه وسلم على عباده أو وسيلة لجمع المسلمين فحسب مع خلوه من المحظورات.

وبالتأكيد لا يندرج تحت الصور التي تحتمل الإباحة تلك الاحتفالات التي يعتقد فيها المحتفلون بأن الرسول صلى الله عليه وسلم يدخل عليهم فيقفون له مرحبين بدخوله عليهم. وكذلك لا تندرج فيها الاحتفالات التي تتحول إلى مهرجانات يتخللها الرقص والزمر وأحيانا المجون.

([360]) انظر مثلا عطية لمناقشة حكم المولد النبوي، ص ٤١١-٤١٧.

([361]) عطية، انظر لكامل المناقشة ص ٤١١-٤١٧.

وقد ينكر البعض أنواع الذِّكر الجماعي وإن كانت لا تتضمن معتقدات فاسدة أو عبارات شركية أو حركات لا تليق بذكر الله مثل الاهتزاز بطريقة مخبولة أو رقص أو ارتكاب محرمات. وأقول "الذكر الجماعي" لأن كلمة "الذكر" عند إطلاقها قد تعني: القرآن الكريم([٣٦٢]) وتعني الصلاة([٣٦٣]) وتعني اللوح المحفوظ.([٣٦٤]) وتعني الخطبة والتعليم الديني.([٣٦٥]) وتعني التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد سرا أو جهرا.([٣٦٦])

فالذكر نوع من العبادات المشروعة قد تتشوه بما يضاف إليها ولاسيما إذا كان المضاف إليها من الأشياء المشبوهة أو المحظورات مثل الغناء أو الرقص... فالتغني خاص بتلاوة القرآن الكريم، وبطريقة لا تخرجه عن الوقار الملائم لكلام الله العظيم. والذكر المشروع يتشوه بتخصيص أوقات أو أماكن وطريقة محددة ثابتة غير الأوقات والأماكن والطرق المسنونة. فيتشوه الذكر بهذا وإن كان فاعله يتقيد بالذكر المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الاختلافات المقبولة:

ويقابل الاختلافات المرفوضة قطعا الاختلافات المقبولة. وهذه تتدرج بين المقبولة قطعا والتي تتراوح بين الرفض والقبول، وذلك بحسب طبيعة الأدلة المتوافرة في المسألة أو عند الفقيه وطبيعة المنهج الاجتهادي للفقيه.

وعموما تعود هذه الاختلافات إلى أسباب تتعلق بدرجة ثبوت النصوص، وتعدد الدلالة، وتعدد النصوص، وضعف النصوص المتوفرة في الحادثة، وكون النصوص عامة، وعدم توافر النصوص، والتحيز للمذاهب الفكرية أو الفقهية، والاعتماد على الترجمة.

درجة ثبوت النصوص:

المقصود بدرجة ثبوت النص بوجه عام هو: هل درجة النص صحيح، حسن، ضعيف، موضوع...؟ فالأدلة النقلية تنقسم إلى أدلة قطعية الثبوت وإلى موضوعة وبينهما درجات متفاوتة. ومن قطعي الثبوت القرآن الكريم والأحاديث المتواترة والصحيحة. فمثلا، قد يعتبر بعضهم الحديث لقرائن معينة: حديثا حسنا، ويعتبره البعض الآخر ضعيفا، أو يتأرجح بين الاثنين. وبعبارة أخرى، هناك اتفاق بين العلماء على معظم القواعد والمعايير التي يتم بها التحقق من درجة ثبوت الحديث وبالتالي قوته في الاحتجاج به. ولكن هناك اختلافا في بعض التفاصيل، ومن هذه التفاصيل بعض شروط المتواتر والصحيح والحسن...([٣٦٧])

([362]) إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون، سورة الحجر: ٩.
([363]) سورة الجمعة: ٩.
([364]) صحيح البخاري: بدء الخلق.
([365]) مثلا: صحيح البخاري: الجمعة، البيوع.
([366]) صحيح البخاري: الأذان.
([367]) انظر مثلا: ابن الصلاح، النيسابوري، السيوطي، الأندجاني، الطحان، العثيمين.

تعدد الدلالة:

ويحدث الاختلاف هنا لأن الأدلة قطعية الثبوت وليست قطعية الدلالة. و في حالة وجود نصوص من هذا النوع فإن الاختلاف يكون مقبولا لجواز تعدد الآراء **في حدود معينة**.

ومثال ذلك التكبير الجماعي أيام التشريق وفي العيدين. فإن البعض ينكره والبعض الآخر يبيحه. وصورته الجماعية هي أن يقوم شخص بالتلقين ويقوم الآخرون بالترديد وراءه، في غير المجلس التعليمي. ويبيحه البعض استنادا إلى ما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان "يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيرا.. والنساء كنّ يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق.."([368]) وَكَانَ "ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا".([369]) وارتجاج منى بالتكبير دليل محسوس على التكبير بطريقة جماعية. وتؤيده عبارة "النساء يكبرن خلف أبان"، و"ويكبر الناس بتكبيرهما".

تعدد النصوص:

يحدث الاختلاف أحيانا لوجود نصوص متعددة في الواقعة وإن كانت قطعية الدلالة، فيجوز التعدد في الحكم، والاختيار من بينها بعد الترجيح أو بدونه.

فالنصوص قد تتعدد أحيانا على سبيل التنوع الجائز. وهي تحدث في الغالب مع السنن الفعلية، مثل ثبوت فعل الرسول صلى الله عليه وسلم للشيء الواحد بأشكال مختلفة ولم يثبت ما ينسخه بقول. فحالات الاختلاف فيها ليست مخالفات للشريعة الإسلامية، ولكنه تنوع مقبول. ومثال ذلك إقامة الصلاة بالإفراد أو التثنية، والجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية أو المخافتة بها، وصيغ دعاء استفتاح الصلاة، ورفع اليدين عند الركوع أو الرفع منه، وكيفية رفع اليدين عندهما وعند تكبيرة الإحرام، ووضع اليدين على الصدر بين الركوع والسجود، وإنهاء الصلاة بتسليمة واحدة أو بتسليمتين.([370])

وقد يكون التعدد متعارضا مثل أدلة وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة وأدلة وجوب الاستماع إلى القرآن الكريم بالنسبة للمأموم في الصلاة الجهرية، ولكن أدلة الطرفين ليست قطعية الدلالة فيجوز التعدد، حيث يرجح كل فريق بعض الأدلة على الأخرى ويعمل بموجب ذلك.

ومن هذا الاختلاف أيضا الاختلاف في حكم القيام للداخل على المجلس، فهناك أدلة تجيز القيام وأخرى لا تجيزه. فمن يرى مشروعية القيام للداخل على المجلس يستشهد بوقوف الرسول صلى الله عليه وسلم لابنته فاطمة في حديث عائشة رضي الله عنها التي قالت فيه عن فاطمة ابنة رسول الله: "كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم

([368]) صحيح البخاري: العيدين، وانظر تعليق العسقلاني، فتح ج٢: ٥٣١، ٥٣٥.

([369]) صحيح البخاري: العيدين، الجمعة.

([370]) انظر سابق للتفاصيل ج١: ١٢٦.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا..."([٣٧١])
فالحديث يفيد فعله عليه الصلاة والسلام وإقراره لذلك. كما يحتجون بقول الرسول صلى الله عليه أيضا وسلم "قُومُوا إلى سَيِّدِكُم" في رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عندما بعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن معاذ ليحكم في أمر بني قريظة فجاءه محمولا على حمار لأنه كان جريحا...([٣٧٢]) وفي رواية عائشة رضي الله عنهاَ "قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ".([٣٧٣])

ومن يفتي بكراهية القيام يستند إلى قول أنس رضي الله عنه: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبِلُ وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْهُ فَمَا نَقُومُ لَهُ لِمَا نَعْلَمُ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ".([٣٧٤]) كما يستشهدون بحديث أَبِي أُمَامَةَ حيث يقول: "خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصًا فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا".([٣٧٥]) ويضيفون بأن قول النبي عليه الصلاة والسلام "قوموا إليه" توضحها الزيادة "فأنزلوه" في رواية عائشة رضي الله عنها. ثم إن عبارة "قوموا إليه" تختلف عن "قوموا له" لأن الأولى قد يكون لغير التوقير، مثل قول قريش "قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ " ليضربوه عندما أعلن أبو ذر إسلامه أمامهم. ([٣٧٦])

حالة ضعف النصوص:

يحدث الاختلاف في حالة وجود نصوص ضعيفة الثبوت يمكن الأخذ بها أو عدم الأخذ بها، مثل مسح اليدين على الوجه عقب الدعاء. فرغم الروايات المتعددة فيها فإن هناك ضعفا في أحد الرواة، وليس هناك نهي عن ذلك.([٣٧٧])

النصوص عامة:

يحدث الاختلاف عندما يكون النص عاما وذا دلالة شاملة، تغطي موضوعات متعددة. وقد تتفاوت قوتها كاستشهاد باختلاف الموضوعات، كما في الأمثلة التالية:

١ - قاعدة: "لا ضرر ولا ضرار" بالنسبة لأنظمة المباني، ولضوابط استعمال السيارات (أنظمة المرور) أو مثل حكم التدخين أو استخدام القات أو التنباك استنادا إلى النصوص التي تحرم الإضرار بالنفس وتحرم الإسراف وضياع المال. وهنا تتدخل عوامل عديدة تجعل التدخين وأشباهه يتدرج بين الحرام والمباح، ومن هذه العوامل:

([371]) الترمذي، المناقب وانظر السناني في السلفي، القيام.
([372]) صحيح البخاري: الجهاد والسير.
([373]) أحمد: باقي مسند الأنصار.
([374]) أحمد، باقي مسند المكثرين.
([375]) أبو داوود: الأدب.
([376]) صحيح البخاري: المناقب.
([377]) العسقلاني، بلوغ المرام وانظر تعليق الصنعاني في سبل السلام ص ج٤: ٤٣٠.

١) نسبة احتمال الضرر بالنسبة لشخص بعينه ووضعه الصحي الخاص أو المالي.
٢) طريقة الاستعمال مثلا التدخين مقارنة بالمضغ، والكمية التي يستعملها، وكثافة استعماله لهذه الأشياء، ودرجة مداومته عليها بحيث يؤثر افتقاده لها سلبا.
٣) وكونه مادة علاجية للتنشيط أو للتخدير الجزئي.
وهذه التفاصيل تؤثر على الموضوع التفصيلي للحوار وعلى طريقة الحوار مع الطرف الآخر.

عدم توفر النصوص:

تنشأ كثير من الاختلافات في العصور المتأخرة لعدم توافر النصوص المباشرة أو شبه المباشرة في الموضوع فيصبح الدليل العقلي هو الحكَم في المسألة في الحدود التي لا تتعارض مع القواعد الشرعية العامة. وبهذا يصبح التعدد في الآراء حتميا، لا يقيدها سوى عدم اصطدامها بالقواعد العقدية أو التشريعية العامة التي وضعها الإسلام بأدلة قوية الثبوت.([٣٧٨]) وهذا باب للاختلاف كبير، وذلك لأن كل صاحب رأي يستطيع –بشيء من السهولة- أن يجد سندا لرأيه من الكتاب والسنة وإن كان استشهادا بعيدا.

ولعل أكثر مسائل الخلاف حول الإباحة والتحريم مرتبطة بهذه الحالة. ففريق يحرم لأننا مأمورون باتقاء الشبهات. وفريق يبيح لأن أصل المسكوت عنه الإباحة، وأن تحريم ما أحل الله مثل إباحة ما حرم الله في الإثم. فقد أنكر الله على اليهود والنصارى ذلك بقوله تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله}([٣٧٩]) الذي فسره الرسول صلى الله عليه وسلم لعدي.

يقول عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: أتيت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٌ (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) قَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ."([٣٨٠])

ومن أمثلة المسائل التي ليس فيها نصوص مباشرة تنظيم **أنشطة دورية عامة** (أسبوعية أو شهرية أوسنوية)، تتخللها أنشطة تعليمية (محاضرات وندوات)، وأنشطة عبادية (صوم التطوع وقيام الليل) وأنشطة اجتماعية لتعزيز رابطة الأخوة بين أفراد الأقلية المسلمة في المدينة المحددة أو البلاد أو الإقليم، وليذكِّر بعضهم بعضا بضرورة الالتزام بتعاليم الإسلام وليشجع بعضهم بعضا على فعل الخيرات والتعاون فيها. وقد تكون هذه المجموعة مسلمة في البلد الإسلامي.

وقد يعتبرها البعض من البدع المرفوضة لأنها تأخذ صفة دورية منتظمة، وتشتمل على عبادات لم يفعلها عليه الصلاة والسلام بصورة منتظمة أو يقرها.

([378]) انظر الاختلافات في مرحلة التعرف على النصوص.
([379]) سورة التوبة: ٣١.وانظر مثلا تفسير ابن ثير لقوله صلى الله عليه وسلم
([380]) الترمذي: تفسير القرآن.

ويعتبرها علماء آخرون من المباحات لأنها من الوسائل التي لم ترد نصوص في تحريمها، وتسهم في تحقيق المقاصد الإسلامية الثابتة بأدلة قوية في الكتاب أو السنة.

وكثير من الوسائل التي لم يرد ذكرها في الكتاب أو السنة أو لم يستخدمها الخلفاء الراشدون كانت في بداية الأمر مجال اختلاف بين العلماء أو لا تزال. ومن هذه الوسائل أنكرها البعض وأباح آخرون الميكرفون، ومكبرات الصوت، والتنظيمات الاجتماعية (التأمين بأشكاله ومجالاته) والتنظيمات المالية أو الاقتصادية (البنوك وبيوت الأموال الخاصة، وبطاقات الائتمان، والبيع بالتقسيط...). فمن العلماء من يتساهل في إباحتها وربما اعتبارها من المصالح المرسلة حتى يؤدي إلى إباحة كثير من "البدع المنكرة" في نظر العلماء الآخرين. وقد يضيقها البعض حتى تؤدي إلى تحريم كثير من المباحات أو الضرورات في نظر العلماء الآخرين.

وربما يدخل في هذا النوع أن يضع المسلم نقوده في حساب له لدى أحد البنوك لحفظها أو لتيسير معاملاته المالية فيعطيه البنك مقابل مادي باسم مكافأة (فائدة) دون أن يشترط أو يطلب هو ذلك عند فتح حسابه، ودون أن يهدف إلى ذلك. فقد اعتبرها البعض من الربا المحرم الذي لا يجوز للمودع الانتفاع بها بل ويتخلص منها بوضعها في بعض الأمور الجائزة الدنيئة. واعتبرها البعض أخذ الزيادة جائزا ما لم يشترط، وذلك استنادا إلى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ سَهْلًا إِذَا بَاعَ سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى سَهْلًا إِذَا قَضَى سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى.([381]) فالسهل عند القضاء قد يقضي دينه ومعها زيادة لم تكن مشروطة.

ويندرج تحت هذا النوع أيضا حكم تخطي المصحف الموضوع على الأرض في المسجد مثلا، أو حتى مجرد وضعه على الأرض فإن البعض لا يرى فيه بأسا، ويرى البعض الآخر عدم جواز ذلك بالأدلة العقلية لأن المصحف يحتوي على كلام الله رب السماوات والأرض، وهو محتوى موصوف بأنه كريم وعظيم...

الانحيازات الفكرية أو المذهبية:

كثيرا ما تؤدي الانحيازات الفكرية أو المذهبية إلى ليّ عنق النصوص الواضحة أو التوسع في مدلول النصوص العامة لدعم هذه الانحيازات. ومثال ذلك ما يفعله بعض علماء الشيعة، والصوفية...

ومثال هذا النوع من الفهم قول شيعي في تفسير قوله تعالى: {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون.}([382]) يقول هذا الشيعي إن الآية "نزلت في علي عليه السلام حين سأل سائل وهو راكع في صلاته فأومأ إليه بخنصره فأخذ خاتمه منها ... وتدل على إمامته دون من سواه للحصر وعدم اتصاف غيره بهذا الوصف وعبر عنه بصيغة الجمع تعظيما." ثم يضيف إلى هذا التحريف إدعاء بأن أكثر المفسرين من السنة والشيعة على هذا التفسير.([383])

([381]) مسند أحمد: باقي مسند المكثرين، رقم ١٤١٣١.

([382]) سورة المائدة: ٥٥.

([383]) شبر، تفسير القرآن العظيم.

وقد أورد بعض المفسرين هذه القصة أو قصة قريبة منها مع تفسيرات متعددة بدون تعليق أو أوردوها ليس باعتبارها تفسيرا مقبولا ولكن لتفنيدها. فهذا التفسير يفيد بأن أداء الزكاة أثناء الركوع أفضل. وهذا مرفوض نقلا وعقلا.([٣٨٤]) وتصور مثلا المسلم الراغب في الأجر الأكبر إذا أراد دفع الزكاة يصلي في مكان مطروق ويستمر في وضع الركوع حتى يأتي المستحق، أو يتواعد مع المستحقين ليعطيها لهم وهو راكع!

ومن الواضح أن الآية تصف الرسول صلى الله عليه وسلم وجميع المؤمنين الذين من سماتهم ليس فقط أداء الصلوات المفروضة وإيتاء الزكاة ولكن أيضا المعروفون بكثرة الركوع أو أداء الصلاة النافلة. فهو من قبيل الثناء الرباني في قوله تعالى: {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم **ركعا سجدا** يبتغون فضلا من الله ورضوانا}([٣٨٥]) والثناء في قوله تعالى : {التائبون العابدون الحامدون السائحون **الراكعون الساجدون** الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين}.([٣٨٦]) ومن يعرف شيئا كافيا من العربية يدرك أن التخصيص المزعوم غير موجود لأي شخصية أو فئة مجهولة إلى جانب المؤمنين فكيف بتخصيص علي رضي الله عنه بناء على قصة خرافية لا يسندها القرآن الكريم أو السنة الموثقة؟

ومثال هذه الاستشهادات قول صوفي بأن "طلب الشيخ الكامل المرشد مأمور به في قول الله تعالى {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين.} ثم يتبع ذلك بأقوال لعدد من مشايخ الصوفية تقول بوجوب البحث عن شيخ صوفي ومبايعته، وأن من لا شيخ له فشيخه الشيطان.([٣٨٧])

ومن الواضح أن الآية لا تقول كونوا تابعين للصادقين، ولا تقول كونوا مع الصوفيين، ولكن الصادقين في اتباعهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من معتقدات وعبادات ومعاملات ومثل أخلاقية...

الاعتماد على الترجمات:

قد يتجرأ بعض المسلمين في إصدار بعض الفتاوى معتمدين على ترجمات لمعاني القرآن الكريم أو السنة النبوية. والأصل ضرورة التفريق بين ترجمة نصوص القرآن الكريم والأحاديث القدسية خاصة وبين النصوص المنسوبة إلى البشر، ولاسيما فيما يتعلق بالأحكام وبالغيبيات.([٣٨٨]) فترجمة كلام البشر يمكن الاعتماد عليها نسبيا للاستنتاج. أما ترجمة كلام الله فهي ليست إلا تعبيرا بشريا بلغة غير عربية لما فهمه المترجم. والله محيط بكل شيء وهو العليم الحكيم...أما البشر فوسائل إدراكهم محدودة وعلمهم مقيد. وكثيرا ما يعجز المفسر والمترجم عن الفهم

([384]) انظر مثلا: تبن كثير، الصابوني.
([385]) سورة الفتح: ٢٩.
([386]) سورة التوبة: ١١٢.
([387]) حسن منخا ص ١ وانظر إلى ص ٨.
([388]) صيني، ترجمة معاني ص ٧٥-١٠٩.

الصحيح أو الإدراك الكافي لمدلولات النص. كما أنهما قد يعجزان أحيانا عن التعبير المجزي لما فهماه فهما جيدا. ولهذا فإنه لا يجوز للمسلم أن يقتصر على النصوص المقدسة المترجمة في استنباط الأحكام، بل لابد له من الرجوع إلى الأصل للاستنباط منها، ولا بأس أن يستشهد بالنص المترجم إن كان يكتب بلغة غير العربية، وذلك باعتباره ترجمة لفهم الكاتب للنص المستشهد به، وليس ترجمة للنص القرآني تم الاستنتاج منه.

فالملاحظ أن للنصوص القرآنية مدلولات تختلف باختلاف طريقة القراءة مثل درجة التأمل والتفكر، والمستوى العلمي للقارئ. وهذا ينطبق على جميع أصناف المضمونات في القرآن الكريم. ومن هذه الأصناف الرئيسة لمدلولات القرآن الكريم ما يلي:

١ – مدلولات ظاهرة للقراءة السطحية أو العابرة، وسواء بالنسبة للمعلومات العامة ومنها التاريخية أم بعض الأحكام العامة.

٢ – مدلولات تتعدد وتتعمق حسب حجم المعلومات لدى القارئ ودرجة ذكائه، ودرجة فهمه ودقة تأمله، ولاسيما بالنسبة للنصوص الخاصة بالظواهر الكونية.

٣ – مدلولات تتحدد أو تتعدد في ضوء النصوص القرآنية الأخرى أو السنة وتشخيص الواقع وخاصة بالنسبة لنصوص الأحكام. وهي تختلف باختلاف درجة إتقان القارئ للغة القرآن ولأصول الاستنتاج وسعة معلوماته الدينية والدنيوية.

المختلف تقصيرا:

هناك المختلف في سلوكه وأفعاله عن ما يعرفه ويعتقد صدقه من التعاليم الإسلامية من باب التقصير دون إنكار للأحكام الشرعية. فقد يقصر في أداء الفروض أو بعضها أو يتهاون في أداء السنن الراتبة وغيرها. وقد يكون تقصيره في ارتكاب الكبيرة التي تستحق العقوبة أو الكفارة. وقد يكون تقصيره في ارتكاب الصغيرة التي ليست لها كفارات محددة.

ومن زاوية أخرى، قد يكون المختلف مجاهرا بمعاصيه. وقد يكون ممن يؤنبه ضميره ويستحي من الناس فيستتر، وقد يقع في زلات لا تتكرر كثيرا.

وهؤلاء المختلفين يحتاجون إلى طرق خاصة في التحاور ، وذلك إضافة إلى الأخذ في الاعتبار طبيعة المختلف ونوع العلاقة بين المتحاورين.

طبيعة المختلف:

لعل من أكثر الأخطاء التي يقع فيها كثير من المحاورين بغرض الإرشاد التساهل في أمر التعرف على واقع المحاور الآخر وطبيعته قبل محاورته، بالتأكد من رأيه في موضوع الحوار أو التعرف على دوافعه أو أدلته، والتعرف على اتجاهاته وسماته العامة ما أمكن.

فطبيعة المختلفين تتنوع، ومن هذه الطبائع:

١ – هناك مختلف يحتاج إلى مداراة وسياسة إلى أبعد الحدود. وذلك لأن الحزم والأسلوب المباشر قد يجعله ينقلب على عقبيه ويفسد آخرين له سلطة عليهم

ونفوذ. فهذا المدعو قد يحتاج إلى نوع من المداراة –غالبا- أو الحزم أحيانا، وذلك بحسب الظروف الخاصة بذلك الاختلاف. ويخضع القرار المناسب لتحديد طبيعة الاختلاف وظروفه إلى الداعية، سواء أكان الداعية مسؤولا وله سلطة على المدعو أم ليس له سلطة عليه.

ولعل المنافقين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم هم أبرز مثال لمن استحقوا المداراة في بداية الإسلام. ومن الأمثلة أيضا بعض ذوي النفوذ ممن تطفوا عندهم روح العصبية والحزبية على الانتماء إلى الإسلام بسهولة. ومثاله قصة عبد الله بن أبي الذي قال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل... وأنكر ذلك عندما سئل، ثم عندما نزلت الآية بفضيحته دعاه الرسول صلى الله عليه وسلم ليستغفر له...([٣٨٩])

٢ - هناك من هو ضعيف الإيمان، ومثال ذلك جبلة بن الأيهم الذي صفع أعرابيا لأنه وطيء ثيابه أثناء الطواف فأراد عمر أن يقتص للأعرابي منه، إلا أن يعفو الأعرابي. فهرب ليلا وارتد عن الإسلام، لأن الإسلام لم يتمكن بعد من قلبه، فلم يقبل المساواة التي فرضها الإسلام بين المسلمين. وكان الأمر يتعلق بحق مسلم محدّد فكان الحزم لازما بدون تفرقة بين المدعوين. فإما أن يتنازل صاحب الحق أو أن يُقتصّ له. ولو كان الأمر يتعلق بحقٍّ عام مشاع، غير خطير فربما كانت له معاملة مختلفة. ولو كانت المخالفة تتعلق بالأمور الفردية، أو التي ليس لها تأثير سلبي على الآخرين بصورة مباشرة ومحددة، فربما كانت هناك فسحة للتجاوز عنه.

٣ ـ هناك مختلف قوي الإيمان وإخلاصه ظاهر وهو معترف بخطئه، وربما زادته الخشونة صفاء ونقاء، فهو يصلح لأن يكون وسيلة لردع من يفكر في ارتكاب المخالفة التي ارتكبها، ولاسيما إذا كانت المخالفة تفتح بابا للتساهل في أمر عظيم، مثل التخلف عن الجهاد الواجب أو التقصير في أداء واجبه تجاه الجماعة. ومثال ذلك الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك. فإخلاصهم ظاهر وليس هناك أي خوف من نكوصهم، بل زادهم حزم الرسول صلى الله عليه وسلم (الهجر) صفاء وإيمانا. ومما يدل على هذه الحقيقة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أعذر المنافقين وضعيفي الإيمان رغم علمه بكذبهم؛ ولم يعذر هؤلاء وكان حازما معهم.

ومن المعلوم أن طريقة التعبير عن الحزم تختلف في حالة الداعية الذي لديه سلطة عن حالة الداعية الذي ليس لديه سلطة. ومثال حزم الداعية مع مختلف في مثل هذه الحالة ما حصل في أحد المساجد. فقد لاحظ أحد الدعاة أن من يصلي بجواره يُكثر الحركة فنوى تنبيهه إلى أن الحركات الكثيرة قد تفسد الصلاة، ولكن بعد أن يسلّم عليه داعيا له بأن يتقبل الله منه. وعندما مد الداعية يده إليه مصافحا دفع المدعو يده بعنف مستنكرا وقائلا: "هذه المصافحة بدعة وليست من السنة" فأجابه الداعية: "وهل طريقتك في التنبيه من السنة؟"

٤ ـ هناك مختلف مجتهد وهناك علامات تثبت أن لديه علما متميزا. فهذا في الغالب تقنعه الأدلة القوية والحوار العقلي المؤدب. وإلى هذه المجموعة ينتمي كثير من العلماء وأئمة

([389]) مسلم: صفات المنافقين ٤٩٧٦.

المساجد القدامى الذين عاشوا في بلاد غير إسلامية وغير عربية وانقطعت عنهم المصادر الأصلية للإسلام بسبب الظروف السياسية التي عاشوا فيها. ومع هذا فقد بذلوا قصارى جهودهم في الحفاظ على ما يعرفونه من الإسلام وحرصوا على نقله إلى الأجيال التالية. فيكفيهم شرفا أنهم بذلوا – في حدود إمكاناتهم الضعيفة – جهودا هي جديرة بالتقدير، وإن كان بعض ما نقلوه ينحرف قليلا عن تعاليم القرآن الكريم وعن السنة. ومما يدل على صدق هؤلاء أنهم حريصون على تعليم المسلمين والمسلمات أمور دينهم وعلى تشجيعهم في تعلُّمها من المصادر الأساسية أو ممن أخذوه من منابعه الأصلية: القرآن الكريم والسنة النبوية. ولا يرون بأسا في تسليم القيادة للشباب الذين تعلموا الدين بلغته الأصلية ويستطيعون فهم المصادر الأساسية بطريقة أفضل.

وهذه الفئة نتحاور معها وفي أذهاننا التقدير لجهودها المخلصة والحرص على منحها حقوقها من الشكر والاحترام.

٥ - قد يكون الطرف الآخر معاندا وينشر أفكاره التي ثبت انحرافها عن الإسلام، سواء أكان مجتهدا أو مقلدا، فيستلزم ذلك حزما في المحاورة وحرصا على كشف حقيقته للناس، وتوضيح خطأ الطرف الآخر بالأدلة القوية اللازمة بأسلوب النصح له ومحاولة إقناعه، وليس بأسلوب التحدي والمعاداة له. وأن يبتعد المحاور المرشد عن أسلوب الصراخ والتهجم على شخصية المحاور نفسه، حتى لا يحظى المختلف بشفقة الحضور أو تعاطفه والاغترار به.

٦ – هناك مختلف يعرف الحق، ولكن له مصالح دنيوية شخصية فيما يمارسه أو يدعو إليه. فهذا ما دام مسلما لا يملك الداعية إلا أن يحاوره محاورته للعاصي برفق، ويذكره بقول الرسول صلى الله عليه وسلم في قيمة الدنيا وما فيها " لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ".([٣٩٠]) وليس لنا إلا أن نذكره بقوله عليه الصلاة والسلام في شدة عذاب الآخرة: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ."([٣٩١]) وليس لنا إلا أن نذكره بقول " النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا ...([٣٩٢])

طبيعة العلاقة بين المتحاورين:

تختلف طبيعة العلاقة بين طرفي الحوار. وهذا الاختلاف يؤثر في اختيار الطريقة المناسبة للحوار، ومن هذه الحالات:

١ – أن تكون للمحاور المرشد سلطة على الطرف الآخر. وهنا ينبغي للمرشد العاقل أن يظهر احترامه للطرف الآخر، ويتجنب طريقة التعبير التي تشعره بأنه، أي المرشد، أفضل منه لأنه على حق والآخر على باطل. فقد ينظر الطرف الآخر إليه بالطريقة نفسها، وبهذا لا يلتقيان. ولكن يتعامل معه بصفته ندا وأخا عزيزا، لا يخلو

([390]) الترمذي: الزهد.
([391]) صحيح البخاري: الرقاق.
([392]) صحيح البخاري: تفسير القرآن.

من أن تكون لديه أسباب وأدلة نقلية أو عقلية بعيدة أو قريبة يعتمد عليها، أو شخص موثوق عنده يتبعه.

وإن كان الطرف الآخر كبيرا في السن أو كبيرا في المكانة الاجتماعية عند نفسه أو عند آخرين فينبغي معاملته بحسب ما يعتقد في نفسه أو يعتقد الناس فيه.

وصحيح أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، فذلك أضعف الإيمان".([393]) ولكن هذا في الأمر الواضح الذي لا شبهة فيه غالبا، وهي صيغة للإنكار على الباطل غير الملتبس على المدعو. وكما يقول الرحيلي فإن هذه الصيغة من الإنكار مشروطة بالقدرة التي منها العلم والسلطة، إذ لا يجوز لأي أحد أن يستعملها ابتداءً في جميع الحالات التي قد نعتبرها مخالفة للشرع.([394])

٢ ـ عندما يكون للطرف الأول سلطة على الطرف الآخر، ولكنه غير مسؤول عنه بطريقة شرعية أو قانونية. وهذه السلطة –في الغالب- أدبية، أي مثل سلطة الأستاذ على طلبته، أو أي صديق أو قريب كبير السن... ولا يملك مثل هذا الداعية غير النصح والإرشاد وربما يكون بوسعه استخدام شيء من الحزم في العبارات. بيد أن التجارب أثبتت بأن لمثل هؤلاء الأشخاص على أتباعهم أثر قوي ويسلمون لهم الزمام طواعية وعن قناعة. ولهم تأثير يفوق تأثير كثير من أصحاب السلطة الشرعية والقانونية. ومع أن هذه العلاقة بين المتحاور المرشد والطرف الآخر يسمح بشيء من الحزم فإن الحذر من التوسع فيه ضروري.

٣ ـ حين يكون للطرف الأول في الحوار سلطة على الطرف الآخر وهو مسؤول عنه بطريقة مباشرة مثل ولي أمر أو من يوكله ولي الأمر، أو الوالدين، أو الزوج على زوجته. ومثاله أيضا الأب مع الابن الذي لا يستغني عن والديه؛ ويكون في الغالب لهؤلاء نوع من السلطة. وحتى في هذه الحالة فإن ولي الأمر لا ينبغي له المبادرة باستخدام الشدة إلا في الأمور الواضحة التي لا شبهة فيها. أما في الأمور التي تحتمل الشبهة فالأصل أن يبدأ بالتوجيه والإرشاد والتغيير بالإقناع ما أمكن. والأصل أن يكون الداعية أو المحتسب أو ولي الأمر أكثر حرصا على هداية المدعو من حرصه على توبيخه. وذلك لأن الشدة وإن كانت وسيلة من وسائل الدعوة فلا ينبغي اللجوء إليها إلا في حالة استمرار الطرف الآخر في رفضه للحق بعد المحاورة بالمعروف. فالله يأمرنا أن نأمر بالحكمة والموعظة الحسنة ابتداء حيث يقول تعالى: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن}.([395])

([393]) صحيح مسلم: الإيمان. وانظر قوله عليه الصلاة والسلام "لتأطرنه على الحق أطرا، ومثال الذين في أسفل السفينة وأعلاها.

([394]) الرحيلي، دعوة إلى السنة ص ٤٥-٤٩؛ وطريقك إلى الإخلاص ص ١٧٣-١٧٩.

([395]) سورة النحل: ١٢٥.

الفصل السابع

أهمية الحوار والموقف منه

لا أظن أن هناك أحدا لا يعرف شيئا عن الحوار أو لم يستعمله في حياته أو ينكر استعماله. بيد أن البعض ينكر بعض أشكال الحوار مثل الجدل اليوناني ([396]) والكلام في المسائل العقدية ([397]) والمناظرات الفقهية ([398]) والحوار بين الأديان أو أصحاب الأديان ([399]) مستندين إلى فهم معين للحوار أو نوع منه. وهناك من يجيز الحوار على وجه الإطلاق بل يحث عليه.([400]) ويقول أحدهم لا يهرب من الحوار إلا عاجز.([401]) ويعنون آخر لمقالته ب "حوار الحضارات فريضة إسلامية وضرورة بشرية".([402])

ويبدو أن هناك عددا من المشكلات لابد من معالجتها لتحديد موقف الإسلام من الحوار. وسيتم تناولها تحت العناوين التالية: القاعدة الأساس في تحديد الموقف، الحكم في ضوء الموضوعات، الحكم وطبيعة المحاور، الحكم وطريقة المحاورة، الحوار عبر الحضارات والأديان، أنواع الحوار بين الأديان.

القاعدة الأساس في تحديد الموقف:

يقول زمزمي بأن حكم الجدال والحوار والمناظرة، يرجع إلى القصد منه والغرض من استعماله. فإن كان بالحق وللوصول إلى الهدى والصواب ولكشف الباطل ودحض الشبهات فهو مباح جائز وربما كان واجبا إن كانت الحاجة ملحة..."([403]) وهذا كلام جميل ولكنه يحتاج إلى تفصيل.

والحقيقة، هناك عدد من الاعتبارات ينبغي وضعها في الذهن عند تحديد موقف الإسلام من الحوار المحدد إضافة إلى الهدف والأسلوب. ولعل من أبرزها: التفريق بين دراسة الحوار باعتباره علما أو مجموعة من القواعد ومحاولة فهمها وتطويرها لتكون متسقة مع التعاليم الإسلامية، والحوار باعتباره مهارة يستخدمها المسلم لخدمة الإسلام ولتحقيق السعادة لنفسه ولأمته في الحياة الدنيا والآخرة. ومن الاعتبارات طبيعة موضوع المحاورة، وطبيعة المحاور الآخر.

فمن الأمور البدهية أن الحكم الصائب ليس إلا تفاعلا متقنا بين تشخيص الواقع واختيار النص المناسب لتطبيقه أو الاستنباط منه أو القياس عليه أو على حكم

([396]) الزين ص ٣٦-٣٩؛ حسن ص ٧٣-٨١ يجمع بعض الأقوال في الموضوع.
([397]) العبدة و عبد الحليم ص ٤٠-٤٥. وينظر ابن تيمية
([398]) الغزالي ج١: ٤١-٤٨.
([399]) مؤتمر الرابطة مجلة التوعية الإسلامية في حديثها عن الدعوة إلى وحدة الأديان ص ٢١٢-٢٢٢.
([400]) الندوة ص ٥؛ ٢٨-٤٠؛ زمزمي ص ٣٢-٤٧؛
([401]) زمزمي ص ٦٥. وانظر ٦٠-٧١.
([402]) الويشي.
([403]) زمزمي ص ٧١، وانظر الصفحات ٦٠-٧٠.

مستنبط منه. ومهمة تشخيص الواقع ليست عملية سهلة. فالناس وحتى الخبراء، قد يختلفون أحيانا في تشخيص الواقع، وذلك بسبب خداع النظر، وخداع السمع، ولصعوبة إحاطة الفرد الواحد أو مجموعة منهم بالأحداث من كل جانب، وخاصة المتشعبة منها، ولتفاوت قدرات الإدراك بين الناس. يضاف إلى ذلك العوامل الاجتماعية والنفسية والتعليمية والتقاليد والعادات التي تؤثر بطريقة أو بأخرى في نظرة الإنسان إلى الأشياء والأحداث.

الحوار الوسيلة أو المعلومة:

لقد تبين معنا سابقا ولاسيما في الفصل الثاني والثالث أن الحوار بأنواعه المختلفة ليس إلا وسيلة أو أداة. ومن المعلوم أن الأداة أو الوسيلة شيء محايد يمكن تسخيره للخير أو للشر. وكما أن للحوار إيجابيات كثيرة فإن لبعض أنواعه وبعض استعمالاته سلبيات. وقد أشارت الجهود السابقة إلى العديد من إيجابياته وسلبياته. ومن زاوية أخرى، فإن اكتساب مهارة الحوار وتعلم قواعده وآدابه الفطرية أو الإسلامية لا يضر في ذاته. فحكمه معلق بعوامل أخرى.

كما اتضح لنا أن الحوار أمر فطري، لا يمكن الاستغناء عنه أو السيطرة عليه بحيث يأتي دائما بالصورة التي ننشدها أو نرسمها، وذلك لأنه يخضع لعوامل كثيرة. وبالتالي يخرج الحوار في صور عديدة يصعب حصرها. ولهذا يبدو من العبث أن نصدر حكما في الحوار ما لم نشخص البيئة التي سيستعمل فيها الحوار. ومن من العناصر الرئيسة لبيئته: القصد وطريقة الاستعمال كما يشير زمزمي. ومن البيئة طبيعة الموضوع، وطبيعة المتحاورين وموقفهما من موضوع الحوار.

وموقف الإسلام من جميع أشكال الحوار مجردة من أي سياق هو اعتباره سنة من السنن الكونية التي لا تكون الحياة البشرية بدونها ولا تنتعش إلا بها. فالله سبحانه وتعالى يقول: {يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. إن أكرمكم عند الله أتقاكم.}([٤٠٤]) لقد خلق الله الناس من أصل واحد؛ فهم جميعا يشتركون في أشياء كثيرة بالفطرة. ثم جعلهم يختلفون في أشياء ليتعارفوا.

وبعبارة أخرى، فإن بعض أنواع الاختلاف فطرية لأنها ضرورية لسعادة البشرية في الدنيا والآخرة، مثل الاختلاف في المهارات الذي يسهم في توفير الاحتياجات البشرية المتنوعة بطريقة تكاملية. وكذلك التنوع في الأذواق والعادات والتقاليد الذي يسهم في زيادة السعادة البشرية،... ولا أظن أحدا يستطيع الادعاء بأن في إمكانه الاستمتاع بالحياة التي تسير على وتيرة واحدة. فإن مثل هذه الحياة ستكون حتما مملة. والتنوع قد يكون في القدرات ودرجات الاجتهاد التي تسهم في خلق التنافس وشحذ الهمم لاستغلال الإمكانات الطبيعية التي سخرها الله تعالى للإنسان.

والتعارف لا يكون إلا بالاتصال؛ والحوار بأشكاله المختلفة من أكثر وسائل الاتصال فعالية. وهذا التعارف سيدفعهم إلى التعاون والتنافس لكي يتمكنوا من تحقيق أقصى حدود السعادة في الدنيا فقط أو في الدنيا والآخرة معا. وجعل الإسلام التقوى

([٤٠٤]) سورة الحجرات: ١٣.

المعيار الحقيقي الذي يفرق بين المتنافسين لكي يدركوا أن التنافس الحق ينبغي أن يكون على السعادة الأبدية في الآخرة.

وعموما فإن أمثلة الحوار في القرآن الكريم وفي السنة النبوية وفي حياة علماء المسلمين كثيرة، ومن أمثلة الحوار في القرآن الكريم حواره تعالى مع الملائكة عند خلق آدم([405]) والحوار بين موسى والخضر عليهما السلام ([406]) وحوار الأنبياء مع أقوامهم. فالدعوة ليست إلا مبادرة لإنشاء حوار لمصلحة الداعية الذي يريد الأجر والثواب، ولمصلحة المدعو الذي يحتاج إلى الهداية، وإن كانت هذه الحقيقة قد تغيب عنه أحيانا بسبب الجهل أو بسبب المكابرة.

المنطق وسيلة أم معلومات؟:

يلاحظ أن بعض المعاصرين ينقلون أقوالا عن علماء السلف في حكم المنطق في سياقات لا تميز بين شيئين: المنطق اليوناني وفرعه علم الجدل المخصص للتمحيص، وبين المنطق سوء استخدام ومحصلات فكرية نتجت عن سوء استخدام العقل ولاسيما في مجال الإلهيات والغيبيات. ومن المعلوم أن الله سبحانه وتعالى قد ميّز الإنسان بالعقل على سائر المخلوقات ويحثه على التفكر في خلقه. وقد يسيء الإنسان استخدام العقل فيجادل بالباطل أو يمنح العقل صلاحيات أكبر من قدراته فيجعله حَكَما في مصداقية حقائق لا سبيل له إلى معرفتها إلا بالنقل. فهي حقائق مما جاء به الأنبياء والرسل من رب العالمين أو ما نقله الآخرون من خبراتهم الشخصية العلمية التي يصعب على العقل البشري المحدود استيعابها أحيانا. فهل نلوم العقل أم نلوم طريقة استخدامه.

بيد أنه عند الرجوع إلى المصادر الأصلية لعلماء السلف ولأقوالهم في سياقاتها الأصلية نجد وضوحا وواقعية في حكمهم على المنطق. فابن تيمية مثلا يعلق على القول بأن تعلم المنطق فرض كفاية فيقول بأن هذا الادعاء قول فاسد لأسباب منها: ([407])

يشتمل المنطق على أمور فاسدة، وإن كان فيه أمور صحيحة كانت سببا في رجوع كثير عن باطلهم.

الحذاق في المنطق لا يلتزمون بقوانينه في كل علومهم إما لطولها أو عدم فائدته أو قلة فائدته أو لفساده.

ويقول في فتوى أخرى: "فبعضه حق وبعضه باطل. والحق الذي فيه كثير منه أو أكثره لا يُحتاج إليه، والقدر الذي يُحتاج إليه منه فأكثر الفطر السليمة تستقل به، والبليد لا ينتفع به، والذكي لا يحتاج إليه، ومضرته على من لم يكن خبيرا بعلوم الأنبياء أكثر من نفعه، فإن فيه من القواعد السلبية الفاسدة ما راجت على كثير من الفضلاء."([408])

([405]) سورة البقرة: ٣٠-٣٢.
([406]) سورة الكهف: ٦٥-٨٢.
([407]) ابن تيمية، فتاوى ج٩: ٥-٩.
([408]) ابن تيمية ج٩: ٢٦٩-٢٧٠.

ويضيف ابن تيمية: "ما زال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمونه ويذمون أهله وينهون عنه وعن أهله، حتى رأيت للمتأخرين فتيا فيها خطوط جماعة من أعيان زمانهم من أئمة الشافعية والحنفية وغيرهم فيها كلام عظيم في تحريمه وعقوبة أهله... حتى أن ابن الصلاح أمر بانتزاع مدرسة معروفة من أبي الحسن الآمدي، وقال إن أخذها منه أفضل من أخذ عكا. مع أن الآمدي لم يكن أحد في وقته أكثر تبحرا في العلوم الكلامية والفلسفية منه؛ وكان من أحسنهم إسلاما وأمثلهم اعتقادا."([409])

وبهذا يظهر بوضوح أن ابن تيمية إنما كان يتحدث عن علم المنطق اليوناني الذي انبهر به بعض علماء الإسلام وغالوا في قيمته وأصبح اليوم في حكم المنقرض. وبعبارة أخرى، لا يتحدث ابن تيمية عن المنطق بمعنى استعمال الأدلة العقلية في إثبات الحقائق أو نفيها.

وعموما عندما نتحدث عن حكم "الجدل" المتفرع عن المنطق ينبغي أن لا يغيب عن أذهاننا أن الجدل يضم القدرة الفطرية على التحليل، والمهارة المطورة التي لها قواعد ويتم اكتسابها بالدراسة والتدريب.

الحكم في ضوء الهدف:

من الراجح أن دراسة علم الجدل اليوناني أو الجدل الإسلامي (في العقيدة والفقه) أو اكتساب مهارة الجدل وتعلمه يلحق عموما بحكم الإسلام في الحوار بصفته وسيلة نافعة، في كثير من ميادين المعرفة. والجدل العلمي الذي يعتمد على العقل البشري، كأي وسيلة أخرى يكتشفها الإنسان أو يصنعها تحتاج إلى تطوير مستمر لتواكب الاحتياجات البشرية المتنامية. ولهذا ليس من الحكمة تضييع الوقت في تعلمه في هذا العصر وإن كان لأغراض دعوية، لأسباب منها:

لقد أصبح المنطق الإغريقي في صورته الأصلية جزءا من التراث الحضاري الإنساني، لا يهتم به إلا المتخصصون في قضايا التراث من باب الترف الفكري، وليس كأداة نافعة في هذا العصر. وهذا لا يعني نفي استفادة الغرب منه في تطوير فلسفته وفي تطوير مناهجه الحديثة في البحث العلمي.([410])

يتسم المنطق الإغريقي بأنه فكر ذهني، صلته بالواقع وبعالم الماديات ضعيفة جدا، أي أنها لم تسهم إلا بشكل محدود في تطوير الحضارة المادية التقنية التي مكّنَت المبرزين فيها من السيطرة على العالم.

لقد أثبت التاريخ أن فائدته قليلة في الدفاع عن الإسلام بل ربما كان شره أكثر. فقد كان سببا في وجود كثير من الفرق التي تجرأت على العقائد الإسلامية بإخضاعها للجدل العقيم. أما فائدته في هذا العصر فيمكن أن يقال أنها منعدمة لعدم تعامل المعادين للإسلام بها وأغلبهم لا يعرفونه إلا بالاسم.

ولعل أفضل وسيلة للدفاع عن الإسلام هو أن نتعرف جيدا على واقع حياة المنكرين على الإسلام بعض تعاليمه. ثم نكشف لهم التناقض بين موقفهم من هذه

([409]) ابن تيمية، فتاوى ج٩: ٧.

([410]) انظر مثلا: Encyclopedia Britannica, Aristatoles, logic

التعاليم الإسلامية وبين موقفهم من بعض ممارساتهم الفردية أو الجماعية المشروعة المشابهة.([411])

أما عن حكم ممارسة الجدل لمن يقدر عليه ويتقنه دفاعا عن الحق فيقول ابن تيمية: "...فكل من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابرهم لم يكن أعطى الإسلام حقه، ولا وفّى بواجب العلم والإيمان، ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس، ولا أفاد كلامه العلم واليقين."([412]) ويقول الشنقيطي إن أقل مراتب حكم المناظرة الجواز، إن كانت على الوجه المطلوب.([413]) ويعنون الويشي مقالا له ب"حوار الحضارات فريضة إسلامية وضرورة بشرية"([414])

وكما يلاحظ فإن ابن تيمية يقرر بأن الحوار المسمى بالمناظرة واجب على المسلم القادر لإحقاق الحق وإبطال الباطل، وهو جزء من مهمة العلماء.

فمن أهداف الحوار الدعوة إلى الإسلام، والوصول إلى الحق والرأي الراجح، وبيان الباطل وكشف شبهاته. وقد يكون الحوار لتثبيت المؤمنين بدحض الباطل، وللإرشاد والتعليم، ولحسم الخلاف، وللتقريب بين وجهات النظر، وللمساعدة في تقارب القلوب.([415]) كما أن الحوار نوع من المشورة بين المسلمين لتحقيق مصالحهم العامة، ويسهم في تنمية المعرفة وتنقيتها([416]) ويسهم في إيجاد الحل الوسط الذي يرضي الأطراف المختلفة، وفي التعرف على وجهات نظر الأطراف الأخرى.([417]) ولا أعتقد أن أحدا يخالف في ذلك. وكل ما سبق وظائف إيجابية لا يشك مسلم بأن الإسلام يحث على الحوار لتحقيقها.

فالقرآن الكريم يحث بطريقة غير مباشرة على الحوار لفض المنازعات بين الزوجين، في قوله تعالى: { وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا }([418]) فالحوار وسيلة للتفاهم لا غنى عنه ووسيلة للتعاون والتنسيق بين الجهود المتفرقة والطاقات المبعثرة. ([419]) ويقول التويجري بأن الحوار يحقق التعايش السلمي بين الأمم والشعوب ويحقق لهم المصالح المشتركة.([420])

وأما ما ورد من ذم للجدل والمناظرات الفقهية في بعض العصور خاصة، فذلك لأن الجدل والمناظرة أصبحت فيها تقليعة بين بعض العلماء في مسائل هي في

([411]) انظر مثلا إسماعيل، تساؤلات حول الإسلام.
([412]) ابن تيمية، فتاوى ج ٢٠: ١٦٤-١٦٥.
([413]) الشنقيطي ج١: ٣٩، ج ٢: ٤.
([414]) الويشي. ؟؟؟
([415]) زمزمي ص ٤٢-٤٧؛ يلجن ص ٢٤-٢٥.
([416]) الصويان ص ٦-٧، ٢٨-٤٠؛ اللبودي ص ١٦.
([417]) بن حميد ص ٧.
([418]) سورة النساء: ٣٥.
([419]) الشيخلي ص ١٥.
([420]) التويجري، الحوار والتفاعل ص ٨ وانظر الحوار من أجل التعايش السلمي أيضا.

الأصل ليست ذات خطورة في الفقه، أو مسائل عقدية لا يؤثر الاختلاف فيها على العبادات المشروعة أو المعاملات اليومية الملزمة للمسلم.

الحكم في ضوء الموضوعات:

هناك موضوعات لا يجيز الإسلام للمسلم الخوض فيها خوض جدال، وذلك لأن الجدل كما سبق تعريفه يتضمن المعارضة بالضرورة. وتشمل هذه الموضوعات جميع أوامر الله ونواهيه التي جاءت بأدلة قطعية الثبوت والدلالة. ومن أبرز الموضوعات التي نهى العلماء عن المجادلة فيها صفات الخالق. فعلى المسلم الحق أن يؤمن بها كما جاءت في القرآن والسنة بدون زيادة ولا نقصان، لا يفسرها أو يؤولها عن معناها الظاهر في سياقها الظاهر الجلي، ولا يشبهها بصفات المخلوقين. ويستشهد ابن تيمية بقول الإمام مالك عندما سئل عن قوله تعالى{الرحمن على العرش استوى}([421]) : كيف استوى؟ فأطرق مالك وعلاه العرق ثم رفع رأسه فقال: "الاستواء غير مجهول [بالنسبة لمن يعرف العربية] والكيف غير معقول والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة" ويقول ابن تيمية "وهكذا يقال في سائر الصفات".([422])

وهناك موضوعات يكره بعض علماء المسلمين الجدال فيها مثل القضاء والقدر. أما الخوض فيها عن علم مع مراعاة ترجيح النقل في جميع الأحوال فقد أجازها كثير من العلماء، بل وكتبوا فيها، تعليقا على تساؤلات المتشككين أو المعترضين.([423]) وليس عجبا أن يخوض علماء المسلمين فيه، فالمسألة ذات علاقة وثيقة بالتكليف والجزاء والعقاب. وعموما فإن جميع الموضوعات الدينية والدنيوية قابلة للحوار التعليمي، أي الافتراضي، حيث يسأل أحد المتحاورين ويجيب الآخر من الكتاب أو من السنة أو من استنباطات العلماء منهما أو من هذه المصادر جميعا. بل إن موضوع تطبيق بعض التعاليم الدينية قابل للتفاوض عليه بين الأقلية المسلمة التي تعيش بين أغلبية غير مسلمة. ومثال هذه التعاليم الإسلامية ما يندرج في المعاملات وفي الحقوق البشرية، كتطبيق الحدود في الدولة التي أغلبيتها غير مسلمة.([424]) فقد يكون ثمن الاعتراف بالإسلام رسميا ومنح المسلمين حق حرية العبادة وإقامة دور العبادة والدعوة إلى دينهم السكوت عن تطبيق الحدود بين المسلمين والتسليم للقانون العام للبلاد.

ولا يجوز للمسلم أن يجادل في أوامر الله سبحانه وتعالى ونواهيه قطعية الدلالة والثبوت إلا مع الكافرين أو المتشككين بهدف إقناع الطرف الآخر، مع التأكيد على أن الحكمة من هذه التشريعات لا يعلمها ولا يحيط بها كلها إلا الله سبحانه وتعالى. أما تحليلات الإنسان وتعليلاته مهما بلغ هذا الإنسان من العلم فإنها مجرد اجتهادات بشرية تقبل الخطأ ولا يمكن الجزم بصحتها.

([421]) سورة طه: ٥.

([422]) ابن تيمية، نقض المنطق ص ١- ٢٤؛ وانظر مثلا: ولد أباه، إيسسكو؛ هاشم؛ في إيسسكو.

([423]) انظر مثلا صيني، كشف الغيوم عن القضاء والقدر وعشرات المراجع في الموضوع.

([424]) المجمع الفقهي، بيان مكة المكرمة.

الحكم وطبيعة المحاور:

يختلف الحكم باختلاف طبيعة المحاور الآخر. فالمسلم يجوز له أن يحاور غير المسلم أو الجاهل في أي موضوع يتقنه، سواء أكان يتعلق بالعقيدة أو التشريع الإسلامي بالأساليب العقلية في محاولة لإقناعه بما شرع الله أو إن كان الطرف الآخر متحديا أن يفند مزاعمه ويرد كيده في نحره. أما بالنسبة للمسلمين فلا يجوز لهما أن يتجادلا في بعض الموضوعات التي تمت الإشارة إليها سابقا عند الحديث عن الحكم في ضوء الموضوعات. ويمكنهما التحاور حول هذه الموضوعات المحظورة أصلا لبيان الحكمة من بعض المعتقدات والتشريعات حوار تعليم. ويشترط في هذا الإذن أن يوضح المحاور المسلم أن أدلته العقلية ليست ملزمة للإسلام وإنما هي توضيحات بشرية. فالله أعلم بمن خلق وهو أعلم بما هو أصلح لخلقه من التشريعات. والأصل أن لا يخوض المسلم فيها ابتداء ويجادل فيها من غير ضرورة سواء مع المسلم الجاهل خاصة أو مع غير المسلم. أما إذا لم تكن لديه المعرفة بالموضوع أو ليست عنده مهارة الإقناع بالأدلة العقلية أو العاطفية فينبغي له أن لا يحاور فيها أحد إلا عالما للتعلم. فالله سبحانه وتعالى يقول: {ولا تقف ما ليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا.}([٤٢٥])

الحكم وطريقة الحوار:

لقد تحدثنا في الفصل الثالث عن أشكال الحوار المختلفة فوجدنا أن منها ما هو مذموم لاتصافه بصفات مذمومة، مثل المراء؛ ومنها ما ينبغي اجتناب استعماله إلا للضرورة، مثل المباهلة. ومنها ما هو حيادي ولكن لا يصلح لكل الموضوعات مثل، المفاوضة. ومن المعلوم أن المحاورة التي يسيطر فيها روح التحدي أو يستثيره مذمومة حتى مع الكافرين. فالله سبحانه وتعالى يقول: ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم}.([٤٢٦])

ومن طريقة الحوار المنهي عنه الجدال ابتداء بعنف حتى مع غير المسلمين من أهل الكتاب. يقول تعالى: {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد.}([٤٢٧]) ومن الجدال المذموم المجادلة بالباطل وإن كان مزحا. يقول تعالى في وصف الكافرين: {وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عذاب}.([٤٢٨])

الحوار عبر الأديان والحضارات:

لقد تقدم معنا بأن الحوار يجوز مع غير المسلمين بشروطها أحيانا، فما هي القاعدة العامة في الموضوع؟

([425]) سورة الإسراء: ٣٦.

([426]) سورة الأنعام: ١٠٨؛ وانظر الفصل الأول ومصادرها لضوابط الحوار وآدابه.

([427]) سورة العنكبوت: ٤٦.

([428]) سورة غافر: ٥؛ يلاحظ أن الآية وردت في الكافرين ولدحض الحق، بيد أن المجادلة بالباطل لا تسند الحق ولا ترتضيها الأخلاق الإسلامية التي تحث على الصدق إلا في الحالات الاستثنائية ليست العادية.

إن التعدد في العادات والتقاليد والحضارات التي تخرج عن دائرة الدين لا تشكل عقبة كبيرة في طريق الحوار بين الحضارات ما لم تكن هذه التقاليد مبنية ومقيدة بالأنظمة المكتوبة أو التشريعات الربانية. فالعادات والتقاليد والتراث الفكري والمادي – في الغالب – هي من صنع الإنسان وتنمو بصورة تلقائية وتتغير عبر الأزمان، وتتسم بشيء من المرونة ملحوظة. لهذا يمكن أن تنتقل بسهولة من فرد إلى آخر ومن مجتمع إلى مجتمع آخر. أما بالنسبة للدين فإنه أكثر رسوخا ومصدره خارجي ويرتبط بمجموعة من المعتقدات الراسخة التي لها قدسية خاصة، ولا تخضع للمفاوضات، فإما أن تكون منتميا- ولو اسميا – إلى هذا الدين أو إلى ذاك. والدين الصحيح بعد بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم واحد في نظر الإسلام. ولهذا هناك حساسية بين بعض المسلمين تجاه ما يسمى "الحوار بين الأديان" ظنا منهم بأنه نوع من التفاوض على الثوابت الدينية. ويسارع بعضهم إلى إصدار الحكم بالتحريم بناء على الصورة الذهنية التي تكونت عندهم نتيجة معلومات قديمة أو مبالغ في جوانبها السلبية. والأصل أن لا يتعجل المسلم في إصدار أحكام على أشياء لم يتعرف عليها بصورة كافية.

فالحوار بين الأديان كما يقول إبراهيم يأخذ أشكالا مختلفة وتنطوي على أهداف متعددة بالنسبة لكل طرف يشارك فيه.([٤٢٩]) ومع أن المناظرات كانت موجودة في صورتها الفردية فإن عام ١٩٦٤ميلادية يشكل نقطة بداية للحوارات الجماعية عبر الأديان. ففي هذا العام أصدر المجمع الفاتيكاني الثاني بيانا يذكر الإسلام بخير بصفته يدعوا إلى التوحيد وإلى الأخلاق العالية. كما يدعو البيان إلى فتح صفحة جديدة مع الإسلام يسودها التعاون وتصحيح الأفكار المغلوطة عن الديانتين والتعاون بين أتباع الديانتين في المجالات الفكرية والسلوكية والاجتماعية والسياسية. وبما أن من يصرف على هذه الندوات والمؤتمرات ويتبناها لابد أن يترك بصماته عليها أخذت هذه المؤتمرات الصور التالية:([٤٣٠])

كانت هناك بصمات تنصيرية، ليس بمعنى تنصير المشاركين ولكن تعزيز مواقعهم في البلاد الإسلامية، مثل: محاولة الحصول على الاعتراف الرسمي بوجودهم في البلاد الإسلامية التي لم يكن لهم فيها وجود، والحصول على فرصة الدعوة فيها، ولا تزال هذه المحاولات تظهر من وقت لآخر. ولعل الطرف الإسلامي أيضا لم يهمل الجانب الدعوي بنشر المعلومات الصحيحة عن الإسلام.

تطورت هذه المؤتمرات الثنائية (المسيحية الإسلامية) لتعزز فكرة تبادل المتحاورين المعلومات والأفكار والحقائق في جو يسوده الاحترام المتبادل، وذلك لتخفيف حدة العداء وتصحيح التشويهات عن الأطراف المعنية.

([429]) إبراهيم، الحوار الإسلامي المسيحي: رؤية إسلامية. وهو تقرير يسجل ما حصل في مؤتمرات عديدة شارك فيها الدكتور عز الدين إبراهيم بنفسه وحضرها منذ ظهورها بصورة جماعية. ويضاف إليها ما لاحظه الباحث من مشاركاته في ثلاث مؤتمرات بين الأديان لم تقتصر على الإسلام والمسيحية.

([430]) إبراهيم، الحوار الإسلامي المسيحي: رؤية إسلامية. وهو تقرير يسجل ما حصل في مؤتمرات عديدة شارك فيها الدكتور عز الدين إبراهيم بنفسه. ويضاف إليها ما لاحظه الباحث من مشاركاته في ثلاث مؤتمرات بين الأديان لم تقتصر على الإسلام والمسيحية.

وتخللت بعض هذه المؤتمرات قليلا من الجهود التلفيقية مثل محاولة تبني "شهادة" من سبع نقاط مأخوذة من الإسلام والمسيحية بدل الاقتصار على الشهادتين الإسلامية، أو بدء الاجتماع بدعاء من القرآن ومزامير داود. وعلى وجه العموم كان الطرف الإسلامي يرفضها. ومن المحاولات التلفيقية اقتراح حضور المشاركين صلاتين إحداهما في المسجد وأخرى في الكنيسة. وأحيانا هذا لا يعني بالضرورة المشاركة في الصلاة ولكن مجرد حضور مشاهدة. وفي الغالب كانت هذه المقترحات عن حسن نية، وذلك للمرونة الكبيرة التي تتمتع بها مسيحية اليوم في المعتقدات والعبادات والمعاملات بسبب ذوبانها في الفكر العلماني.

وقد لاحظ الذين شاركوا في مثل هذه الندوات أو المؤتمرات في الآونة الأخيرة أن جهود التعاون للعيش بسلام في بيئة جغرافية واحدة أو على مستوى العالم بالتعاون في المجالات الاجتماعية والتنموية وفي الدفاع عن حقوق المظلومين بدأ يبرز بشكل واضح، سواء أكان الممول أو المنظم للندوة جهات مسيحية أو إسلامية أو مشتركة.([431])

أنواع الحوار بين الأديان:

عند الحديث عن الحوار بين الأديان أو بالأصح بين أتباع الأديان المختلفة لابد من الأخذ في الاعتبار أهمية مضمونات الحوار ومقاصده. وذلك لأن بعض التعاليم الدينية غير قابلة للنقاش أصلا، كما سبق بيانه، ومثال ذلك المعتقدات والعبادات. فالأمر فيها بالنسبة للمعتقدات الأساسية إما أن يتبع أحد المتحاورين دين الآخر أو لكم دينكم ولي دين. والتسليم لأحد الخيارين هو رفض تلقائي للآخر. وعموما فإن الحوار بين أصحاب الأديان ينقسم من حيث المضمون والمقصد إلى أربعة أنواع:

حوار للتقريب **بين أصحاب ديانتين** أو أكثر بتذويب الفوارق بين الديانتين، والوصول إلى حل وسط يرضى جميع الأطراف ولو في بعض الأمور التي تمس العقيدة خاصة. وهذا لا يكون إلا إذا كانت جميع الأطراف المتحاورة مستعدة للتنازل عن بعض تعاليمها. ومثال ذلك ما يسميه إبراهيم بالتلفيق.([432]) ولعل من أشكال التلفيق المرفوض إسلاميا إصدار مجلد أو سلسلة من المجلدات تضم الكتب المقدسة كلها للأطراف المعنية بالتعاون في تمويلها ونشرها، ومنها بناء معابد مشتركة لغير ضرورة قصوى.

حوار بين **أصحاب الأديان** يحاول فيه أحد الأطراف أو كلاهما إقناع الآخر بما يعتقد أنه الطريق الوحيد الذي يؤدي إلى السعادة في الحياة الأبدية خاصة.

حوار **بين أصحاب الأديان** أو الحضارات، حول شؤون الحياة الدنيا عامة بما في ذلك الدين، ولكن ليس للتلفيق بين الأديان أو الدعوة إليها . ويهدف هذا الحوار إلى أن يتعرف كل صاحب دين على ما عند الآخرين من المعتقدات والعبادات والتعاليم السلوكية والمفاهيم والعادات والتقاليد، حتى يتبين المتفق عليه من المختلف فيه، ليتم

([431]) انظر مثلا الملحق (ج) عينة من الموضوعات المطروحة في بعض مؤتمرات الحوار بين الأديان.

([432]) إبراهيم، الحوار الإسلامي المسيحي.

الاتفاق على التعامل مع كل صنف منها بطريقة تحقق السلام والرفاهية للجميع. وهذا يسهم بدوره في فتح باب التعاون المثمر للطرفين في مجالات الحياة المتعددة: الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية عموما.

حوار عملي تلقائي يجري أثناء التعامل اليومي في أمور الدنيا بين أصحاب الأديان المختلفة، مثل الاتصال التبادلي الذي يحدث أثناء إنجاز عمل لأحد الطرفين أو لصالح الطرفين معا، ويندرج فيه جميع أنواع السلوك أثناء التعامل الروتيني اليومي بين الجيران والزملاء في الفصل الدراسي أو المصنع أو المتجر أو المكتب أو حتى في اللقاء العابر في الشارع وفي الفندق والمطعم وفي الحافلة. فنحن -عمليا- نتحاور أثناء تبادل التحية وأثناء البيع والشراء وأثناء أداء أي عمل جماعي، تختلف فيه وظيفة كل فرد عن الآخر.

وللإسلام مواقفه الواضحة من الأنواع الأربعة التي تم إيرادها سابقا: الموقف من الحوار لتحقيق التقارب بين الأديان، والحوار لإقناع كل طرف الآخر بما يؤمن به، والحوار لتحقيق المزيد من التعارف والحوار العملي لتحقيق المصالح الدنيوية المشتركة.

الموقف من الحوار للتقارب بين الأديان:

هذا النوع من الحوار -كما سبق بيانه- يعني أو يقتضي استعداد أصحاب الأديان المتحاورة للتنازل عن بعض معتقداتهم وتشريعاتهم الدينية طواعية وقبول الحلول الوسطى. وبعبارة أخرى، فإن الأطراف المشتركة في هذا النوع من الحوار يعترفون بالتعددية في الدين قناعة بصوابها جميعا، وأن مسألة الاختيار هي مسألة ارتياح شخصي وتفضيل.

والحوار بهذا المعنى ترفضه جميع الأديان ذات الطبيعة الدعوية التي تحرص على فلاح البشرية جمعاء في الآخرة على الأقل. وذلك لأن مثل هذا العمل يؤدي إلى مسخ الأديان ويرفضه الإسلام بصورة جازمة.

وهذا المعنى يختلف عن قبول التعددية باعتبارها واقعا موجودا، وينبغي التعامل معها بطريقة تحقق السلام لأصحاب الأديان جميعا، وذلك:

بضمان حرية ممارسة الشعائر الدينية التي لا تصطدم بالضرورة مع مصالح أصحاب الديانات الأخرى.

تشجيع التعاون لتحقيق المصالح الدنيوية المشتركة التي لا تتعارض مع معتقدات أو تشريعات الديانات الأخرى. ثم يتحمل أتباع كل دين نتيجة اختيارهم في الآخرة خاصة.

التعاون لتحقيق المصالح الدنيوية المشتركة الضرورية وإن كانت تتعارض مع بعض التشريعات الدينية بالنسبة للأقليات المسلمة. وهذه الحالة تقتضي أن تتنازل الأقلية عن تطبيق بعض تشريعاتها اضطرارا . وهذا يختلف عن التنازل طواعية، ولا يعني التنازل عن الاعتقاد بضرورة هذه التشريعات.

الحوار لدعوة كل طرف الآخر:

لعلنا لا نجانب الصواب لو قلنا بأن جميع الأديان ذات الطبيعة الدعوية تنادي به وتحث عليه. فالمسيحيون اليوم والمسلمون مثلا جميعا يحرصون على عدم احتكار الطريق الذي يعتقدون أنه الطريق الصحيح الذي يحقق الفلاح في الحياة الأبدية للبشرية جمعاء. ولهذا كان من الطبيعي أن يحرص كل صاحب دين دعوي على دعوة الآخرين ومحاولة إقناعهم بما يؤمن به، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

والدعوة إلى الدين ليست إلا عملية إنشاء لهذا النوع من الحوار؛وهي من وجهة النظر الإسلامية واجبة على كل مسلم راشد في حدود معرفته. فالإسلام إذاً يحث المسلمين على هذا النوع من الحوار ويضع له الضوابط المناسبة، ومنها:

أن تتم الدعوة في ظل ضوابط منصفة. وعلى رأس هذه الضوابط كفالة حرية الاختيار للآخرين وعدم الإكراه بأي أسلوب، أو استعمال الخدع. فالله سبحانه وتعالى يقول: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي...}([٤٣٣])

استخدام اللطف وتجنب التحدي ابتداء، بل واستخدام الاستعطاف فهو سنة الرسل جميعا.([٤٣٤])

وعدم تنازل المسلم عن معتقداته أو تشريعاته غير القابلة للنقاش أو المفاوضة.

الحالات الخاصة:

تمنع بعض الدول التي يمثل المسلمون فيها أغلبية السكان الأنشطة التي تدعوا إلى الأديان أو المذاهب الفكرية الأخرى، ومنها المملكة العربية السعودية، وذلك لسببين رئيسين:

أولا – لأن جميع السكان أو غالبيتهم اختاروا الإسلام دينا يتم التعبد به، وشريعة تضبط علاقتهم فيما بينهم وفيما بينهم وبين غيرهم. ومن أساسيات الإسلام الإيمان بالتالي:

١) وجود خالق للكون واحد، يصف تعالى نفسه بقوله: {قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد.}([٤٣٥])

٢) الخالق واحد ولا يستحق العبادة أحد سواه.

٣) الخالق لا يحتاج إلى وسيط يخبره بحاجة مخلوقه.

٤) ميز الله الجن والإنس بصفات هي: العقل، وحرية الاختيار النسبية، وزودهم بالهداية المتمثلة في الفطرة السليمة وفيما جاءت به الرسل. وهم محاسبون على أعمالهم في الحياة المؤقتة ليجنو ثمارها في الحياة الآخرة، حيث الجنة أو النار.

٥) لا بد للمخلوق المكلف (الجن والإنس) أن يطيع أوامر الله التي أنزلها على آخر رسله، محمد صلى الله عليه وسلم.

([433]) سورة البقرة: ٢٥٦.

([434]) انظر مثلا: سورة النحل: ١٢٥؛ الأنعام: ١٠٨؛ هود: ٦٣؛ غافر: ٤١

([435]) لفظ الجلالة "الله" في العربية يطلق على الإله ولا يقبل التثنية ولا الجمع، بخلاف ترجماته في اللغات الأخرى.

وبهذا يتضح أن الأديان الحالية والمذاهب الفكرية تتعارض مع الإسلام في واحدة أو أكثر من هذه الأساسيات. وبث الأفكار المعارضة يهدد أمن المواطنين ليس في الحياة المؤقتة فحسب ولكن في الحياة الأبدية أيضا.

ثانيا – إن حرية الاختيار ولاسيما في مسألة مصيرية تؤثر على الحياة الدنيا والآخرة ينبغي أن تقيد ببلوغ الإنسان سن الرشد. وسكان أي بلد في الغالب ليسوا جميعا راشدين. فهناك الكثير من المواطنين الذين لم يبلغوا سن الرشد. وهؤلاء في حاجة إلى الحماية من الأفكار والمعتقدات التي تهدم المعتقدات التي تتمسك بها أغلبية المواطنين في البلاد أو جميعهم. بيد أن من يعيش خارج هذه البلاد من مواطنيها موفدا من الحكومة أو بصفة شخصية تحكمه أنظمة البلاد التي يقيم فيها. ومن يريد الاطلاع من الراشدين على المعتقدات غير الإسلامية للبحث العلمي حتى داخل الدولة الإسلامية فإن الدولة لا تمنعه من ذلك، بل قد تُيسر له ذلك.

وهذا أمر طبيعي فقد أقرت المواثيق الدولية للحقوق الثقافية حق الأب والوصي الشرعي في اختيار نوع التربية لأولاده.([436])

ومن الطبيعي أن تمنع بعض الدول داخل حدودها السياسية أنشطة تعتبرها خطيرة من وجهة نظرها الخاصة، وتؤثر على أمنها الداخلي أو سلامة مواطنيها، وإن كانت هذه أعمالا لا تؤثر إلا في حدود الحياة الدنيوية المؤقتة. وهذا ما تفعله جميع الدول، حتى الديموقراطية منها. فكيف إذا كانت هذه الأنشطة خطيرة لا يقتصر أثرها على الحياة الدنيوية المؤقتة ولكن على مستوى الحياة الأخروية الأبدية أيضا؟

وما دامت هذه القرارات لا تلحق أضرارا حتمية بالآخرين، فإن هذا يتسق مع مبادئ الأمم المتحدة التي تؤكد على استقلالية الدول الأعضاء وحمايتها.

وعلى الرغم من منع الجهود التي تنشر الأديان أو الأفكار المتعارضة مع الإسلام فإن جميع الدول ذات الأغلبية الإسلامية تسمح لمواطنيها الأصليين من غير المسلمين ممارسة عباداتهم الخاصة، وتطبيق تشريعاتهم الخاصة بالنسبة للأحوال المدنية في الحدود التي لا تتعارض مع تشريعات الأغلبية. وللبقعة التي تحتلها المملكة حرمة خاصة في الإسلام.

الحوار لتحقيق المصالح المشتركة:

إن موقف الإسلام من جميع أنواع الحوار التي تهدف إلى تحقيق التعارف وإزالة الوحشة بين أصحاب الأديان المختلفة والتأليف بين قلوبهم والتعاون فيما بينهم لتحقيق المصالح الدنيوية المشتركة مما يتفقون فيه، ينطلق من المبدأ الذي ينطلق منه موقفه من أشكال الحوار بعامة. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".([437])

وهذا النوع من الحوار يهدف إلى أن يتعاون أتباع الأديان المختلفة فيما بينهم لتحقيق السعادة في الدنيا والآخرة ما أمكن ما دام ذلك لا يؤدي إلى التضحية بسعادة

([436]) الميثاق الدولي لحقوق الإنسان، المادة ٢٦: ٣؛ الاتفاقيات الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ١٣: ٣.

([437]) صحيح البخاري: أحاديث الأنبياء.

المسلم في الحياة الأبدية. وذلك بالتواصي بالحق والتعاون فيه. أما في حالة رفض البعض التعاون لتحقيق السعادة على مستوى الدارين: الدنيا المؤقتة والآخرة الأبدية، فإن الإسلام أيضا يحث المسلم على التعاون لتحقيق العيش بسلام وتحقيق السعادة في الدنيا لكل فريق من زاويته الخاصة كما سبق بيانه. بل إن الإسلام أحيانا يقبل حكم الأغلبية في تعامله مع غير المسلمين في الأمور العامة، مثل إعفائه الأقلية المسلمة من تطبيق الحدود. ويحث هذه الأقلية على أن يكونوا مواطنين صالحين في بلادهم، بل وأن يكونوا قدوة طيبة، وذلك لأن الإسلام دين واقعي. ([438])

والسلام –كما هو معلوم- معناه إتاحة الفرصة لكل فرد أن يعمل على إسعاد نفسه دون تدخل من الآخرين إلا أن يحاولوا مساعدته بدون إكراه له لتحقيق السعادة التي ينشدها أو التي هي أفضل منها. فأصل التعامل بين جميع الأفراد الراشدين من المخلوقات المكلفة هو تعامل بين الأنداد وليس بين وصي وموصى عليه.([439])

وبهذا يتبين أن الإسلام لا يرى اختلاف الدين مانعا للتحاور بما في ذلك التفاوض في كثير من الأمور بين المسلمين وغير المسلمين. بل يشجع جميع أشكال الحوار التي تحقق السعادة لأطراف المحاورة ما لم يكن على حساب سعادة المسلم في الدار الآخرة الأبدية. بيد أنه ينبغي للأطراف المتحاورة أن لا تغفل عن بعض الأسس اللازمة لنجاح الحوار عبر الحضارات والأديان، ومنها ما يلي:

الصراحة. فبدونها تدور هذه الحوارات في جو المجاملات التي لا تؤدي إلى أية نتائج عملية. ولضمان نجاح هذه المؤتمرات أو الندوات بين أصحاب الأديان المختلفة فإنه لابد من بناء الحوار على أسس واضحة وليس على المجاملات التي لا تمس ما في القلوب أو النفوس. فيكون التعامل ذو وجهين: وجه عند اجتماع أصحاب الأديان في الندوات، ووجه عن اختلاء أصحاب الدين الواحد برفاقهم. ويقول جبور في هذا المعنى ينبغي الدخول في هذا الحوار بصدق وشجاعة وتواضع وأن نتجنب الحوار الذي يمكن تسميته بالرياء المتبادل.([440])

الإخلاص والصدق من الطرفين.([441]) وبدون إخلاص الطرفين فإن أحد الطرفين –غالبا - سيكون ضحية للطرف الآخر. وهو ما أشار إليه الشريف عندما تحدث عن طبيعة الحوار اليهودي الصهيوني مع الأديان الأخرى.([442])

أن يكون القائمون به من أصحاب النفوذ والقيادات التي لها أثرها في الجماهير، أو يمثلون منظمات لها شعبيتها، ولديهم وسائل قادرة على نشر ما يتم التوصل إليه وتنفيذه. وبدون توفر ذلك فإن المسألة تصبح وكأن الإنسان يتحدث إلى نفسه.

توفير البيئة المناسبة العملية للحوار في الحياة اليومية. فبدون ذلك يبقى الحوار المنظم –كما يقولون- حبرا على ورق بالنسبة لعامة الناس.

([438]) المجمع الفقهي، بيان مكة المكرمة.
([439]) صيني، حقيقة العلاقة ص ١١١-١١٤.
([440]) جبور، من أجل تعاون أفضل.
([441]) الزفزاف ص ٧-١٣.
([442]) الشريف، ٢٢-٢٥.

الباب الثاني

المحاورات النبوية مع المختلف

بدراسة المحاورات النبوية مع المختلف وفحصها تبين ضرورة الفصل بين محاوراته صلى الله عليه وسلم مع المسلمين وغير المسلمين. فالحوار مع غير المسلمين ينطلق من منطلق التعامل بين الأنداد إن لم يكن الرجاء والاستعطاف أحيانا. أما الحوار مع المسلمين فإنه ينطلق من منطلق صاحب السلطة الدينية والدنيوية المسؤول عن المؤمنين. وبدراسة النصوص الخاصة بالحوار مع المسلمين اتضحت أيضا الحاجة إلى الفصل بين المختلفين مع النبي صلى الله عليه وسلم في قضية كبيرة، والمختلفين معه في قضية صغيرة، وبين النصوص التي تبرز سعة صدر النبي صلى الله عليه سلم للاعتراضات وحلمه عن الإساءات الشخصية بصورة جلية. إضافة إلى ذلك لا بد من إلقاء الضوء على السمات العامة للحوار النبوي.
وبهذا يتألف الباب الثاني من الفصول الخمسة التالية:

١. المختلف دينا.
٢. المسلم المختلف في قضايا كبيرة.
٣. المسلم المختلف في قضايا صغيرة.
٤. المسلم المعترض أو المختلف سلوكا.
٥. السمات العامة للحوارات النبوية.

الفصل الثامن

الحوار مع المخلص وديانة

من الملاحظ أن الأسلوب النبوي في الحوار مع غير المسلمين ينطلق من المبادئ التي تم إثباتها في الفصل الخامس عند الحديث عن العلاقة بين المسلمين وغيرهم. وهي تتمثل بصورة رئيسة فيما يلي:

١. لا إكراه في الدين، ولكن من يعادي الإسلام أو المسلمين من أجل دينهم يتم التعامل معه بحسب الظروف.
٢. حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على إسلام جميع الإنس والجن.

ولهذا نجد أن الأسلوب النبوي مع الكافرين يتدرج من الإجابات والتعليقات المباشرة المختصرة، ثم التعليم لمن يبدي رغبة في الإسلام ومحاولة إقناع المسالمين منهم أو تأليف قلوبهم، ثم الذود عن الإسلام ولكن بأسلوب يوازن بين الإشفاق والحزم، يتناسب مع حالة الكافر. ولعل أبرز مثال على أن المسلمين ينزعون إلى السلم بدلا من الحرب تلك التنازلات التي قدمها الرسول صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية بصفته المشرع والقائد مما أثار معارضة واحتجا شديدا. ولهذا ليس بدعا أن تكون الدول الإسلامية وعلى رأسها حكومة المملكة العربية السعودية على رأس الدول التي شاركت في إنشاء عصبة الأمم التي تطورت إلى هيئة الأمم المتحدة.

الكافر الراغب في الإسلام والمسالم:

يلاحظ على الأسلوب النبوي في حواره مع من يأتيه مستفسرا عن الإسلام استعمال الإجابات المختصرة المباشرة التي ترغِّب في الإسلام، والتركيز على مسألة التوحيد وما تدعوا إليه الفطرة من أخلاق نبيلة. ومن الأمثلة على ذلك النصوص التالية:

في الحوار التالي يظهر الحلم النبوي جليا بتأدبه مع المحاور الآخر الخشن في أسلوبه (زعم لنا أنك تزعم...) ثم تأتي الإجابات المباشرة المختصرة التي تفي بالغرض. هذا، في الوقت الذي لا يصدق بعضنا مثل هذه التساؤلات ليعتبرها فرصة سانحة لاستعراض المعلومات ولإظهار البراعة في الحديث.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

- **جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ.**
- **قَالَ صَدَقَ.**
- **قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟**
- **قَالَ: اللَّهُ.**
- **قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟**

- **قَالَ: اللَّهُ.**
- **قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَل.؟**
- **قَالَ: اللَّهُ.**
- **قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ آللَّهُ أَرْسَلَكَ؟**
- **قَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا.**
- **قَالَ: صَدَقَ.**
- **قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟**
- **قَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟**
- **قَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا.**
- **قَالَ: صَدَقَ.**
- **قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟**
- **قَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.**
- **قَالَ: صَدَقَ.**
- **ثُمَّ وَلَّى وقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنّ.**

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ".([443])

وقد يأتي الأسلوب النبوي مزيجا من الأسلوب العاطفي والعقلي ليكون أكثر فعالية في الترغيب. في النص التالي يأتي الأسلوب العاطفي في هيئة المناداة بالاسم. ثم يتلوه الأسلوب العقلي في هيئة استفهامات استفسارية تستدرج المحاور الآخر إلى الاعتراف بضرورة الاعتقاد برب واحد إليه نرغب ومنه نرهب. ثم يأتي الأسلوب العاطفي في هيئة المناداة بالاسم مرة أخرى ويرغبه في الإسلام بطريقة رقيقة تلميحا، حيث أن كثيرا من الناس يرفض الأسلوب المباشر الذي يشعره بأن الداعية يجهِّله أو يخطِّئه بتعليمه شيئا ينفعه إذا أسلم.

يقول عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ:

- **قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي: يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا؟**

([443]) مسلم: الإيمان ١٣.

- **قَالَ أَبِي: سَبْعَةً سِتَّةً فِي الْأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ.**
- **قَالَ: فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟**
- **قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ.**
- **قَالَ: يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ.**
- **فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِيَ الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي.**
- **فَقَالَ: قُلِ اللهُ أَلْهِمْنِي رُشْدِي وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي** *([444])

وهذه مجموعة –مثلا- تريد الإسلام ولكن تخشى من المحاسبة على ما ارتكبته من آثام فيما مضى، فيأتي الوحي مسعفا النبي صلى الله عليه وسلم ليبشرهم بأن الله تواب رحيم، يفرح بتوبة عباده.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا،

- **فَأَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً.**
- **فَنَزَلَ (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ) وَنَزَلَتْ (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ)**([445])

وهنا يمزج النبي صلى الله عليه وسلم بين الإجابات المختصرة وتقديم ما يوافق عليه المحاور الآخر أولا (صلة الأرحام) ثم يؤكد أهمية التوحيد بطريقتين (كسر الأوثان وأن لا يشرك بالله شيء). وبدلا من المبالغات التي يستخدمها المروجون لأفكارهم يلتزم عليه الصلاة والسلام بالصدق والواقعية في عدد من يتبعونه. بل ويعبر عن إشفاقه على أتباعه فينصح هذا الذي أسلم بالعودة إلى أهله حتى يظهر أمره ويعتز المسلمون.

يقولَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ،

- **فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟**
- **قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ.**
- **فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟**

([444]) الترمذي: الدعوات ٣٤٠٥.

([445]) البخاري: تفسير رقم ٤٤٣٦.

- **قَالَ: أَرْسَلَنِي اللَّهُ.**
- **فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟**
- **قَالَ: أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ.**
- **قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟**
- **قَالَ حُرٌّ وَعَبْدٌ.** وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ.
- **فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ.**
- **قَالَ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي.** قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ. فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
- **فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟**
- **قَالَ: نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ.**

فَقُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُه.*(٤٤٦)

وما دام جاء راغبا في الإسلام ويسلم عليه باسم النبوة فمن المناسب تعليمه آداب السلام منذ اللحظة الأولى. ويمزج النبي صلى الله عليه وسلم الاختصار في الإجابة مع أسلوب الترغيب العاطفي ولكن بطريقة غير مباشرة، حيث يؤكد للمحاور الآخر أن الذي أرسله نبيا هو الذي ينقذ المحاور الآخر إذا أصابته الضراء ويكشف عنه الشدة إذا دعاه... ويدعم عليه الصلاة والسلام هذا الأسلوب الترغيبي بأمثلة من واقع حياة المحاور الآخر، حيث يذكره ببعض المواقف اليائسة التي لا يملك الإنسان أمامها حيلة غير اللجوء إلى الله سبحانه وتعالى. وهنا يركز النبي صلى الله عليه وسلم على محاسن الأخلاق. فهي بضاعة رائجة بالفطرة بين الناس.

يقول أَبِو جُرَيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. مَرَّتَيْنِ.**
- **قَالَ: لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ.**
- **قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّه؟**
- **قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لَكَ وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرَاءَ أَوْ فَلَاةٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ.**
- **قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيّ.**
- **قَالَ: لَا تَسُبَّنَّ أَحَدًا.** فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً.

---

(446) مسلم: صلاة المسافرين ٧٤ ١٣.

- **قَالَ: وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ. إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ. وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ.** ([447])

ويضاف إلى كون الأسلوب الغالب هو الأسلوب المختصر المباشر، واعتبار التوحيد أساس رسالته عليه الصلاة والسلام فإنه ينتهز فرصة السؤال عن موضوع اجتماعي فيزود المحاور الآخر ببعض المعلومات التي ترقق قلبه وتحثه على حسن التمسك بالإسلام.

يقول حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَهْزِيِّ أن أباهِ،

- **قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي حَلَفْتُ** وَنَشَرَ أَصَابِعَ يَدَيْهِ **حَتَّى تُخْبِرَنِي مَا الَّذِي بَعَثَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ.**
- **قَالَ: بَعَثَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْإِسْلَامِ.**
- **قُلتَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟**
- **قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ أَخَوَانِ نَصِيرَانِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَحَدٍ تَوْبَةً أَشْرَكَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ.**
- **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟**
- **قَالَ: تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلْتَ وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ. ثُمَّ قَالَ عليه الصلاة والسلام: هَاهُنَا تُحْشَرُونَ هَاهُنَا تُحْشَرُونَ هَاهُنَا تُحْشَرُونَ ثَلَاثًا رُكْبَانًا وَمُشَاةً وَعَلَى وُجُوهِكُمْ تُوفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ آخِرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى أَفْوَاهِكُمُ الْفِدَامُ أَوَّلُ مَا يُعْرِبُ عَنْ أَحَدِكُمْ فَخِذُهُ قَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّامِ فَقَالَ إِلَى هَاهُنَا تُحْشَرُونَ."** ([448])

ويظهر الأسلوب العاطفي في هيئة أخرى، مثل الصبر والحلم على تهمة يوجهها الطرف الآخر وهو يعبر عنها بصيغة المتأكد منها. ويبدو أن الأسلوب الذي اختاره النبي صلى الله عليه وسلم كان نابعا من معرفته شخصية محاوره، ومعرفته باهتمام أمثاله بالعبارات والألفاظ الجذابة. ولهذا بادره بعبارات قوية لفظا ومعنى، تؤكد أن الحمد لله وأن الهداية بيده سبحانه وتعالى وأنه لا إله إلا هو وأن محمدا عبده ورسوله، فلم يملك الطرف الآخر إلا أن يعلن إسلامه.

([447]) أبو دوود: اللباس ٣٥٦٢.

([448]) أحمد: البصريون ١٩١٦٠.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ.

- **فَلَقِيَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَّا بَعْدُ.**
- **فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ.** فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
- **فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ. هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الْإِسْلَامِ.**
- **فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَى قَوْمِكَ؟**
- **قَالَ: وَعَلَى قَوْمِي.**

فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ.([449])

ويظهر الأسلوب العاطفي جليا في المثال التالي، حيث أرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى صفوان بن أمية ببردته مع أمان لمدة شهرين إن هو رفض ما يعرضه عليه. وعندما وصل ناداه مرحِّبا بكنيته ومدد له الأمان إلى أربعة أشهر. يضاف إلى ذلك حكمة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب السلاح منه في مثل هذا الظرف. فمثل هذا الطلب يلبي حاجة للمسلمين ضرورية، وفي الوقت نفسه ترضي كبرياء الطرف الآخر. وهو أسلوب يمثل نموذجا رائعا في حسن استغلال الوضع الموجود وضرب عصفورين بحجر واحد.

يقول ابْنِ شِهَابٍ أَنَّه بَلَغَه أَنَّ نِسَاءً كُنَّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْلِمْنَ بِأَرْضِهِنَّ وَهُنَّ غَيْرُ مُهَاجِرَاتٍ. وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمْنَ كُفَّارٌ، مِنْهُنَّ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَكَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهَرَبَ زَوْجُهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

- **فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ عَمِّهِ وَهْبَ بْنَ عُمَيْرٍ بِرِدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَانًا لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ فَإِنْ رَضِيَ أَمْرًا قَبِلَهُ وَإِلَّا سَيَّرَهُ شَهْرَيْنِ.**

([449]) مسلم: الجمعة ١٤٣٦.

- **فَلَمَّا قَدِمَ صَفْوَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدَائِهِ نَادَاهُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ هَذَا وَهْبَ بْنَ عُمَيْرٍ جَاءَنِي بِرِدَائِكَ وَزَعَمَ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْقُدُومِ عَلَيْكَ فَإِنْ رَضِيتُ أَمْرًا قَبِلْتُهُ وَإِلَّا سَيَّرْتَنِي شَهْرَيْنِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انْزِلْ أَبَا وَهْبٍ.**
- **فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ حَتَّى تُبَيِّنَ لِي.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ لَكَ تَسِيرُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ** فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ هَوَازِنَ بِحُنَيْنٍ،
- **فَأَرْسَلَ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ يَسْتَعِيرُهُ أَدَاةً وَسِلَاحًا عِنْدَهُ.**
- **فَقَالَ صَفْوَانُ: أَطَوْعًا أَمْ كَرْهًا.**
- **فَقَالَ: بَلْ طَوْعًا.** فَأَعَارَهُ الْأَدَاةَ وَالسِّلَاحَ الَّذِي عِنْدَهُ ثُمَّ خَرَجَ صَفْوَانُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ كَافِرٌ فَشَهِدَ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ وَهُوَ كَافِرٌ وَامْرَأَتُهُ مُسْلِمَةٌ وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانُ وَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ امْرَأَتُهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ ...وَكَانَ بَيْنَ إِسْلَامِ صَفْوَانَ وَبَيْنَ إِسْلَامِ امْرَأَتِهِ نَحْوٌ مِنْ شَهْرَيْنِ. ([450])

ومع رحمة النبي صلى الله عليه وسلم ورفقه بالمحاور الآخر فإنه حذر ويصعب أن يخدعه المحاور الآخر. فهو يجيب على سؤاله برفق ولكن لا ينخدع بإعلان الطرف الآخر إسلامه ليفك أسر نفسه. بيد أنه يؤكد للطرف الآخر بالحوار العملي بأن الإسلام جاء بحسن المعاملة وإن كان للأسير الكافر. فلعله يقبل الإسلام قناعة في يوم من الأيام.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِى عُقَيْلٍ فَأَسَرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ،

- **قَالَ: يَا مُحَمَّدُ.**
- **فَأَتَاهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟**
- **فَقَالَ: بِمَ أَخَذْتَنِي وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟**
- **فَقَالَ: إِعْظَامًا لِذَلِكَ أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفَ.** ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ.
- **فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ. يَا مُحَمَّدُ.** وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيقًا.
- **فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟**

([450]) مالك: النكاح ٩٩٧.

- **قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ.**
- **قَالَ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ.** ثُمَّ انْصَرَفَ.
- **فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ. يَا مُحَمَّدُ.**
- **فَأَتَاهُ وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟**
- **قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي وَظَمْآنُ فَأَسْقِنِي.**
- **قَالَ: هَذِهِ حَاجَتُكَ فَفُدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ.**([451])

وفي النص التالي نجد أن بعض الناس تأبى نفوسهم قبول حتى الخير إن كان مرغما عليه، ولكن يأسرهم المعروف ويقدرونه حق تقديره. وتظهر حكمة الرسول صلى الله عليه وسلم وحرصه على إسلام الطرف الثاني جليا، فإنه عليه الصلاة والسلام يختار احتمال إسلام الطرف الثاني بدلا من أن يختار عوضا ماليا مضمونا. أما قتل الكافر فلم يكن يوما من الأيام هدفا للإسلام وإنما إجراء اضطراري.

يقول أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**
- **فَقَالَ عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ.**
- **فَتُرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**
- **قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ.**
- **فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**
- **فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ.**
- **فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ.**
- **فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَا مُحَمَّدُ. وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ. وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟** فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ. فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ صَبَوْتَ. قَالَ: لَا،

([451]) مسلم: النذر ٣٠٩٩.

وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.([452])

وفي الحوار التالي يبدو الأسلوب العاطفي واضحا في الحوار النبوي مع عمه الذي دافع عنه رغم اختلاف العقيدة بينهما. فهو ييسر الأمر على قريش ولا يريد منها سوى الإعلان عن كلمة واحدة، وذلك لقاء مكافأة موعودة عظيمة. والرسول صلى الله عليه وسلم لا يعد بهذه المكافأة إلا أنه يدرك أن قريش تعرف حق المعرفة معنى الإقرار بهذه الكلمة، وأن الإسلام فيه عز الأمم في الدنيا والآخرة، وإن كان بالنسبة لبعض الأفراد قد يكون سبب للشقاء في الدنيا أحيانا.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ وَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ وَشَكَوْهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ،

- **فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟**
- **قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الْعَجَمُ الْجِزْيَةَ.**
- **قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟**
- **قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً.**
- **قَالَ: يَا عَمِّ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.**
- **فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ.**
- **فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ {ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ } إِلَى قَوْلِهِ { مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ }.** ([453])

الكافر المشرك المعادي:

يتسم المشرك المعادي في الجزيرة العربية خاصة بالبساطة في الفكر وبالصراحة ولهذا نجد الأساليب النبوية في محاورة هؤلاء تأخذ هيئة تتسق مع هذه الطبيعة.

في النص التالي نجد عددا من المحاورات مع كافرين معادين تبرز لنا هذه الحقيقة، وذلك رغم تنوع الأساليب المستخدمة لتنوع طبيعة الطرف الثاني في المحاورة. ويستخدم فيها النبي صلى الله عليه وسلم الوسائل اللفظية وغير اللفظية. فالحوار مع البديل بن ورقاء فيه لطف وحزم، وكذلك الأمر بالنسبة لعروة بن مسعود. أما الرجل الذي كان من بني كنانة المشهور عنه تعظيم البدن وشعائر الحج فقد استخدم معه النبي صلى الله عليه وسلم الحوار العاطفي العملي، حيث أمر المسلمين باستقباله بالتلبية وبالهدي. وأما مع سهيل فكانت المحاورة معه مفاوضة لتحقيق الهدف الرئيس المتمثل في السلم الذي يصون دماء المسلمين وأموالهم، ويفسح

([452]) البخاري: الخصومات رقم ٤٠٢٤.
([453]) الترمذي: تفسير القرآن رقم ٣١٥٦.

المجال للدعوة بحرية أكبر. ولذلك كان عليه الصلاة والسلام مستعدا لتقديم بعض التنازلات الضرورية في ضوء الظروف الصعبة ولاسيما تلك التي يفرضها الطرف الثاني، ذلك المفاوض العنيد. ومن المعلوم أن ظروف المفاوضة تضطر كل طرف أن يقدم من التنازلات ما يرى أنه يحقق أهدافه الرئيسة. والطرف الذكي هو الذي يستطيع تمييز أهدافه الرئيسة من الأهداف الفرعية. فيضحي بالمكاسب السطحية الفورية والمؤقتة ليحقق هدفه الرئيس والمكاسب المنشودة على المدى البعيد بصورة مستمرة.

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ. فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ. وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. فَقَالَ النَّاسُ حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ فَقَالُوا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَأَتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ. ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ. وَشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ. فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ،

- **فَقَالَ بديل بن ورقاء: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ.**
- فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ.

قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيْ قَوْمِ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ أَوَ لَسْتُ بِالْوَلَدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَتَّهِمُونِي قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ قَالُوا ائْتِهِ.

- **فَأَتَاهُ [عروة بن مسعود] فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ،**
- **فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ.** فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِبَظْرِ اللَّاتِ أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ. وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَيْ قَوْمِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ دَعُونِي آتِيهِ فَقَالُوا ائْتِهِ.
- **فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ،**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا فُلَانٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ فَابْعَثُوهَا لَهُ فَبُعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ.**
- **فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ.**

فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ فَقَالُوا ائْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا مِكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ. فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو

- **فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.**
- **قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللهم كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ.**

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ.**

- **ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه.**
- **فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ: إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه.**
- **فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ.**
- **فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ.**
- **فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا** (قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ)
- **فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ قَالَ فَوَ اللَّهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا.**
- **قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَجِزْهُ لِي.**
- **قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ.**
- **قَالَ: بَلَى فَافْعَلْ.**
- **قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ.**([454])

وعموماً نلاحظ في النصين السابقين عددا من التنازلات كانت ضرورية للوصول إلى اتفاقية السلام مع الكافر المعادي وللحصول على فرصة العمرة. فكان التنازل عن افتتاح الاتفاقية ب "بسم الله الرحمن الرحيم"، وعن كتابة "رسول الله"، وعن دخول مكة في العام نفسه، وقبول شرط إعادة الكافر الذي يسلم ويهرب إلى الكافرين وعدم إعادة من يرتد من المسلمين إليهم، وقبول شرط عدم دعوة أحد أثناء وجودهم في مكة.

وفي النص التالي يضرب الرسول صلى الله عله وسلم المثل الأعلى في الحلم عن من أراد قتله لو أمكنه ذلك، حيث يعفو عنه بمجرد القدرة على عقوبته.

يقول جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ الله عَنْهمَا أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ نَجْدٍ فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ فَنِمْنَا نَوْمَةً ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا فَجِئْنَاهُ فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

([454]) البخاري: الجزية والموادعة ٢٥٢٩.

- **إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا،**
- **فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي.**
- **قُلْتُ اللَّهُ.**

فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ([455])

الحوار مع أهل الكتاب:

يأخذ الحوار النبوي مع أهل الكتاب طابع الاختبار أو التحدي الثقافي، فيختلف عن الحوار مع المشركين الذين يعيشون حياة تسودها البساطة بعيدة عن المعرفة المعقدة. وقد ينتهي هذا الحوار الثقافي بإعلان الطرف الثاني إسلامه كما في النصوص التالية.

وفي النص التالي يظهر صبر النبي صلى الله عليه وسلم ودماثة خلقه جليا، حيث لا يمانع في أن يكون موضع اختبار ما دام هناك احتمال في أن يؤدي ذلك إلى إسلام محاوره، وأن لا يعقب على كل ما يقوله الطرف الآخر من كلام مرفوض حتى يستأنس بالحوار ويكون أكثر استعدادا لقبول الحق. فكانت النتيجة إسلام عبد الله بن سلام، وليس هذا فحسب ولكن يساعده في الكشف عن حقيقة غالبية اليهود في المدينة.

يقول أَنَسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْه بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَتَاه، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِي.

- **قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ.**
- **فَقَالَ عَبْدُ اللَّه: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا قَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ**". (ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ) فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ:

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟**
- **قَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّه؟**
- **قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.**

([455]) البخاري: الجهاد والسير ٢٦٩٤.

- **فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.**
- **فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا وَوَقَعُوا فِيهِ.**"([456])

ولعل قوة المحاور لا تظهر جلية إلا حين يُسأل عن شيء لا يعرفه فيصرح بعدم المعرفة بدون تكلف مع اتخاذ الحذر اللازم في رفض أو قبول المعلومة التي تأتيه من المحاور الآخر، لاسيما إذا كان معاديا.

يقول ابْنُ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ مُرَّ بِجَنَازَةٍ،

- **فَقَالَ اليهودي: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةُ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ أَعْلَمُ.**
- **فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّهَا تَتَكَلَّمُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُ وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُ.**"([457])

وقد يأتي الوحي أحيانا بدلا من الإلهام بالإجابة على تساؤل يطرحه الطرف الآخر، ولكن هذه وسيلة لا تتوفر إلا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

يقولِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّه عَنْه كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقَامُوا إِلَيْهِ،

- **فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ.**
- **فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ثُمَّ قَالَ (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي).([458])**

ويبرز القبول للتحدي الثقافي في النص التالي بأسلوب مؤدب مع التقريع بأسلوب مؤدب للمحاور الذي لا يهدف من الأسئلة التي يطرحها إلا التحدي وليس للوصول إلى الحق والاستفادة من إجاباتها. كما يستخدم فيه النبي صلى الله عليه وسلم الأسلوب العاطفي، حيث ينتصر للكافر المعادي. بيد أن بعض الناس لا يجدي معهم الإنصاف.

يقول ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ.

([456]) البخاري: أحاديث الأنبياء ٣١٥٩.
([457]) أبو داود: العلم ٣٠٨٢.
([458]) البخاري: الاعتصام بالكتاب ٦٧٥٣.

- فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ (فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ لِمَ تَدْفَعُنِي فَقُلْتُ أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُه).
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي.**
- **فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟**
- **قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ.**
- **فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ مَعَه، فَقَالَ: سَلْ.**
- **فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ)؟**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ.**
- **قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً؟**
- **قَالَ: فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ.**
- **قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟**
- **قَالَ: زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ.**
- **قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟**
- **قَالَ: يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا.**
- **قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟**
- **قَالَ: مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا.**
- **قَالَ: صَدَقْتَ.**
- **قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ.**
- **قَالَ يَنْفَعُكَ: إِنْ حَدَّثْتُكَ؟**
- **قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ وقَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ.**
- **قَالَ: مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللَّهِ وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَا بِإِذْنِ اللَّهِ.**
- **قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ.**

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِيَ اللَّهُ بِهِ."([459])

وأين هذا الاعتراف من كثير من السرقات الأدبية ونسبة الفضل إلى الذات، ولاسيما إذا كان الإنسان أمام الجمهور؟

([459]) مسلم: الحيض ٤٧٣.

وقد يأخذ التحدي الثقافي هيئة جماعية، أي يكون التحدي فيها للجماعة وليس للنبي صلى الله عليه وسلم فحسب.

يقول جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أن نَاسا مِنَ الْيَهُودِ قالوا لِأُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟ قَالُوا لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا. فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ غُلِبَ أَصْحَابُكَ الْيَوْمَ. قَالَ: وَبِمَا غُلِبُوا؟ قَالَ: سَأَلَهُمْ يَهُودُ هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ. قَالَ: فَمَا قَالُوا؟ قَالَ: قَالُوا لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا. قَالَ: أَفَغُلِبَ قَوْمٌ سُئِلُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ فَقَالُوا لَا نَعْلَمُ حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا؟ لَكِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً. عَلَيَّ بِأَعْدَاءِ اللَّهِ إِنِّي سَائِلُهُمْ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ وَهِيَ الدَّرْمَكُ فَلَمَّا جَاءُوا

- **قَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟**
- **قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا فِي مَرَّةٍ عَشَرَةٌ وَفِي مَرَّةٍ تِسْعَةٌ.**
- **قَالُوا: نَعَمْ.**
- **قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟**
- **فَسَكَتُوا هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالُوا: خُبْزَةٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ.**
- **فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ."**([460])

وفي النص التالي يظهر الحلم مع شيء من الحزم يليق بصبي قليل الأدب.

يقول عُمَرَ رضي الله عنه بأنه انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ (وكان يشك أنه الدجال) حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلُمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ...،

- **ثم قال لِابْنِ صَيَّادٍ: تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ (فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّاد)؟**
- **فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ. وَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**
- **فَرَفَضَهُ وَقَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ وقَالَ لَهُ: مَاذَا تَرَى؟**
- **قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا.**
- **فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ.**

([460]) الترمذي: تفسير القرآن ٣٢٥٠.

- **فَقَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ.** (فَقَالَ عُمَرُ رَضِي الله عَنْه دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ.)([461])

ولعل من المناسب أحيانا أن يكون الحوار هجوميا ولكن بمنتهى الأدب إذا كان الطرف الثاني من الذين لا يكفون عن مهاجمة المسلمين والطعن في دينهم. ويكون الهجوم ليس على شريعة الله التي أنزلت من قبلُ على أنبياء آخرين ولكن لكشف حقيقة المتشدقين في دعوى اتباعها ولإثبات انحرافهم عنها.

يقولِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا،

- **فَدَعَاهُمْ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،**
- **فَقَالَ: هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُم.؟**
- **قَالُوا: نَعَمْ. (فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ).**
- **فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟**
- **قَالَ: لَا. وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ. نَجِدُهُ الرَّجْمَ وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ قُلْنَا تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللهم إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ) إِلَى قَوْلِهِ (إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ) يَقُولُ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} و{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} و{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }.([462])**

ويظهر التحدي الثقافي في أعنف صوره عندما يستخدم الطرف الآخر وسائل إجرامية، مثل وضع السم للنبي صلى الله عليه وسلم بحجة اختبار نبوته. وهنا لا بد من إثبات كذب ادعاءاتهم وحقيقة أمرهم بطريقة حازمة صريحة. ولو استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم أسلوب النظم الديموقراطية اليوم مع المسلمين من غير مواطنيهم لما تجرأت اليهود بالتعبير عن أحقادهم بتلك الصراحة.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ فَجُمِعُوا لَهُ،

([461]) البخاري: الجنائز ١٢٦٧.
([462]) مسلم: الحدود ٣٢١٢.

- **فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟**
- **فَقَالُوا: نَعَمْ.**
- **قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَبُوكُمْ؟**
- **قَالُوا: فُلَانٌ.**
- **فَقَالَ: كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ.**
- **قَالُوا: صَدَقْتَ.**
- **قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْه؟**
- **فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا.**
- **فَقَالَ: لَهُمْ مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟**
- **قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اخْسَئُوا فِيهَا وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟**
- **فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ.**
- **قَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟**
- **قَالُوا: نَعَمْ.**
- **قَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟**
- **قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.([٤٦٣])**

كافر معادي خفية:

مشكلة الكافر المعادي خفية أنه يظهر الإسلام ليحقن دمه وليحتفظ بحقه في مخالطة المسلمين مخالطة كاملة يتعرف بها على أسرارهم. وهنا يحتاج من يحاورهم إلى نوع من المعاملة خاصة تكون متكافئة مع أساليبهم الملتوية. وبعبارة أخرى، لابد من مداراتهم إلى أبعد الحدود حتى لا يظهر المسلم أما المحايدين بأنه هو المعتدي ابتداء.

يقول زَيْدَ ابْنَ أَرْقَمَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لِأَصْحَابِهِ { لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا } مِنْ حَوْلِهِ...وَقَالَ {لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ } قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ.**
- **فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ. وَقَالَ: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

([463]) البخاري: المغازي ٢٩٣٣.

- **فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ }.**
- **ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ (وقَوْله تعالى {كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ}** كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ"([٤٦٤])

كافر جاهل مكابر:

بعض الكافرين يصلون إلى درجة من الجهل والمكابرة يقتضي معها من المحاور الحكيم الترفع عن محاورته، ولكن لا يمنع هذا من تبليغه رفض عرضه بصورة حازمة وبأسلوب مماثل مبني على الصورة الافتراضية ("إن جعل لي محمد..." ويقابله "لو سألتني هذه القطعة...") فيعبر ببلاغة عالية عن تحقير شأن المحاور الجاهل المكابر. ويزيده على ذلك أن يترك أحد أتباعه يرد عليه.

يقولِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهمَا قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ.**
- **فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ. وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي. ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ.** يقول ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ أُرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أَرَيْتُ. فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ ". ([٤٦٥])

؟؟؟

([464]) مسلم: صفات المنافقين ٤٩٧٦.
([465]) البخاري: المغازي ٤٠٢٥.

الفصل التاسع

المسلم المختلف في قضايا كبيرة

قد يكون من الطبيعي أن تختلف طريقة التعامل مع المختلف المسلم في القضايا الكبيرة عنها في القضايا الصغيرة، وذلك لأهمية القضايا الكبيرة ولأهمية الاختلاف فيها. وسنتحقق من هذه الفرضية في هذا الفصل بإذن الله. وقد تم اعتبار القضية كبيرة إذا كانت تتعلق بأمور العقيدة، أو هي من الحدود أو تخضع للحلال والحرام صراحة أو تستوجب كفارة أو استنكارا نبويا حازما. ومن زاوية أخرى، هناك فرضية تقول بأن الاختلاف بسبب الجهل أو الاجتهاد أو التهاون يستوجب طريقة مختلفة في التعامل، وسنرى إلى أي درجة يتحقق ذلك في النصوص التي تم اختيارها في هذا الفصل. وتم تصنيف النصوص إلى أخطاء بسبب الجهل، أو الاجتهاد، أو التهاون في ضوء ما ورد في النص أو أمكن استنتاجه منه.

أخطأ جهلا في كبيرة:

صفات الله سبحانه وتعالى من قضايا العقيدة ذات الأهمية البالغة، لهذا من الطبيعي أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم حازما فيها بما يتناسب مع تقديره كون الإنسان قد يختلف فيها جهلا أو عمدا.

في النص التالي ينكر النبي صلى الله عليه وسلم بحزم على المختلف، ولكن بأقصى ما يمكن من الرفق المناسب في مثل هذه القضية، فهو لا يصم المختلف بعبارات تفيد جهله، ويقتصر على كلمة "ويحك" ويردف ذلك بتكرار التسبيح لله سبحانه وتعالى، ثم يبين للمختلف عظم شأن الله وتفرده في ملكه.

يقول جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أن جده قال أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جُهِدَتِ الْأَنْفُسُ وَضَاعَتِ الْعِيَالُ وَنُهِكَتِ الْأَمْوَالُ وَهَلَكَتِ الْأَنْعَامُ فَاسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا. فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟ وَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ.

- **ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ. وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَذَا وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرَّحْلِ بِالرَّاكِبِ."([466])

([466]) أبو داوود: السنة رقم ٤١٠١.

الحدود التي وضعها الله بأوامر ونواهي صريحة هي من التشريعات الأساسية التي لا ينبغي التهاون في تطبيقها، وينبغي أن لا تتدخل المجاملة في تطبيقها مهما كانت أهمية من يتجاوزها. لهذا كان استنكار النبي صلى الله عليه وسلم حازما بأسلوب الاستفهام الاستنكاري الذي تضخمه تعبيرات الغضب في الوجه. ولم يقتصر الأمر على ذلك. فالأمر هام لا تُقبل فيها الوساطة ولو من أعز الناس إليه. وهي خطيرة تستوجب إصدار بيان عام فيها يجسد بمثال افتراضي عظم حرمة حدود الله ووجوب تطبيقها حتى على أعز الأشخاص عند الحاكم. فمعظم الفساد الذي يشيع في البلاد إنما هو مرجعه التهاون في تطبيق الحدود والمجاملة فيه. ومعظم الأمن الذي يسود البلاد فإنما سببه الحرص في تطبيقها على الكبير والوضيع.

تقول عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأُتِيَ بِهَا إلى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.**
- **فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟**
- **فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ.**

فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَطَبَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

- **ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا."([467])**

وفي النص التالي يتجلى التهديد الافتراضي في أقوى معانيه ليجسد حرمة استراق النظر عبر الحواجز التي يضعها الإنسان حفاظا على خصوصيته، وذلك في حوار عملي قولي بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الطرف الآخر.

يقولُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

- **اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ،**
- **فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ."([468])**

([467]) مسلم: الحدود رقم ٣١٩٧.

([468]) البخاري: الاستئذان رقم ٥٧٧٢.

ويظهر الرفق النبوي واضحا في مناداته المختلف باسمه ملاطفة له، وفي تبليغه أوامر الله باستخدام صيغة الإخبار عما استجد، وفي إعذاره لكونه كان غائبا.
يقولْ نَافِعِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَّجِرُ بِالْخَمْرِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ وَمَعَهُ خَمْرٌ فِي الزِّقَاقِ يُرِيدُ بِهَا التِّجَارَةَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُكَ بِشَرَابٍ جَيِّد.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا كَيْسَانُ إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ.

قَالَ: أَفَأَبِيعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ وَحُرِّمَ ثَمَنُهَا.

فَانْطَلَقَ كَيْسَانُ إِلَى الزِّقَاقِ فَأَخَذَ بِأَرْجُلِهَا ثُمَّ أَهْرَقَهَا"([٤٦٩])

أما في المثال التالي فصيغة التبليغ تأخذ هيئة الاستفهام الاستفساري مضافا إلى إعذار المختلف لعدم علمه بالتحريم لأنه كان غائبا. ويلاحظ أنه عليه الصلاة السلام لم يعقب على ما أراد أن يصنعه المختلف إلا بعد التأكد منه. فالحكم والعدالة تقتضي أن لا يسارع في التعليق حتى يتأكد من الشيء الذي يريد التعليق عليه.
سألت ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ إِنَّا بِأَرْضٍ لَنَا بِهَا الْكُرُومُ وَإِنَّ أَكْثَرَ غَلَّاتِهَا الْخَمْرُ فَقَالَ:

- **قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ دَوْسٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَاوِيَةِ خَمْرٍ أَهْدَاهَا لَه.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا بَعْدَكَ؟** (فَأَقْبَلَ صَاحِبُ الرَّاوِيَةِ عَلَى إِنْسَانٍ مَعَهُ فَأَمَرَهُ)
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِمَاذَا أَمَرْتَهُ؟**
- **قَالَ: بِبَيْعِهَا.**
- **قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا وَأَكْلَ ثَمَنِهَا.** فَأَمَرَ بِالْمَزَادَةِ فَأُهْرِيقَتْ."([٤٧٠])

وقد يستخدم النبي صلى الله عليه وسلم السلوك أو التعبير غير اللفظي في توجيه المختلف بطريقة يصعب عليه نسيانه، كالإعراض عنه، حتى يسأل المختلف بنفسه عن الأمر ليتلقى المعلومة المطلوب تعلمها. كما أن الإنصاف يحتم تبرئة ساحة المختلف أمام الحضور حماية له من الشائعات التي قد تخدش سمعته، ويوضح سبب الإعراض عنه علنا لفائدة الجميع أيضا.

([469]) أحمد: الكوفيون رقم ١٨١٩٢.
([470]) أحمد بنو هاشم. رقم ٢٠٨١.

يقول أَبَو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ ذَهَبٍ.

- فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ **(فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ إِنَّ لَكَ لَشَأْنًا فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).**
- فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.
- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلُ حِينَ جِئْتُكَ.
- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ.
- **فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَقَدْ جِئْتُ إِذًا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ. وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ.**
- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئًا إِلَّا مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةِ وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.
- **فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ لَا يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ.**
- **فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَذَرَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ.**([471])

أما النص التالي فيستخدم فيه الرسول صلى الله عليه وسلم الاستفهام التقريري التخييري لتبليغ حكم الشرع بعد التأكد من الواقع.

يقول عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ أَتَتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي أَيْدِيهِمَا سُوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ.

- **فَقَالَ لَهُمَا: أَتُؤَدِّيَانِ زَكَاتَهُ؟**
- **قَالَتَا: لَا.**
- **فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِسُوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟**
- **قَالَتَا: لَا.**
- **قَالَ: فَأَدِّيَا زَكَاتَهُ."**([472])

وهنا أيضا ينتهز الرسول صلى الله عليه وسلم الفرصة ليعطي المختلف والحاضرين درسا عمليا يسهم في ترسيخ شروط الصلاة المقبولة، حيث يأمر المختلف بإعادة الصلاة مرات، إلى أن يطلب هو بنفسه التوجيه النبوي في المسألة.

([471]) النسائي: الزينة رقم ١٠٦٨٦.
([472]) الترمذي: الزكاة رقم ٥٧٦.

يقول رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى فَأَخَفَّ صَلَاتَهُ ثُمَّ انْصَرَف

- **فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ.**
- **فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ.**
- **فَقَالَ: وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ.** (فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَخَافَ النَّاسُ وَكَبُرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَّ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ.
- **فَقَالَ: الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ.**
- **فَقَالَ: أَجَلْ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَشَهَّدْ وَأَقِمْ فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْهُ وَهَلِّلْهُ ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ قُمْ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ وَإِنِ انْتَقَصْتَ مِنْهُ شَيْئًا انْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِك.** قَالَ الراوي وَكَانَ هَذَا أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَوَّلِ أَنَّهُ مَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا."([٤٧٣])

وهنا يظهر التيسير فيما يمكن التيسير فيه على من أخطأ جهلا، بل ومساعدته ليتمكن من الامتثال لأمر الله، سواء بالمساعدة من بيت المال أو بإقرار التصدق عليه.
تقول خُوَيْلَةَ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْكُو إِلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَادِلُنِي فِيه.

- **وَيَقُولُ: اتَّقِي اللَّهَ فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكِ.**
- **فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا) إِلَى الْفَرْضِ.**
- **فَقَالَ: يُعْتِقُ رَقَبَةً.**
- **قَالَتْ: لَا يَجِدُ.**
- **قَالَ: فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.**
- **قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ.**
- **قَالَ: فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا.**

([473]) الترمذي: الصلاة رقم ٢٧٨.

- **قَالَتْ: مَا عِنْدَهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَصَدَّقُ بِه.** قَالَتْ خولة فَأُتِيَ سَاعَتَئِذٍ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ،
- **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ.**
- **قَالَ: قَدْ أَحْسَنْتِ اذْهَبِي فَأَطْعِمِي بِهَا عَنْهُ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَارْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ.**([474])

هناك أمور ينبغي عدم التهاون في تبليغها وتطبيقها مهما كان فضل المختلف عظيما على الإسلام والمسلمين. بيد أن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبلغها ويطبقها يترفق بمناداة المختلف باسمه، ثم بالتعبيرات غير اللفظية التي ظهرت على وجهه عليه الصلاة والسلام، حيث تغير وجهه حمرة حياء.

يقول حفيد صَخْرٍ بِأَنَّ جده عندما سمع أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا ثَقِيفًا رَكِبَ فِي خَيْلٍ يُمِدُّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ انْصَرَفَ وَلَمْ يَفْتَحْ. فَجَعَلَ صَخْرٌ يَوْمَئِذٍ عَهْدَ اللَّهِ وَذِمَّتَهُ أَنْ لَا يُفَارِقَ هَذَا الْقَصْرَ حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُفَارِقْهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَكَتَبَ إِلَيْهِ صَخْرٌ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ ثَقِيفًا قَدْ نَزَلَتْ عَلَى حُكْمِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا مُقْبِلٌ بِهِمْ وَهُمْ فِي خَيْلٍ.**
- **فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَدَعَا لِأَحْمَسَ عَشْرَ دَعَوَاتٍ الله بَارِكْ لِأَحْمَسَ فِي خَيْلِهَا وَرِجَالِهَا. وَأَتَاهُ الْقَوْمُ فَتَكَلَّمَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ.**
- **فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ صَخْرًا أَخَذَ عَمَّتِي وَدَخَلَتْ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ فَدَعَاهُ.**
- **فَقَالَ: يَا صَخْرُ إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَادْفَعْ إِلَى الْمُغِيرَةِ عَمَّتَهُ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ.**

وَسَأَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا لِبَنِي سُلَيْمٍ قَدْ هَرَبُوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَتَرَكُوا ذَلِكَ الْمَاءَ؟

- **فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْزِلْنِيهِ أَنَا وَقَوْمِي.**
- **قَالَ: نَعَمْ فَأَنْزَلَهُ.** وَأَسْلَمَ يَعْنِي السُّلَمِيِّينَ فَأَتَوْا صَخْرًا فَسَأَلُوهُ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِمُ الْمَاءَ فَأَبَى فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَسْلَمْنَا وَأَتَيْنَا صَخْرًا لِيَدْفَعَ إِلَيْنَا مَاءَنَا فَأَبَى عَلَيْنَا فَأَتَاهُ.
- **فَقَالَ: يَا صَخْرُ. إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ فَادْفَعْ إِلَى الْقَوْمِ مَاءَهُمْ.**
- **قَالَ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.**
- **فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَيَّرُ عِنْدَ ذَلِكَ حُمْرَةً حَيَاءً مِنْ أَخْذِهِ الْجَارِيَةَ وَأَخْذِهِ الْمَاءَ."**([475])

([474]) أبو داوود: الطلاق رقم ١٨٩٣.
([475]) أبو داوود: الخراج والأمارة رقم ٢٦٦٥.

أخطأ الاجتهاد في كبيرة:

قد لا تكون المخالفة للعقيدة واضحة ولكنها ستؤدي إلى ذلك في النهاية، فيأتي التعليق النبوي ليجسد هذه الحقيقة بضرب مثال من الماضي، بدلا من مجابهتم بالتعليق صراحة.

يقول أَبِو وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ."([476])

في ميدان المعركة، عادة تكون الفرصة ضيقة للتفكير. فالقرار ينبغي أن يكون سريعا والتنفيذ كذلك. بيد أن المسألة تتعلق باحتمال انتهاك حرمة دم المسلم، فيأتي التأنيب النبوي في صيغة الاستفهام الاستنكاري المتكرر، ولكن ملطفا ذلك الاستنكار الشديد بمناداة المخالف باسمه. والكافر إذا أعلن إسلامه فقد حُرم دمه إلا أن يظهر لنا غير ذلك، وليس لنا إلا الظاهر. وما دام الأمر يتعلق بحدود الله فلا مجال للمجاملة فيه وإن كان المستحق للعقوبة من أعز الناس إلى من بيده السلطة.

يقول أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ الله عَنْهمَا بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى **قَتَلْتُهُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

فَقَالَ: يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟

قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا.

فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ."([477])

ما دام التحريم صريحا فإن العبارات القصيرة الحازمة تكفي من المشرع عادة، ولكن المشرع قد يتلطف فيدعمها بمثال من الماضي يجسد التحريم بوضوح أكثر.

يقول جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

- **يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةَ وَالْخِنْزِيرَ وَالْأَصْنَامَ.**
- **فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاس.**

([476]) الترمذي: الفتن ٢١٠٦.

([477]) البخاري: المغازي ٣٩٣٥.

- **فَقَالَ: لَا هُوَ حَرَامٌ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ. إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ."([478])**

وسأل أَبَو طَلْحَةَ **النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَيْتَامٍ وَرِثُوا خَمْرًا.**

فَقَالَ: أَهْرِقْهَا.

قَالَ: أَفَلَا نَجْعَلُهَا خَلا؟

قَالَ: لا."([479])

عملية تحبيب الناس في الدين لها أهمية كبيرة، لا ينبغي لمسلم أن يخدشها أو ينال منها بدون ضرورة وإن كان الهدف سليما. إن من حق الإنسان التضحية بماله ووقته وجهده سعيا للأفضل، ولكن ليس من حقه إجبار الآخرين على ذلك. لهذا أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ رضي الله عنه. وأنكر عليه بحزم ظهر في الاستفهام الاستنكاري المتكرر مع ترقيقه قليلا بمناداة المختلف باسمه، واقتراح البديل الصحيح. وكثيرا ما يتقن الموجه والمربي الإنكار الضروري ولكنه يتجاهل أهمية تقديم البديل العملي؛ فيترك المنكَرَ عليه في حيرة من أمره.

يقول جَابِرٍ كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا. وَقَالَ جابر مَرَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ فَأَخَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً الصَّلَاةَ. وَقَالَ جابر مَرَّةً الْعِشَاءَ فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ قَوْمَهُ فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى. فَقِيلَ نَافَقْتَ يَا فُلَانُ. قَالَ: مَا نَافَقْتُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ وَنَعْمَلُ بِأَيْدِينَا وَإِنَّهُ جَاءَ يَؤُمُّنَا فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ.**
- **فَقَالَ: يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِكَذَا وَكَذَا.** قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى..."([480])

لقد جاء تحريم الربا منعا للظلم في التعامل بين الناس ويستحق إنكارا شديدا، ولكنه في هذه الحالة المحددة كان اجتهادا خاطئا ولا يهدف إلى تحقيق مصلحة شخصية. فكان التعليق مناسبا بعد التأكد من صحة الخبر، مع تقديم البديل المناسب شرعا.

يقول عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: التَّمْرُ بِالتَّمْرِ مِثْلًا بِمِثْلٍ.**

([478]) أبو داوود: البيوع ٣٠٢٥.

([479]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١١٧٤٤.

([480]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١٣٧٨٧.

- **فَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَامِلَكَ عَلَى خَيْبَرَ يَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ادْعُوهُ لِي. فَدُعِيَ لَهُ.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ؟**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَبِيعُونَنِي الْجَنِيبَ بِالْجَمْعِ صَاعًا بِصَاعٍ.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا."([481])**

قد يكون السكوت وعدم الاستجابة أكثر بلاغة من التعليق إذا كانت القضية لا تخضع للحلال والحرام ولكن القضية تتعلق بالاختلاف الشديد في بعض المبادئ. بيد أنه مع الإلحاح الشديد للطرف الآخر قد يكون رد الفعل المعاكس للطلب أكثر بلاغة، ولاسيما مع تقديم بعض الأسباب التي ربما يجهلها الطرف الآخر. ولو جاءت هذه الأسباب وحدها فقد يرفضها الطرف الآخر بسبب حماسه الشديد لرأيه، ولكنها جاءت بهذه الصيغة القوية فلا يملك الطرف الآخر إلا أن يسلم لها.

يقول أَبَو هُرَيْرَةَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ أَحْسِبُهُ مِنْ قَيْسٍ

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَنْ حِمْيَرَا.**
- **فَأَعْرَضَ عَنْهُ.**
- **ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ.**
- **فَأَعْرَضَ عَنْهُ.**
- **ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ.**
- **فَأَعْرَضَ عَنْهُ.**
- **ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ.**
- **فَأَعْرَضَ عَنْهُ وقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَحِمَ اللَّهُ حِمْيَرَا أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ."([482])**

يبدو في النص التالي أن الأطراف الأخرى في الحوار لم يكونا جادين في نظر النبي صلى الله عليه وسلم وما قالا له ليس إلا اقتراح ربما لم يكن جادا. لهذا اقتصر تعليقه على قولهما على التعبير غير اللفظي (تغير الوجه) دليل على عظم مقالتهما وبطريقة ظن معها الحاضرون أنه وجد عليهما. ولهذا أيضا حاول تطييب خاطرهما بأن أرسل في أثارهما ليأخذا نصيبهما من الهدية التي وصلته. فالمهم أنهما أدركا خطأهما.

([481]) مالك: البيوع رقم ١١٣٧.
([482]) الترمذي: المناقب رقم ٣٨٧٤.

يقول أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ) حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ.

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ** (فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ. فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ).

فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا أَفَلَا نُجَامِعُهُنّ.

فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا."([483])

إجابة حازمة باستخدام الاستعارة لتجسيد خطورة المخالفة وللقطع في مسألة تهاون الناس فيها دون التهجم على المخالفين فيها.

يقول عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

- **قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ.**
- **فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ.**
- **قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ."**([484])

وهنا كانت الإجابة وحيا –ربما - لأن المسألة مسألة تحريم ما أحل الله. ولو كان الأمر مجرد امتناع عن أكل اللحم لما استوجب هذا التوجيه الحازم. فهناك فرق دقيق ولكنه هام بينهما.

يقولِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ.**
- **فَأَنْزَلَ اللَّهُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا."**([485])

([483]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١١٩٠٤.
([484]) البخاري: النكاح رقم ٤٨٣١.
([485]) الترمذي: تفسير رقم ٢٩٨٠.

أخطأ في كبيرة:

يلاحظ في هذا النص أن الرسول صلى الله عليه وسلم حريص على درء الحدود في حالة الزنا لمن يعلن توبته بهذه الصراحة ويسلم نفسه للعدالة وإن كان الموت رجما. ويبدو أن هذه معاملة خاصة بالمختلف المعترف بخطئه والمعلن توبته بهذه الصراحة. وهذا واضح في الحالات الثلاث التالية. ومع هذا فإن درء الحدود لا يعني حرمان من يريد تطهير نفسه في هذه الدنيا من رغبته إذا ألح في ذلك. فما نسميه ب"العقوبة" هي للتخويف والتحذير قبل وقع الخطأ؛ وهي بعد وقوع الخطأ للتربية أو التعويض اللازم، وليس للانتقام والتشفي. ومن يجيء معترفا بذنبه وتائبا أحق بالرحمة، لكن مع الموازنة بين الرحمة التي تشجع المخطئ على الإقلاع عن الذنوب والزيادة في الطاعات والتي تغريه بالعودة إلى الذنب مرة أخرى. ويؤكد هذه الحقيقة أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر برجم الأطراف الأخرى في عدد من حوادث الزنا إلا في حالة الزوجة التي زنت وأخذ زوجها عوضا وذلك بشرط اعترافها.([٤٨٦])

يقول سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: طَهِّرْنِي.**
- **فَقَالَ: وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ** (فَرَجَعَ ماعز غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ)
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ.**

(فَرَجَعَ ماعزغَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ(

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي.**

(فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ)

- **قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه: فِيمَ أُطَهِّرُكَ؟**
- **فَقَالَ: مِنَ الزِّنَى.** (فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِهِ جُنُونٌ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ)

فَقَالَ: أَشَرِبَ خَمْرًا؟ (فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ(

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَزَنَيْتَ؟**
- **فَقَالَ: نَعَمْ. (فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ(.**

ويقول جد سليمان بن بريدة فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ.

- **فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ.**
- **قَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ.**

([486]) البخاري: الصلح رقم ٢٤٩٨.

ويضيف الراوي بأن امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْد جاءت أيضا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

- **فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي.**
- **فَقَالَ: وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ.**
- **فَقَالَتْ: أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ.**
- **قَالَ: وَمَا ذَاكِ؟**
- **قَالَتْ: أنا حُبْلَى مِنَ الزِّنَى.**
- **فَقَالَ: آنْتِ؟**
- **قَالَتْ: نَعَمْ.**

فَقَالَ لَهَا: حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ. (فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ فَقَالَ إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَرَجَمَهَا.)([487])

وكذلك من جاء معترفا بخطئه لم يعنفه الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن أخبره بما يجب عليه برفق. بل، وساعده على أداء الكفارة التي عليه إذ كان عاجزا، وذلك تدريبا له على الامتثال لأوامر الله. وربما مازحه النبي صلى الله عليه وسلم رفقا بحالته التي أدت به إلى المخالفة وضحك منه كما هو الحال في النص التالي.

يقول سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ: كُنْتُ رَجُلًا قَدْ أُوتِيتُ مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ مَا لَمْ يُؤْتَ غَيْرِي. فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ تَظَاهَرْتُ مِنِ امْرَأَتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ فَرَقًا مِنْ أَنْ أُصِيبَ مِنْهَا فِي لَيْلَتِي فَأَتَتَابَعَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُدْرِكَنِي النَّهَارُ وَأَنَا لَا أَقْدِرُ أَنْ أَنْزِعَ. فَبَيْنَمَا هِيَ تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا... قَالَ فَخَرَجْتُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي

- **فَقَالَ: أَنْتَ بِذَاكَ؟**
- **قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ.**
- **قَالَ: أَنْتَ بِذَاكَ؟**
- **قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ.**
- **قَالَ: أَنْتَ بِذَاكَ؟**
- **قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ، وَهَا أَنَا ذَا فَأَمْضِ فِيَّ حُكْمَ اللَّهِ فَإِنِّي صَابِرٌ لِذَلِكَ.**
- **قَالَ: أَعْتِقْ رَقَبَةً. (قَالَ فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ عُنُقِي بِيَدِي)**

([487]) مسلم: الحدود رقم ٣٢٠٧.

- **فَقُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا.**
- **قَالَ: صُمْ شَهْرَيْنِ.**
- **قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَهَلْ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي إِلَّا فِي الصِّيَامِ.**
- **قَالَ: فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا.**
- **قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ بِتْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ وَحْشَى مَا لَنَا عَشَاءٌ.**

قَالَ: اذْهَبْ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ فَقُلْ لَهُ فَلْيَدْفَعْهَا إِلَيْكَ فَأَطْعِمْ عَنْكَ مِنْهَا وَسْقًا سِتِّينَ مِسْكِينًا ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عَلَيْكَ وَعَلَى عِيَالِكَ. (قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي فَقُلْتُ وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ وَسُوءَ الرَّأْيِ وَوَجَدْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّعَةَ وَالْبَرَكَةَ أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ فَادْفَعُوهَا إِلَيَّ فَدَفَعُوهَا إِلَيَّ.")([488])

ويقول أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ.

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْت.**
- **قَالَ: مَا لَكَ؟**
- **قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.**
- **قَالَ: لَا.**
- **فَقَالَ: فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا.**
- **قَالَ: لَا.**

(فَمَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ.

- **قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟**
- **فَقَالَ: أَنَا.**
- **قَالَ: خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ.**
- **فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.**

فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ.

([488]) الترمذي: تفسير رقم ٣٢٢١.

- **ثُمَّ قَالَ أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ ."**([489])

وفي النص التالي يغضب الرسول صلى الله عليه وسلم بشدة للاعتداء على الذمي ولتفضيل نبي على آخر. وعبّر عن غضبه بما ظهر على وجهه عليه الصلاة والسلام من علامات رآها الآخرون. ورغم كون الإنكار كان لتفضيله على الأنبياء الآخرين فإنه عبارته الأولى كانت عامة في صف المسلم أيضا.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ رَضِي الله عَنْه بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ فَقَالَ لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ. فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ تَقُولُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ

- **فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟**
- **فَقَالَ: لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَه؟**
- **فَذَكَرَهُ.** (بيّن سبب لطمه اليهودي)
- **فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَمْ بُعِثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى."**([490])

عندما يكون الحق ملتبسا بسبب غياب البينة وبسبب غلبة شهادة الأكثرية رواية الفرد، فإنه ليس أمام القاضي سوى الحكم للأكثرية، وإلا فإن السفهاء سيتجرءون على الصالحين. ولهذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم حازما. نعم قد يتدخل الوحي ليكشف الحقيقة، ولكن هذا خاص بعهد النبوة.

يقولِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ: ابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلَاحٌ وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ فَنُقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا وَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا. قَالَ: قتادة فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا فَقِيلَ لَنَا قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ. قَال قتادة: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ وَاللَّهِ مَا نُرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ. فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقَالَ أَنَا أَسْرِقُ فَوَاللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. قَالُوا: إِلَيْكَ عَنْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا. فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا. فَقَالَ لِي عَمِّي يَا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ قَتَادَةُ فَأَتَيْتُ

([489]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٠.
([490]) البخاري: أحاديث الأنبياء رقم ٣١٦٢.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَقُلْتُ إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلَ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَآمُرُ فِي ذَلِكَ.** (فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ)
- **فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ.**
- **قَالَ قَتَادَةُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ.**
- **فَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَلَا بَيِّنَةٍ؟**
- **قَالَ فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ.** فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ
- **فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) بَنِي أُبَيْرِقٍ (وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ) أَيْ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ (إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ) إِلَى قَوْلِهِ (غَفُورًا رَحِيمًا) أَيْ لَوِ** اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ (وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ) إِلَى قَوْلِهِ (إِثْمًا مُبِينًا). فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسِّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ فَقَالَ قَتَادَةُ لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلَاحِ وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَشَا أَوْ عَمي فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكُنْتُ أُرَى إِسْلَامُهُ مَدْخُولًا فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلَاحِ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا..."([٤٩١])

وهذا حوار آخر فيه تأكيد على ضرورة إحضار البينة للمدعي. ومع أن التهمة ثابتة في الغالب ولكن يأبى الرسول صلى الله عليه وسلم محاباة المسلم على غير المسلم فيطبق في حق الكافر حكما شرعيا غير الحكم الذي يطبقه على المسلمين في هذه القضية. وتمكن عليه الصلاة والسلام من إقناع المدعي بوجاهة الحكم عن طريق التخيير بين شيئين فيه إنصاف للطرفين: المدعي والمدعى عليه. ثم أرضى المدعي من مال الدولة.

خرج عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ فَأُخْبِرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا:

---

(30) الترمذي: تفسير رقم ٢٩٦٢.

مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ

- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُحَيِّصَةَ: كَبِّرْ كَبِّرْ (يُرِيدُ السِّنَّ فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ)**
- **ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ**
- **فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ بِهِ.**
- **فَكُتِبَ مَا قَتَلْنَاهُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟**
- **قَالُوا: لَا.**
- **قَالَ: أَفَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟**

قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ. (فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتِ الدَّارَ قَالَ سَهْلٌ فَرَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ).([492])

يتكون النص الحواري التالي من تعبيرات لفظية وأخرى غير لفظية بليغة تتناسب مع المواقف المختلفة وتطوراتها. فالجهاد واجب عام ينبغي أن لا يتقاعس عنه أي مسلم قادر. وبعبارة أخرى، هي قضية عامة وهامة فلابد أن يكون الإنكار على المقصر فيها حازما يليق بأهمية القضية. والرسول صلى الله عليه وسلم في حاجة إلى تحذير المسلمين عامة. ولكن القضية معقدة لوجود بعض المنافقين الذين لا يتورعون عن الحلف بأعظم الأيمان على ما يقولون. ومن زاوية أخرى، فإن هذه فرصة مواتية لاستخدامهم كوسيلة تحذير حازمة تليق بأهمية القضية، وذلك لقوة إيمان كعب ومن معه الذين اعترفوا بتقصيرهم. كان إيمانهم قويا وكافيا لأن يتخذ منهم الرسول صلى الله عليه وسلم عينة ينبه بواسطتها إلى أهمية واجب الجهاد على المجتمع الإسلامي. ففعل بهم ما فعل. وفي يقيني أنه لو علم ضعفا في إيمانهم وهشاشة فيها لما صنع ما صنع.

يقول كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَيْرِهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ... وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ... وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزَاةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزَاةُ

([492]) البخاري: الأحكام رقم ٦٦٥٥.

فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ. وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ (أي سجلَ). فَقَالَ كَعْبٌ فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ يَتَغَيَّبُ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيُخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلُّ وَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ. فَتَجَهَّزَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ فَأَرْجِعَ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا فَأَقُولُ فِي نَفْسِي أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى شَمَّرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا. فَقُلْتُ الْجَهَازُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ فَغَدَوْتُ بَعْدَ مَا فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا مِنْ جَهَازِي ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ وَلَيْتَ أَنِّي فَعَلْتُ ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي. فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطُفْتُ فِيهِمْ يَحْزُنُنِي أَنْ لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَهُ اللَّهُ. وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: حَبَسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَمَا قُلْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَثِّي فَطَفِقْتُ أَتَفَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا أَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي. فَلَمَّا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُتَخَلِّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا. فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَانِيَتَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى **جِئْتُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ.**

ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَ فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي مَا خَلَّفَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ اسْتَمَرَّ ظَهْرُكَ؟

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي أَخْرُجُ مِنْ سَخْطَتِهِ بِعُذْرٍ لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا وَلَكِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى عَنِّي بِهِ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى يُسْخِطُكَ عَلَيَّ وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ

بِصِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو قُرَّةَ عَيْنِي عَفْوًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَفْرَغَ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيكَ.

فَقُمْتُ وَبَادَرَتْ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ الْمُتَخَلِّفُونَ. لَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ مِنْ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ. قَالَ كعب: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي. ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مَا قُلْتَ فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ. فَقُلْتُ لَهُمْ مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيُّ وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي. قَالَ كعب: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي مِنْ نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي كُنْتُ أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ **فَكُنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ فَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ.** حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ حَائِطَ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِطَعَامٍ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَ فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ. فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ **الْخَمْسِينَ إِذَا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ قَالَ فَقُلْتُ أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: بَلِ اعْتَزِلْهَا فَلَا تَقْرَبْهَا.** قَالَ كعب وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ...

قَالَ كعب فَلَبِثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالُ خَمْسِينَ لَيْلَةً حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ

الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ سَمِعْتُ صَارِخًا أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ. قَالَ كعب فَخَرَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ. فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ يُبَشِّرُونَ وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ وَأَوْفَى الْجَبَلَ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ. فَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ لِيَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ النَّاسُ. فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي... قَالَ كَعْبٌ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ.**
- **قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟**
- **قَالَ: لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.**

(وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ حَتَّى يُعْرَفَ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْه).

- **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ.**
- **فَقُلْتُ إِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ. وَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا اللَّهُ تَعَالَى نَجَّانِي بِالصِّدْقِ وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيتُ.**

قَالَ كعب: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ).")[٤٩٣]

كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعامل المذنب التائب والمعترف بخطئه برفق خاص فإنه أيضا لا يعامل الإنسان على الخطأ الواحد ناسيا حسناته السابقة ومواقفه المشرفة الأخرى. وهذا عين الإنصاف. فبدون هذا الإنصاف قد

([493]) أحمد: المكيون رقم ١٥٢٢٩.

ينتكس الإنسان ويتخذ موقفا عدائيا متعمدا بعد أن يكون قد أخطأ تهاونا أو اجتهادا أو جهلا. فالمساواة المطلقة التي ينادي بها بعض العلمانيين قد تكون ظلما أحيانا.

يقول عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْه بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا. فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟**
- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ صَدَقَكُمْ.**
- **قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ.**
- **قَالَ النبي: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ *."([494])**

([494]) البخاري: الجهاد والسير رقم ٢٧٨٥.

الفصل العاشر

المسلم المختلف في قضايا صغيرة

تم تصنيف هذه النصوص تحت هذا الاسم لأنها قضايا يختلف فيها المسلم عن الأمثل أو يرتكب أخطاء في قضايا ليست أساسية مثل القضايا العقدية أو الأركان والفرائض، أو الحلال والحرام أو المخالفات التي تترتب عليها كفارات محددة. بيد أنها تتصل بقضايا فرعية تندرج في المسنون أو المكروهات أو الآداب العامة أو أن المحاور الآخر يطلب رخصة في أمر محظور.

يتسم أسلوب النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المجموعة بالميل إلى التيسير، والحث على الاقتصاد في الطاعة مثلا وتقديم البدائل المفتوحة التي يملك الطرف الآخر عدم الأخذ بها.

أخطأ ـفي الغالب- جهلا في صغيرة:

قد يأتي الجاهل بتصرفات مستهجنة تتعلق بالآداب العامة فكان تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم معها رقيقا يجمع بين اللطف والإنكار. فهو في النص التالي لم يتجاوز إعادة الكلمة التي استنكرها على صاحبها مرات، وفي النص الذي يليه لم يزد على إجابة المنادي بصوت جهوري بمثل صوته. وكلها تمثل الإنكار العملي. بيد أنه إن وجد الفرصة مواتية للتعليم فإنه ينتهزها ولا يقتصر على الإجابة المختصرة.

يقول جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عن نفسه:

- **أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَوْتُ.**
- **فَقَال: النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ هَذَا؟**
- **قُلْتُ: أَنَا.**
- **فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا أَنَا".**([495])

ويروي صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ قائلا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ،

- **إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ: يَا مُحَمَّدُ.**
- **فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ صَوْتِهِ: هَاؤُمْ.** فَقُلْنَا لَهُ وَيْحَكَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا.
- **فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَغْضُضُ وقَالَ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ.**
- **قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.**

([495]) مسلم: الآداب رقم ٤٠١١.

فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ بَابًا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا عَرْضُهُ أَوْ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا...خَلَقَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مَفْتُوحًا يَعْنِي لِلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ.([496])

قد يكون من المناسب توجيه الطرف الآخر بواسطة شخص آخر وربما – أيضا- بحيث يسمع صاحب الشأن بنفسه، ولكن بطريقة لا تتجاوز الرفق وتقديم البديل الصحيح للفعل المنكر عليه.

حَدَّثَنَا رَجُلٌ مَنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتٍ،

- **فَقَالَ: أَلِجُ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ: اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ. فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. أَأَدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ.**
- **فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟**
- **فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ.**([497])

أما هنا فالمسألة ذات أهمية فالأمر يستوجب التوجيه المباشر مع تقديم البديل وبيان للسبب في الإنكار.

يقول هُزَيْلٍ جَاءَ رَجُلٌ،

- **فَوَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فَقَامَ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ.**
- **فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَكَذَا عَنْكَ أَوْ هَكَذَا فَإِنَّمَا الِاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ.**([498])

قد يصدر من الجاهل أشياء لا تخطر على البال فيحتاج الأمر إلى التوجيه مع الأناة وسعة الصدر والتعامل معه بهدوء وروية، منعا من تنفير الطرف الآخر أو التسبب له في الأذى. وقد يقتضي هذا تركه يستمر في خطئه وعدم التدخل حتى يكمله ليتجنب إلحاق الضرر به. ثم تقدم له النصيحة بإخباره بأن ما فعله لا يصح بأسلوب الإخبار وليس بأسلوب المخاصمة.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَصَلَّى فَلَمَّا فَرَغَ،

([496]) الترمذي: الدعوات رقم ٣٤٥٨.
([497]) أبو داود: الاستئذان رقم ٤٥٠٨.
([498]) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٠٦.

قَالَ: اللهِ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.،

فَقَالَ: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ.([499])

ويقول أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ في روايته بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ

- **فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْ مَهْ.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ.** فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ
- **ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.** (أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ(.([500])

وقد تكون القضية صغيرة ولكن قد يكون أسلوب الطرف الآخر خشنا فيأتيه الرد بأسلوب مماثل، ولكن بطريقة موجهة للمجهول وبصفته قاعدة عامة، ليست موجهة مباشرة إلى الطرف الآخر.

يقول أَبَو هُرَيْرَةَ رَضِي اللهِ عَنْه:

قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا.

- **فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا.**
- **فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ.**([501])

وهنا يبدو أن المرأة كانت تبكي بما يشبه النياحة على صبيها المتوفى، لهذا استوجب من الرسول صلى الله عليه وسلم توجيهها مرة أخرى بشيء من الحزم لم يتجاوز التأكيد على توجيهه في المرة الأولى بأسلوب آخر ، وذلك رغم رد فعلها العنيف على التوجيه في المرة الأولى. فالنبي الرحيم كان يوازن بين التعاطف معها في مصيبتها وبين التعبير المشروع عن الحزن.

([499]) الترمذي: الطهارة رقم ١٣٧.
([500]) مسلم: الطهارة رقم ٤٢٩.
([501]) البخاري: الأدب رقم ٥٥٣٨.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا،

- **فَقَالَ لَهَا: اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي.**
- **فَقَالَتْ: وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي.**
- **فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ.**
- **فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَعْرِفْكَ.**

فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ.([502])

وهنا يستخدم النبي صلى الله عليه وسلم التعليق العملي أو التعبير غير اللفظي لينكر على من لم يحمد الله، وذلك بتشميت من حمد الله وحرمان لآخر الذي لم يحمد الله.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِي الله عَنْه:

- **عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ.**
- **فَقِيلَ لَهُ.**
- **فَقَالَ: هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ.**([503])

وفي النص التالي يظهر التعبير غير اللفظي، أي الإعراض وعدم رد السلام وسيلة للتعبير بحزم عن إنكاره عليه الصلاة والسلام. فكان الأثر بليغا. وهي طريقة خاصة بمن له سلطة على الطرف الآخر.

يقولْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- **خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟**
- **قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ.**
- **فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ.**
- **وجَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ.**
- **فَأَعْرَضَ عَنْهُ الرسول صلى الله عليه وسلم.** صَنَعَ ذَلِكَ مِرَارًا حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- **قَالُوا: خَرَجَ فَرَأَى قُبَّتَكَ.**
- **فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ.**
- **فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا قَالَ: مَا فَعَلَتِ الْقُبَّةُ.**

([502]) مسلم: الجنائز رقم ١٥٣٥.
([503]) مسلم: الزهد رقم ٥٧٥٣.

- **قَالُوا: شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَهَدَمَهَا.**
- **فَقَالَ: أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا إِلَّا مَا لَا، يَعْنِي مَا لَا بُدَّ مِنْهُ.**([504])

ويستخدم النبي صلى الله عليه وسلم الاستفهام الاستنكاري بأسلوب بليغ لينكر بحزم على من يحلف بالله أن لا يفعل الخير.

تقول عَائِشَةَ رَضِي الله عَنْهَا أن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمع صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا،

- **وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ.**
- **وَالآخر يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ.**
- **فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ.**
- **فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.**([505])

ينبغي على ولي الأمر أن لا يجامل في أمور المسلمين أو الأمور العامة من لا يعتبر كفوا. ومن علامات عدم الكفاءة في الأمور المالية خاصة – عند النبي صلى الله عليه وسلم- حرص الإنسان على الولاية فيها. ومع هذا فهو لا يجابه الطرف الآخر برأيه ولكن يصوغه في هيئة قاعدة عامة.

يقول أَبِو مُوسَى الأشعري دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي،

- **فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ.**
- **فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُوَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ.**([506])

وهنا أيضا يستخدم الرسول صلى الله عليه وسلم الأسلوب غير المباشر الذي يتضمن السبب في رفضه الاستجابة لطلب الطرف الآخر.

يقولْ أَنَسٍ غَلَا السِّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعِّرْ لَنَا.**
- **فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ.**([507])

([504]) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٥٩.
([505]) البخاري: الصلح رقم ٢٥٠٦.
([506]) مسلم: الإمارة رقم ٣٤٠٢.

يميل كثير من المشرعين والمفتين إلى اختيار أصعب الأنظمة أو الفتاوى للناس في كثير من القضايا، وذلك خوفا ن الوقوع في التساهل والشبهة. أما النبي عليه الصلاة والسلام فالتيسير مبدؤه، فهو يفرق بين الركن والسنة، والأصل والفرع حتى في العبادات.

يقول الْبَرَاءِ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ،

- **قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ.**
- **قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا أَوْ قَالَ اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ."([507])**

ويؤكد ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهمَا هذا المبدأ، حيث يقول كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى،

- **فَيَقُولُ: لَا حَرَجَ.**
- **فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ.**
- **قَالَ: اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ.**
- **وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ.**
- **فَقَالَ: لَا حَرَجَ."([508])**

أخطأ الاجتهاد في صغيرة أوفي نوافل:

قد يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم الحوار وبخاصة الاستفهام الاستفساري للتشويق إلى ما يقوله وجذب الانتباه إليه ولاسيما إذا كانت بشرى سارة. والمختلف هنا هو من أخطأ الإجابة على السؤال.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ :

- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟**
- **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.**
- **قَالَ: إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ.**
- **قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.**

([507]) الترمذي: البيوع رقم ١٢٣٥.
([508]) البخاري: الحج رقم ٩١٥.
([509]) البخاري: الجمعة رقم ١٦٢٠.

- **قَالَ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ.** قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ.([510])

إذا كان أُبيّ رضي الله عنه في الصلاة (أي بين تكبيرة التحريم وبين السلام) فالغالب أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يداعبه بمعاتبته على عدم ترك الصلاة والاستجابة لدعوته. أما إذا كان خارج الصلاة فهو يستحق العتاب بالصيغة التي وردت بمدلولها الظاهر، حيث يستخدم الاستفهام للعتاب أو الإنكار مرتين، ولكن في النهاية يعلمه شيئا بطريقة مشوقة، حيث يجعله يحزر ذلك بنفسه.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ:

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أُبَيُّ.**
- **وَهُوَ يُصَلِّي فَالْتَفَتَ أُبَيٌّ.**
- **وَلَمْ يُجِبْهُ وَصَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ.**
- **قَالَ: أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ { اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ}.**
- **قَالَ: بَلَى وَلَا أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.**
- **قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يَنْزِلْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا.**
- **قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّه.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ.**
- **فَقَرَأَ أبي أُمَّ الْقُرْآنِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُه".([511])**

وهنا يزيل النبي صلى الله عليه وسلم الشعور بالذنب عند الطرف الآخر ويعلمه القاعدة في تغيير الرأي وفضل تغيير الرأي إلى ما هو أفضل وإن أقسم على

([510]) مسلم: الإمارة رقم ٣٩٣٩.

([511]) البخاري: تفسير القرآن رقم ٤١١٤.

الرأي الأول مع التحليل. فالرجوع إلى الحق فضيلة وإن كان هو صاحب السلطة التنفيذية والتشريعية، وذلك بخلاف السائد بين عامة الناس.

يقول أَبِو مُوسَى جئت إلى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُه،

- **فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ. فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ،**
- **فَدَعَا بِنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى.** فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينَهُ لَا يُبَارَكُ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ،
- **فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا أَفَنَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.**
- **قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا. فَانْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.**([512])

إن النبي صلى الله عليه وسلم يملك أن يعطي ابنته فاطمة خادمة وهي تستحق ذلك، وليس في الشرع ما يمنع من ذلك، ولكنه أعرف بمصلحة ابنته فيحثها على التقشف في العيش. ويناديها باسمها ملاطفة لها ثم يقترح عليها ما يحقق لها المتاع في الآخرة، وذلك بديلا عن ما طلبته من متاع الدنيا.

يروي عَلِيٌّ رَضِيَ الله عَنْه قصته وقصة فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتي كَانَتْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيْه، فقالَ إن فاطمةَ جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَ فِي يَدِهَا وَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَ فِي نَحْرِهَا وَكَنَسَتِ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدَمٌ فَقُلْتُ لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا.

- **فَأَتَتْهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاثًا فَرَجَعَتْ.**
- **فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا كَانَ حَاجَتُكِ؟**
- **فَسَكَتَتْ فَقُال عليُ: أَنَا أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَتْ فِي يَدِهَا وَحَمَلَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ فِي نَحْرِهَا فَلَمَّا أَنْ جَاءَكَ الْخَدَمُ أَمَرْتُهَا أَنْ تَأْتِيَكَ فَتَسْتَخْدِمَكَ خَادِمًا يَقِيهَا حَرَّ مَا هِيَ فِيهِ.**
- **قَالَ: اتَّقِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكِ وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكِ فَإِذَا أَخَذْتِ مَضْجَعَكِ فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ مِائَةٌ فَهِيَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ.**
- **قَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَنْ رَسُولِهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**([513])

([512]) مسلم: الإيمان رقم ٣١١١.

([513]) أبو داود: الخراج والإمارة رقم ٢٥٩٥.

وفي النص التالي يبرز طول بال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحاول إقناع الطرف الآخر بالاقتصاد في الطاعة، وذلك رغم الإصرار الواضح من الطرف الثاني. وهو أمر يعجب له الإنسان وذلك لأن النبي كان في إمكانه أن يأمره فلا يملك الطرف الآخر إلا الانصياع، ولكن الأمر فيه بحبوحة وما يصر عليه الطرف فيه خير ومباح. والرسول عليه الصلاة والسلام يدرك هذه الحقيقة ويضعها في الاعتبار فيوازن بينها وبين حرصه على مبدأ الاقتصاد في الطاعة التي تمكن الإنسان من المداومة عليها. لهذا يبذل جهدا ملحوظا في إقناع الطرف الآخر، دون إلزامه بشيء. فهو يقدم له البديل تلو البديل دون ملل.

يقول عَبْدُ اللَّهِ بن عمرو العاص:

- **دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ.**
- **قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.**
- **قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي نِصْفِ كُلِّ شَهْرٍ.**
- **قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.**
- **قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَزِيدَنَّ. وَبَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ.**
- **قَالُ: إِنِّي لَأَصُومُهُ يَا رَسُولَ اللَّه.**
- **قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.**
- **قَالَ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.**
- **قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ.**
- **قَالَ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.**

قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّه.([514])

استفهام استفساري عن الحقيقة ثم استفهام عتابي من النبي صلى الله عليه وسلم ثم تقبل للعذر وتقديم للبديل المناسب، دون زيادة.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَبْرٍ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا،

- **فَقَالَ مَتَى دُفِنَ هَذَا؟**
- **قَالُوا: الْبَارِحَةَ.**
- **قَالَ: أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟**
- **قَالُوا: دَفَنَّاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ.**

([514]) أحمد: المكثرون من الصحابة رقم ٦٥٨١.

- **فَقَامَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ** قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **وَأَنَا فِيهِمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ.**([515])

وهنا كذلك استفهام استفساري لمعرفة السبب بأسلوب رقيق يأتي في صيغة الإخبار وليس في صيغة السؤال المباشر، ثم بيان للحكم الشرعي دون زيادة عليه.
يقول حُذَيْفَةَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَاسَحَهُ وَدَعَا لَه؛

- **فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكْرَةً فَحِدْتُ عَنْهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ.**
- **فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُكَ فَحِدْتَ عَنِّي.**
- **فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَخَشِيتُ أَنْ تَمَسَّنِي.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ .**"([516])

ومع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان صاحب سلطة تشريعية وتنفيذية فإنه في هذا النص لا يتجاوز تبليغ الطرف الآخر الحكم في المسألة المعروضة حتى مع إلحاح الطرف الثاني. وكان في إمكانه استخدام صيغة النهي المباشرة. بل، ويقبل المناقشة فيه ويحاول إقناع الطرف الآخر بالأدلة العقلية مثل المقارنة بين وضع المرأة قبل الإسلام وبعد الإسلام.
تقول أُمَّ سَلَمَةَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا أَفَتَكْحُلُهَا؟**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ.** (قَالَ حُمَيْدٌ فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ قَالَ تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا).([517])

ونلاحظ في النص التالي أن النبي صلى الله عليه وسلم يستخدم الاستفهام للإنكار على أم سلمة أو للاستفسار عما فعلته بنفسها، ويستمع إلى دفاعها ويناقشها بتقيد السبب، ثم يقدم لها البديل لما أنكره عليها بكل هدوء.

([515]) البخاري: الجنائز رقم ١٢٣٧.
([516]) لنسائي: الطهارة رقم ٢٦٧.
([517]) البخاري: الطلاق رقم ٤٩٢٠.

تقول أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ أَسِيدٍ عَنْ أُمِّهَا أَنَّ زَوْجَهَا تُوُفِّيَ وَكَانَتْ تَشْتَكِي عَيْنَهَا فَتَكْتَحِلُ الْجَلَاءَ فَأَرْسَلَتْ مَوْلَاةً لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْهَا عَنْ كُحْلِ الْجَلَاءِ. فَقَالَتْ: لَا تَكْتَحِلُ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْه، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَة،

- **وَقَدْ جَعَلْتُ عَلَى عَيْنِي صَبْرًا.**
- **فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟**
- **قُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ فِيهِ طِيبٌ.**
- **قَالَ: إِنَّهُ يَشُبُّ الْوَجْهَ فَلَا تَجْعَلِيهِ إِلَّا بِاللَّيْلِ وَلَا تَمْتَشِطِي بِالطِّيبِ وَلَا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ خِضَابٌ.**
- **قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْتَشِطُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟**
- **قَالَ بِالسِّدْرِ تُغَلِّفِينَ بِهِ رَأْسَكِ.**([518])

ويظهر صبر النبي صلى الله عليه وسلم وأناته جليا في النص التالي. فهو يستخدم سلسلة من الاستفهامات التقريرية مع الشاب حسن النية ليستدرجه إلى حكم الإسلام في الزنا.

يقول أبو أُمَامَةَ إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا.** فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ قَالُوا مَهْ مَهْ.
- **فَقَالَ: ادْنُهْ.**
- **فَدَنَا مِنْهُ فَجَلَسَ.**
- **قَالَ: أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.**
- **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِم. أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.**
- **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ:**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.**
- **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.**
- **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.**

([518]) النسائي: الطلاق رقم ٣٤٨١.

- **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ. فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ.** فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ ([519])

وهنا يعلق الرسول صلى الله عليه وسلم بصفته المشرع على التحذير بجملة إخبارية قصيرة يندرج فيها السبب في كون اعتقاد الطرف الآخر غير صحيح. فيتجنب بذلك جرح شعور من يريد التفضل عليه بتحذيره من الماء.

يقول سَلَمَةَ ابْنِ الْمُحَبَّقِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَتَى عَلَى بَيْتٍ فَإِذَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ،

- **فَسَأَلَ الْمَاءَ.**
- **فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ.**
- **فَقَالَ دِبَاغُهَا طُهُورُهَا."**([520])

وهنا يستخدم النبي صلى الله عليه وسلم التوجيه عمليا بالتمثيل بدلا من الاقتصار على الألفاظ، فهو أبلغ في إيصال المعلومة وتثبيتها في الذهن.

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فَصَلَّيْتُ

- **فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.**([521])

قد يظهر تلطف النبي صلى عليه وسلم بالتعبير عن إعجابه بطرافة السبب الذي بنى عليه الطرف الآخر اجتهاده فيداعبه مناديا إياه باسمه ويذكره بما فعل بأسلوب الاستفهام الاستفساري، ثم بضحك من عذره الذي أبداه.

يقول عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ،

- **فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقَالَ: يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟** فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الِاغْتِسَالِ.
- **وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)**

([519]) أحمد: باقي مسند الأنصار رقم ٢١١٨٥.
([520]) أبو داود: اللباس رقم ٣٥٩٦.
([521]) البخاري: التيمم رقم ٣٢٦.

- **فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.**(٥٢٢)

إذ كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحرص على الثناء على ما هو إيجابي عند الطرف الآخر لتكون الاستجابة أفضل وهو صاحب سلطة، فإن التوجيه بين الأنداد أحوج إلى التقديم له بثناء على ما عند الطرف الآخر من إيجابيات حتى وإن كانت غير ظاهرة للكثيرين.

يقولَ أَبَو بَكْرَةَ أَنَّهُ

- **دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاكِعٌ قَالَ فَرَكَعْتُ دُونَ الصَّفِّ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ."**(٥٢٣)

الاستفهام الاستفساري للتحقق أو لمعرفة السبب أسلوب نبوي مألوف قبل أن يعلق أو يصدر توجيها. وبعد أن عرف السبب لم يزد على التوجيه وتقديم الحل اللازم في مثل هذه القضية.

يقول جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيُّ عَنْ أَبِيهِ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّتَهُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَالَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَانْحَرَفَ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي أُخْرَى الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ، فَقَالَ عَلَيَّ بِهِمَا فَجِيءَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا،

- **فَقَالَ: مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟**
- **فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا.**
- **قَالَ: فَلَا تَفْعَلَا إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ.**(٥٢٤)

كانت القضية قضية منهج خاطئ له بريق ودوافعه تبدو مقنعة وليس مجرد فهم خاطئ فكان لابد من الحزم في التعامل معها بعبارات جلية وحازمة من المشرع يوضح السبيل القويم.

يقول أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ الله عَنْه جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا.

- **فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا.**

---

(522) أبو داود: الطهارة رقم ٢٨٣.
(523) أبو داود: الصلاة رقم ٥٨٥.
(524) الترمذي: الصلاة رقم ٢٠٣.

- **فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي."([525])

هناك نذر علم به الرسول صلى الله عليه وسلم، وجيئ بالكافر، أي لم يأت طواعية، ثم هو عندما يرى النبي صلى الله عليه وسلم يقول "إني تبت إلى الله". وهي ليست بمقام الشهادتين، وهناك شك في الدافع الحقيقي لقوله هذا. هل هو الطمع في النجاة في الدنيا فحسب أو الطمع في النجاة في الدنيا والآخرة. فترك الرسول صلى الله عليه وسلم لصاحب النذر فرصة كافية لم يقتنصها. وبهذا ربما رجّح النبي صلى الله عليه وسلم صدق الرجل فبايعه. وهذا ليس بيت القصيد ولكن بيت القصيد أن بعض المواقف يختلط فيها الصواب بالخطأ ويحتاج إلى حذر شديد قبل اتخاذ قرار بشأنها.

يقول أنسُ بن مالك غزوت حُنَيْنًا مع الرسول صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ فَحَمَلُوا عَلَيْنَا حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا فَيَدُقُّنَا وَيَحْطِمُنَا فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ. وَجَعَلَ يُجَاءُ بِهِمْ فَيُبَايِعُونَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَلَيَّ نَذْرًا إِنْ جَاءَ اللَّهُ بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مُنْذُ الْيَوْمَ يَحْطِمُنَا لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِيءَ بِالرَّجُلِ فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُبْتُ إِلَى اللَّهِ.**
- **فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبَايِعُهُ لِيَفِيَ الْآخَرُ بِنَذْرِهِ.**
- **وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَتَصَدَّى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْمُرَهُ بِقَتْلِهِ وَجَعَلَ يَهَابُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْتُلَهُ. فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَصْنَعُ شَيْئًا،**
- **بَايَعَهُ.**
- **فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذْرِي.**
- **فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُمْسِكْ عَنْهُ مُنْذُ الْيَوْمَ إِلَّا لِتُوفِيَ بِنَذْرِكَ.**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَوْمَضْتَ إِلَيّ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُومِضَ، وقال النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.**([526])

([525]) البخاري: النكاح رقم ٤٦٧٥.
([526]) أبو داود: الجنائز رقم ٢٧٧٩.

أخطأ في صغيرة:

قد يخطئ الإنسان الفهم ويتصرف في ضوء هذا الفهم فليس في هذه الحال علاج أفضل من إزالة أسباب الخطأ في الفهم فورا بعبارات صريحة لا التواء فيها.

يقول أَبِو رَافِعٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ لِلْمَغْرِبِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْرِعُ إِلَى الْمَغْرِبِ،

- **مَرَرْنَا بِالْبَقِيعِ فَقَالَ: أُفٍّ لَكَ أُفٍّ لَكَ.**
- **قَالَ أبو رافع فَكَبُرَ ذَلِكَ فِي ذَرْعِي فَاسْتَأْخَرْتُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي.**
- **فَقَالَ: مَا لَكَ؟ امْشِ.**
- **فَقُلْت، أي أبو رافعُ: أَحْدَثْتَ حَدَثًا؟**
- **قَالَ: مَا ذَاكَ؟**
- **قُلْتُ: أَفَّفْتَ بِي.**
- **قَالَ: لَا وَلَكِنْ هَذَا فُلَانٌ بَعَثْتُهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلَانٍ فَغَلَّ نَمِرَةً فَدُرِّعَ الْآنَ مِثْلُهَا مِنْ نَارٍ.**([527])

بصرف النظر عن الدوافع الذاتية قد يقوم المسلم أو المسلمة بعمل فيه جرأة غير مألوفة أو مرفوضة عرفا فيضع الطرف الأول في موقف حرج. لهذا يحتاج هذا الشخص توجيها، ولكن من طرف محايد. وهنا تعرض المرأة نفسها عليه، ويأبى الأدب النبوي رفضها صراحة. فلم يجد النبي صلى الله عليه وسلم خيرا من التزام الصمت حتى جاء الفرج الرباني فأحسن الاستفادة منها فورا.

يقول سَهْل جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَتْ: جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي فَقَامَتْ طَوِيلًا.**
- **فَنَظَرَ وَصَوَّبَ فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا قَالَ رَجُلٌ زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ.**
- **قَالَ: عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصْدِقُهَا؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: انْظُرْ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فقَالَ وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا.**
- **قَالَ: اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ.**
- **قَالَ: لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ.** (وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ) **فَقَالَ أُصْدِقُهَا إِزَارِي.**

([527]) النسائي: الإمامة رقم ٨٥٣.

- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِزَارُكَ إِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ.** (فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ)،
- **فَقَالَ: مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟**
- **قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَكَذَا** (لِسُوَرٍ عَدَّدَهَا).
- **قَالَ: قَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ.**([528])

عندما يكون الظرف مناسبا لا تقتصر النصيحة على مجرد التعبير ببعض الكلمات، ولكن تأتي المساعدة العملية لتسند النصيحة أو تسبقها فتكون النصيحة أبلغ وأكثر رسوخا فلا تُنسى.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ

- **أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ.**
- **فَقَالَ: أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟**
- **قَالَ: بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ.**
- **قَالَ: ائْتِنِي بِهِمَا.**
- **قَالَ: فَأَتَاهُ بِهِمَا.**
- **فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟**
- **قَالَ: رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ.**
- **قَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟** مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.
- **قَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ.**
- **فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ وَقَالَ: اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ.**
- **فَأَتَاهُ بِهِ.**
- **فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودًا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: لَهُ اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا.**
- **فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا.**

([528]) البخاري: الباس رقم ٥٤٢٢.

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ."([529])

وهنا أيضا مثال آخر على النصيحة المدعمة بالمساعدة العملية لتأخذ الصدقة أو عمل الخير هيئة أكثر فائدة لفاعله ولذويه في الدنيا وفي الآخرة.

يقول جابر:

- **أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ.**
- **فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم: فَقَالَ: أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟**
- **فَقَالَ: لَا.**
- **فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟** فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ.
- **ثُمَّ قَالَ: ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا يَقُولُ فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ."([530])

ليس هناك من هو معصوم من الخطأ رغم الحرص الذي يبذله، فيأتي التعامل النبوي مع هذا الخطأ مناسبا لنية المخطئ ولخطئه. يعاتبه، ثم يواسيه بذكر بعض الحقائق الكونية، ثم يأمره بالعلاج.

يقول عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أنه سار مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ،

- **قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أُوقِظُكُمْ.**
- **فَاضْطَجَعُوا.**
- **وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ.**
- **فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَقَالَ: يَا بِلَالُ أَيْنَ مَا قُلْتَ؟**
- **قَالَ: مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ.**
- **قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ. يَا بِلَالُ قُمْ فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ فَتَوَضَّأَ فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَّتْ قَامَ فَصَلَّى.**([531])

([529]) أبو داود: الزكاة رقم ١٣٩٨.

([530]) مسلم: الزكاة رقم ١٦٦٣.

([531]) البخاري: مواقيت الصلاة رقم ٥٦٠.

نلاحظ في النصوص الثلاث التالية أن المسلم التقي قد يستعظم فعلة فعلها، وقد لا يكون خطأ جسيما فيهون عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فعلته ويوجد له مخرجا منطقيا منها ليخفف من قلقه.

يقول ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ.**
- **قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟**
- **قَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ: فَبِرَّهَا.**([532])

هنا يطمئن النبي صلى الله عليه وسلم الطرف الآخر بتشبيه ما فعله بشيء معروف إباحته، وذلك باستخدام الاستفهام التقريري والاستغرابي.

يقول عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِي الله عَنْه هَشَشْتُ يَوْمًا،

- **فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ بِمَاءٍ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟**
- **قُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَفِيمَ؟**([533])

يبدو أن ذنبه لا يندرج في الحدود بمعناه الاصطلاحي، وهذا تائب معترف بذنبه، معتقدا أن ذنبه خطير. لهذا سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم مرات، ثم حاول أن يخرجه من شعوره المبالغ بالذنب باستفهامات تقريرية، تشهد بصلاحه فبشره بأن الله قد غفر ذنبه.

يقول أَبُو أُمَامَةَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ،

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيّ.**
- **فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ.**

([532]) الترمذي: البر والصلة رقم ١٨٢٧.

([533]) أحمد: العشرة المبشرون رقم ١٣٢.

- **فَسَكَتَ عَنْهُ.** وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ انْصَرَفَ وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيّ.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟**
- **قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.**
- **قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟**
- **فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ قَالَ ذَنْبَكَ."**([534])

الرحمة النبوية لا تسمح بالتفريق بين الأخوين الصغيرين فيستخدم النبي صلى الله عليه وسلم الأسلوب المباشر في توجيه من له سلطة عليه فيأمره بتصحيح خطئه بعد التأكد مما حدث.

يقول عَلِيٍّ رضي الله عنه وَهَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامَيْنِ أَخَوَيْنِ،

- **فَبِعْتُ أَحَدَهُمَا.**
- **فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ مَا فَعَلَ غُلَامُكَ فَأَخْبَرْتُهُ.**
- **فَقَالَ: رُدَّهُ رُدَّهُ.**([535])

من المعلوم أن الأموال العامة لا يجوز التفريط بها من أجل علاقة شخصية، ولكن الموقف حرج فهذا عمه وهذا مال المسلمين. فلم يمنعه من الأخذ منه كغيره ولكن حرمه من مساعدته ومن مساعدة غيره له ونظر إليه باستياء لحرصه فكان استنكارا عمليا بليغا أدركه الحاضرون.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ الله عَنْه أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ

([534]) مسلم: التوبة رقم ٤٩٦٦.
([535]) الترمذي: البيوع رقم ١٢٠٥.

فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ،

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ.** فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ.
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيّ.**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيّ.**
- **قَالَ: لَا.** فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ،
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ.**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيّ.**
- **قَالَ: لَا.** فَنَثَرَ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ.([536])

وهنا يأتي الاستفهام الذي يضع الطرف الآخر بين خيارين فضل أحدهما لا يمكن أن ينكره المؤمن باليوم الآخر إلا إذا كان مكابرا ومعاندا.
يقول مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ أن نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَيُقْعِدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَهَلَكَ

- **فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ لِذِكْرِ ابْنِهِ فَحَزِنَ عَلَيْهِ.**
- **فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَالِي لَا أَرَى فُلَانًا؟**
- **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بُنَيُّهُ الَّذِي رَأَيْتَهُ هَلَكَ.**
- **فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ بُنَيِّهِ.**
- **فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ.**
- **ثُمَّ قَالَ النبي عليه الصلاة والسلام: يَا فُلَانُ أَيُّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ أَوْ لَا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟**
- **قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُهَا لِي لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَذَاكَ لَكَ."**([537])

([536]) البخاري: الصلاة رقم ١١٤.

أما هنا فيأتي التعليق الذي يسد حلف الرجل مكررا مرات ليعبر بقوة مناسبة عن الإنكار على القسم بعدم فعل الخير، فيأخذ التعليق مفعوله دون أي زيادة.

تقول عَائِشَةَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فُلَانٍ ثَمَرَةَ أَرْضِهِ فَأَتَيْنَاهُ نَسْتَوْضِعُهُ وَاللَّهِ مَا أَصَبْنَا مِنْ ثَمَرِهِ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا أَكَلْنَا فِي بُطُونِنَا أَوْ نُطْعِمُهُ مِسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا.**
- **فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شِئْتَ الثَّمَرَ كُلَّهُ وَإِنْ شِئْتَ مَا وَضَعُوا.**
- **فَوَضَعَ عَنْهُمْ مَا وَضَعُوا.**([538])

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم منصفا. فمادام الطرف الآخر قد أصلح خطأه فإنه يستحق المعاملة الحسنة التي يستحقها بعد إصلاح خطئه. فبعض الأخطاء لا تترك آثارا سيئة، وكان هذا الخطأ من هذا النوع فاستحق صاحبه المثوبة عند الرجوع عنها كما استحق العقوبة عند ارتكابه له.

يقول وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَعَثَ سَاعِيًا**،

- **فَأَتَى رَجُلًا فَآتَاهُ فَصِيلًا مَخْلُولًا.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَعَثْنَا مُصَدِّقَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنَّ فُلَانًا أَعْطَاهُ فَصِيلًا مَخْلُولًا. الله لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَلَا فِي إِبِلِهِ.**
- **فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَجَاءَ بِنَاقَةٍ حَسْنَاءَ فَقَالَ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الله بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ."**([539])

قد يتعجل الإنسان النتائج مع أن الدواء يحتاج إلى وقت ليأخذ مفعوله فيبدأ الشك يتطرق إلى نفسه من مصداقية الدواء الذي وصفه رب العالمين. فيستحق هذا الشكاك تعليقا حازما يتناسب مع هذا الشك. بيد أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يوجه التعليق إلى الشاك ولكن إلى هدف ثالث محايد، مثل بطن السقيم.

يقول أَبِو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

([537]) النسائي: الجنائز رقم ٢٠٦١.
([538]) أحمد: باقي الأنصار رقم ٢٣٥٩٩.
([539]) النسائي: الزكاة رقم ٢٤١٥.

- **فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْقِهِ عَسَلًا.**
- **فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا.**
- **فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا.**
- **فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ فَبَرَأَ.**([٥٤٠])

تتمثل قوة الإنسان في قدرته على السيطرة على مشاعره في مواقف الغضب؛ فلا غرابة أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أهلا لهذه الصفة. ولا يقتصر الأمر على ذلك ولكنه أيضا يحث عليها، ويستنكر الرد العادل لأم المؤمنين على وقاحة أولئك اليهود. ويرقق لاستنكاره عليها بمناداتها باسمها ثم بالكشف لها عن الحقيقة التي غابت عنها بسبب غضبها. فالمطلوب يمكن تحقيقه بلطف ولا يحتاج إلى مبارزة بالعبارات العنيفة.

تقول عَائِشَةَ رَضِي الله عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. (أي عليكم الموت).**
- **قَالَ: وَعَلَيْكُمْ.**
- **فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوِ الْفُحْشَ.**
- **قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟**
- **قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ.**([٥٤١])

التحقق أولا، هناك خطأ فتم التوجيه فيه بعبارات تخلو من الاتهام الصريح بنية الغش، ولكن في ضوء الحقائق التي توفرت للرسول صلى الله عليه وسلم والحاجة إلى التنبيه الحازم كان التلميح بالتهمة ضروريا.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا،

- **فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟**
- **قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.**
- **قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي."**([٥٤٢])

([540]) مسلم: السلام رقم ٤١٠٧.
([541]) البخاري: الدعوات رقم ٥٩٢٢.

كثيرا ما يكون العدل غير الذي يتصوره صاحب الشأن، والظلم ليس ما يعتقده صاحب المصلحة. لهذا كان رد فعله صلى الله عليه وسلم على المطالبة ب"العدل" المتخيل هو السكوت، ولكن المطالبة المُلحَّة استوجبت الإجابة. وكانت الإجابة حازمة وقوية، لا تهاجم الطرف الآخر ولكن تعاتبه برفق. فهي أيضا زوجته وينبغي مراعاة شعورها. أما مع ابنته فكانت الإجابة على تدخلها منادة باسم الأبوة واستفهاما تقريريا محددا محرجا لا تستطيع معه إلا التخلي عن وساطتها. وأما مع زوجته الثائرة فالحكمة تقتضي تركها وقرينتها تسويان الموضوع بينهما، ولكن تحت إشرافه عليه الصلاة والسلام حتى لا يخرج الحوار الساخن عن حدود التعبير عن الغيرة بالألفاظ والدفاع عن النفس.

وتأتي الحوارات النبوية في هذا النص مزيجا من التعبير اللفظي وغير اللفظي البليغ ليتفاعل مع كل بيئة حوارية بما يناسبها، ولتنتهي هذه المحاورات إلى أن يأخذ كل إنسان حقه مما قسمه الله له.

تقول عَائِشَةَ رَضِي الله عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حِزْبَيْنِ فَحِزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ. فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ،

- **فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ.**
- **فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا.**
- **فَكَلِّمِيهِ قَالَتْ فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا.**
- **فَلَمْ يَقُلْ لَهَا** شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكِ فَدَارَ إِلَيْهَا.
- **فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا: لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ.**
- **فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّه.** ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ.
- **فَكَلَّمَتْهُ.**
- **فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ أَلَا تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟**

([542]) مسلم: الإيمان رقم ١٤٧.

- **قَالَتْ: بَلَى فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ.**
- **فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا.**
- **حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ قَالَ فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَتَتْهَا.**
- **فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ: إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ."([543])**

هناك خصمان يختصمان وظهر من أحدهما الكذب مع المبالغة، فكان التعليق على الخصم الكاذب مفحما لأنه مأخوذ من التهمة التي احتج بها الخصم الكاذب. لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم للكاذبة "أنت كاذبة وليس لك وجه في طلب الطلاق منه" ولكن قال لها بما يفيد "إن كنت صادقة في تهمتك فإن الطلاق ليس من حقك". ثم أضاف ما يؤكد كذبها بدون تصريح مباشر بالتهمة.

يقول عِكْرِمَةَ أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيُّ. فجاءت عَائِشَةُ وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجِلْدُهَا أَشَدُّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا.** وَسَمِعَ عبد الرحمن أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا.
- **قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا أَنَّ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَغْنَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا.**
- **فَقَالَ: كَذَبَتْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَنْفُضُهَا نَفْضَ الْأَدِيمِ وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ تُرِيدُ رِفَاعَةَ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنْ كَانَ ذَلِكِ لَمْ تَحِلِّي لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلُحِي لَهُ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِكِ. وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ لَهُ فَقَالَ: بَنُوكَ هَؤُلَاءِ؟**
- **قَالَ: نَعَمْ قَالَ هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ فَوَ اللَّهِ لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ."([544])**

([543]) البخاري: الهبة رقم ٢٣٩٣.

([544]) البخاري: اللباس رقم ٥٣٧٧.

الفصل الحادي عشر

الحوار مع المعترض والمتعجب وغير المؤدب

لقد تم جعل النصوص التالية تحت هذا العنوان في محاولة لتقسيم النصوص في فصول متعددة بدلا من تراكمها في فصل واحد. هذا هو السبب الرئيس، ولكن يبدو أن هناك بعض السمات الخاصة في طريقة التعامل مع المختلف يكشف هذا الفصل النقاب عنها بنصوصه. والمعترض هنا هو من يعترض على أمر أو فعل يقوم به الرسول صلى الله عليه وسلم.

من المؤكد أن وجود ظاهرة الاعتراض في الحوارات النبوية مع غير المسلمين ليست مستغربة ولا تستحق الاهتمام. بيد أن ظاهرة اعتراض المسلمين والسماح لهم بذلك يستحق وقفة، وذلك لأن الاعتراض هنا هو اعتراض على الله وعلى رسوله المشرع وليس على بشر من أمثالنا. ويحتاج وقفة لأن الله المتصرف في الكون كله سبحانه وتعالى يسمح لعباده أن يحتجوا أو يراجعوه، وكذلك يسمح نبيه ورسوله صلى الله عليه وسلم، بينما يعز على أحدنا وإن كانت سلطته محدودة أن يسمح لإخوانه فعل ذلك. وقد يكون إخوانهم أفضل منهم بدرجات في جوانب كثيرة، سواء عند الله أو في نظر كثير من عباده الصالحين. والاعتراض أو التعجب في هذه النصوص قد يكون في مسائل خاصة بالمعترض أو عامة تتعلق بالمجتمع الإسلامي كله أو بعضه.

ومن زاوية أخرى، فإن الحكيم لا يستغرب ذلك لأن وجود ظاهرة الاعتراض على قرارات وسلوك صاحب السلطة وحرية التعبير يعني وجود خط ساخن بين القائد والأمة، والمعلم وطلبته، ورب الأسرة وأفراد الأسرة أو المسؤول عموما ومن له عليهم نوع من السلطة. فظاهرة الاعتراض لا تنتعش إلا إذا توفرت لها ظروف لا تقتصر على السماح بالاعتراض بمجرد الكلام، ولكن بتوفير الأمن من العقوبة وإن أساء المعترض الأدب، بل الأمن حتى من التوبيخ أو التهديد المبطن، ما دام التعبير لا يتجاوز حدود الألفاظ والمظاهرة السلمية ولا يهدد مصالح الأمة.

وبدون هذا النوع من العلاقة فإن جراثيم الفساد والانحراف ستجد مرتعا خصبا في الظلام فتنموا، وتنموا، حتى يستشري أمرها وتصبح خطيرة يصعب علاجها أو التصدي لها. وبدون هذا الخط الساخن بين الراعي، أيا كان الراعي، وبين رعيته ينقطع حبل الاتصال، فيجهل كل منهما الآخر، بل وتنعدم الثقة وتحل محلها إساءة الظن، ويطغى العنف على أسلوب التفاهم.

معارض أو معترض:

من المعلوم أن أمر الرسول صلى الله يعتبر تشريعا واجب التنفيذ، سواء أكان على الوجوب أو التراخي، ومع هذا نجد النبي صلى الله عليه وسلم يتقبل الاعتراض الجازم، بل وتجاوبا منه يقدم لهم البديل.

يقول أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِي الله عَنْه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ.**
- **فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا.**
- **فَقَالَ: إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ.**
- **قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟**
- **قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ."([545])**

رغم وضوح روح المجادلة عند الطرف الآخر فإن صبر النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفد، فهو يتقبل الاعتراض تلو الاعتراض ويقتصر على تقديم البديل تلو البديل.، دون توبيخ أو تحقير.

يقول أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشُّرْبِ.**
- **فَقَالَ رَجُلٌ: الْقَذَاةُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ.**
- **قَالَ: أَهْرِقْهَا.**
- **قَالَ: فَإِنِّي لَا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ.**
- **قَالَ: فَأَبِنِ الْقَدَحَ إِذَنْ عَنْ فِيكَ." ([546])**

لا جدال في أن تقدير النبي صلى الله عليه وسلم لمن يتعامل معهم لفترة طويلة لا تخطئ، وأن إنصافه لا يبارى. بيد أن هناك احتجاجا على ثنائه المنصف لبعض المسلمين، والمحتج هنا هو سيد قومه. وهنا تظهر حكمة النبي صلى الله عليه وسلم حيث يؤكد ثناءه السابق مع إبراز الجانب الإيجابي لثنائه الأول بالنسبة للمحتج. وذلك بتنبيهه إلى الكثيرين الذين لم يلحقهم شيء من ذلك الثناء، بينما كان للمحتج نصيب منها. وبعبارة أخرى، يستخدم عليه الصلاة والسلام المقارنة والنسبية ليقنع المحتج.

يروي أَبو حُمَيْدٍ أن النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قَالَ: إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ.**
- **فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ الْأَنْصَارَ فَجَعَلَنَا أَخِيرًا فَأَدْرَكَ سَعْدٌ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُيِّرَ دُورُ الْأَنْصَارِ فَجُعِلْتَنَا آخِرًا.**
- **فَقَالَ: أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ." ([547])**

([545]) البخاري: الاستئذان رقم ٥٧٦١.
([546]) الترمذي: الأشربة رقم ١٨٠٩.
([547]) البخاري: المناقبرقم ٣٥٠٧.

المختلف هنا هو من فهم الرسول صلى الله عليه وسلم مدلولا آخر لكلامه، فأنكر عليه. ولكن عندما فهم مقصود الطرف الآخر لم يتوانى عن تأييده، وإيضاح سبب إنكاره صلى الله عليه وسلم.

يقول يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَقَبْرٌ يُحْفَرُ بِالْمَدِينَةِ،

- **فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي الْقَبْرِ فَقَالَ: بِئْسَ مَضْجَعُ الْمُؤْمِنِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِئْسَ مَا قُلْتَ.**
- **فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَرَدْتُ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا مِثْلَ لِلْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. مَا عَلَى الْأَرْضِ بُقْعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُونَ قَبْرِي بِهَا.**([548])

هذه قصة الاتفاقية التي يستمدها النبي صلى الله عليه وسلم من بعد نظره ومن الإلهام. بُعدُ نظر وحكمة خفيت حتى على أتباعه المعروفين بالحكمة، عبّر عن أحدهم باحتجاج شديد. فهل غضب منه النبي صلى الله عليه وسلم؟ كلا. بل ناقشه بهدوء وروية. ومثل هذا الاحتجاج وظروفه قد يحدث حتى في زماننا هذا. فقد يحتج الشعب بشدة على قرار يراه متخاذلا أمام عدو لدود، وفاته أن هذا القرار جاء بناء على معلومات كثيرة لم تتوفر لدى المحتجين، وربما من الأفضل لصالح الأمة عدم التصريح بها في حينه.

وهنا يواجه النبي صلى الله عليه وسلم احتجاجا شديدا مدعما بحجج متتالية. ومع أنه عليه الصلاة والسلام رسول رب العالمين وفي يده السلطة التشريعية والتنفيذية فإنه يحاور المحتج بهدوء، يستمع إلى حججه ويجيب عليها.

يقول الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ ... وعندما وافق الرسول صلى الله عليه وسلم على شرط أن يسلم المسلمون إلى المشركين من يأتيهم مسلما ولا يعيد المشركون إلى المسلمين من يأتيهم مرتد، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ،

- **فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟**
- **قَالَ: بَلَى.**
- **قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟**
- **قَالَ: بَلَى.**
- **قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟**
- **قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي.**
- **قُلْتُ: أَوَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟**
- **قَالَ: بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟**

([548]) مالك: الجهاد رقم ٨٧٧.

- **قُلْتُ: لَا.**
- **قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ.**

قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى... قَالَ عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ

- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا**
- **فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ** حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ
- **دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ.**
- **فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ.**
- **فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ.**
- **فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا...**([549])

وهنا يصطدم الوفاء بالعهد مع نصرة المظلوم ولاسيما المسلم ويتنازعان بشدة، فيرجح النبي صلى الله عليه وسلم الوفاء بالعهد، ويضحي بكسب صغير فوري لكسب كبير على المدى البعيد. ولعله عن قصد أو عن إلهام يُلمِّح بفكرة تكوين فريق لا تنطبق عليه الاتفاقية، تجبر –فيما بعد- الطرف الثاني على التوسل بخضوع ليقبل النبي صلى الله عليه وسلم تنازلهم عن شرطهم الذي أصروا عليه سابقا بعجرفة.

...فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا: الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ: أَجَلْ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُ: لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ،

- **فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ.**
- **قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ.**
- **فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ.** حَتَّى أَتَى سِيفَ الْبَحْرِ. قَالَ أبو بصير

وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ. فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ

([549]) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.

إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ فَوَ اللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّأْمِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ. فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ...
(٥٥٠)

في النص التالي، لطف وحلم رباني منقطع النظير يعبر عنه الرسول صلى الله عليه وسلم تجاه احتجاج صارخ على الفقر الذي كان المسلمون يعيشونه. ثم التبشير بتحسن الأحوال مستقبلا.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

- **لَمَّا نَزَلَتْ {ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ}**
- **قَالَ الزُّبَيْرُ: وَأَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ وَإِنَّمَا هُوَ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ.**
- **قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ."**(٥٥١)

ويظهر اللطف الرباني هنا أيضا، حيث سمح بالاحتجاج على منع المسلمين من الدفاع عن أنفسهم ومواجهة العنف بالعنف ثم تقاعس فريق من المجموعة بعد السماح. ومع هذا فإن التعليق لم يتجاوز العتاب ووصف الواقع والحض على القتال المشروع بأسلوب قوي غير مباشر.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ،

- **فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً.**
- **فَقَالَ: إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا.**
- **فَلَمَّا حَوَّلَنَا اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَنَا بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا.**
- **فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وآتوا الزكاة فلمّا كُتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كَخَشية الله أو أشدَّ خشية، وقالوا ربنا لِمَ كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب. قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا. }.**(٥٥٢)

وفي النصين التاليين يظهر جليا كيف كان يوفر نبي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم البيئة الأخوية بينه وبين أتباعه بحيث يراجعونه بكل بساطة في المعلومات التي ينقلها إليهم. فهنا يسألونه ليعرفوا ثم يراجعونه إذا أخبرهم. ومع هذا لا يغضب

---

(550) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.
(551) ابن ماجة: الزهد رقم ٤١٤٨.
(552) النسائي: الجهاد رقم ٣٠٣٦.

ولكنه يعقب على مراجعتهم بهدوء، إما بالتوضيح كما في النص الأول، أو بالاستفهام ليؤكد أن الأمر كله بيد الله في نهاية المطاف، كما في النص الثاني.

قالت عَائِشَةَ رَضِي الله عَنْهَا:

- **سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ عَنِ الْكُهَّانِ.**
- **فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.**
- **فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا مِنَ الْجِنِّيِّ فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ."**([553])

ويقول أَبِو هُرَيْرَةَ حِينَ،

- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ.**
- **فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا.**
- **قَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ ؟"**([554])

امرأة تراجع زوجها النبي صلى الله عليه سلم في معلومة هو مصدرها ويحاول تنبيهها إلى خطأ فهمها، فلا تنتبه ولكن تصر وتورد دليلها، فيقتصر على أن يورد الدليل الذي يثبت خطأ فهمها دون زيادة.

تقول أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ حَفْصَةَ،

- **يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ من الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا.**
- **فَقَالَتْ حفصة: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.**
- **فَانْتَهَرَهَا.**
- **فَقَالَتْ حَفْصَةُ: {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا}.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ{ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا}.**([555])

ويبلغ تواضع النبي صلى الله عليه وسلم درجة تسمح لزوجته تراجعه في أمر يصدره، وتعمل على عدم تنفيذه مدعمة رأيها بشيء من الحقائق. فلا يزيد النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن يلح واصفا إياها ورفيقتها بغلبة العاطفة على قراراتهن.

تقول عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

([553]) البخاري: الطب رقم ٥٣٢٠.
([554]) مسلم: السلام رقم ٤١١٦.
([555]) أحمد: القبائل رقم ٢٦٠٩٦.

- **قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.**
- **فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.**
- **فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.** قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.
- **فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.** فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكِ خَيْرًا.([556])

قد يفعل رسول الله عليه والصلاة والسلام شيئا فلا يجد الطرف الآخر حرجا في تخطئته في ذلك. ثم لا يقتصر النبي على أن يتقبل هذا النقد، بل يصرح بما يؤيده مع بيان السبب الذي جعله يفعل عكسه. وكثيرا ما يتخذ المسؤول قرارا بناء على اعتبارات قد خفيت على ذوي العلاقة أو غيرهم فينتج عن ذلك استياء. ولعل أفضل طريقة للتعامل مع هذه الحالة هي التصريح بهذه الاعتبارات ما لم تكن هناك موانع تحول بين ذلك. وفي النصوص التالية أمثلة لذلك.

في هذا المثال يوجه النبي عليه الصلاة والسلام الخطاب إلى الحاضرين بدلا من توجيهه إلى الطرف الثاني وحده. فالفرصة متاحة للإنكار بطريقة غير مباشرة وبأدب على الجشعين ليتراجعوا عن الجشع، وللثناء على القانعين تشجيعا لهم.

يقول عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ سَبْيٍ،

- **فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا،**
- **فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا.**
- **فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَوَ اللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ** فَوَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ." ([557])

أما هنا فاحتجا ج لعدم مساواتهم بآخرين هم بمنزلة واحدة من زاوية واحدة، ولكن هناك اعتبارات أخرى وراثية أو مكتسبة، تميز بينهم ولا ينبغي إغفالها. فلم يزد النبي صلى الله عليه وسلم على أن نبه إليها.([558])

([556]) الترمذي: المناقب رقم ٣٦٠٥.

([557]) البخاري: الجمعة رقم ٨٧١.

([558]) فمثلا عندما قاطعت قريش أبو طالب لدفاعه عن الرسول صلى الله عليه وسلم انحاز بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب.(ابن هشام ج٢: ٣).

يقول جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ.** قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ وَزَادَ قَالَ جُبَيْرٌ وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمٍّ وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ."([559])

وهنا يراجع أحد أتباع النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله النبي فلم يزد على أن بيّن له السبب مقرا بأن ما فعله ليس الأصل، ولكنه الأفضل بين خيارين كلاهما مر.

ويقولَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِي الله عَنْه،

- **قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا.**
- **فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرُ هَؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ.**
- **قَالَ: إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ."**([560])

ورغم كون الاحتجاج التالي مشابه في مضمونه للسابق فإنه يختلف عنه من حيث السياق والأسلوب كلية، لهذا كان يستوجب ردا حازما من النبي صلى الله عليه وسلم. ومع ضرورة الحزم فإنه كعادته عليه الصلاة والسلام لم يهاجم من اتهمه بالجور، ولكن هاجم صورة افتراضية تنطلق من تهمة الطرف الآخر، حيث قال: "...خِبت وخسرتُ إن لم أعدل."

يقول أَبِو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا.**
- **أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ.**

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِي الله عَنْه يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْقِدْحُ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى

([559]) البخاري: فرض الخمس رقم ٢٩٠٧.
([560]) مسلم: الزكاة رقم ١٧٤٨.

قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَتَدَرْدَرُ يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْه قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَوُجِدَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَ."([٥٦١])

وهنا يدعو النبي صلى الله عليه وسلم أحد أتباعه إلى الطعام فيرفض محتجا بصومه –ربما تطوعا- ويرفض مشاركته فلا يعنفه وإنما يقتصر على تعليمه ما يلزمه من أمور دينه.

يقولْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ أن رَجُلا مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ إِخْوَةِ بَنِي قُشَيْرٍ قَالَ أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَيْتُ أَوْ قَالَ:

- **فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ.**
- **فَقَالَ: اجْلِسْ فَأَصِبْ مِنْ طَعَامِنَا هَذَا.**
- **فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ.**
- **قَالَ: اجْلِسْ أُحَدِّثْكَ عَنِ الصَّلَاةِ وَعَنِ الصِّيَامِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ شَطْرَ الصَّلَاةِ أَوْ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمَ عَنِ الْمُسَافِرِ وَعَنِ الْمُرْضِعِ أَوِ الْحُبْلَى.** وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَهُمَا جَمِيعًا أَوْ أَحَدَهُمَا قَالَ فَتَلَهَّفَتْ نَفْسِي أَنْ لَا أَكُونَ أَكَلْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ."([٥٦٢])

ويدرك النبي صلى الله عليه وسلم أن هناك فرضا وهناك نافلة، لا يتشدد في النوافل تشديده في الفرائض. ويقتصر على تعبيره عن التعجب لقدرة الإنسان على الجدل ويستنكر ذلك بأن يضرب عليه الصلاة والسلام على فخذيه.

يقول عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَام بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ لَهُمْ: أَلَا تُصَلُّونَ؟**
- **فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا.**
- **فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ {وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا}.**([٥٦٣])

([561]) مسلم: الزكاة رقم ١٧٦٥.
([562]) أبو داود: الصوم رقم ٢٠٥٦.
([563]) البخاري: الاعتصام بالكتاب رقم ٦٨٠١.

وهنا أيضا يرفض الرجل الحل الميسر الذي يقدمه النبي عليه الصلاة والسلام للوفاء بنذره ويرفض الرجل ذلك الحل بإصرار، فيتركه لاختياره دون تعنيف.

يقول جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا،

- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ.**
- **فَقَالَ: صَلِّ هَا هُنَا.** فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَشَأْنُكَ إِذَنْ.([564])

وفي هذا النص أيضا يرفض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم التيسير من باب الحماس للعبادة فيواصل ليواصلوا معه، ثم ينتهز الفرصة ليوجه إليهم عبارة تشعرهم بخطئهم في الإصرار.

يقول أَبَو هُرَيْرَةَ:

- **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ.**
- **فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي.**
- **فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ.** كَالْمُنَكِّلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا."([565])

ضرورة تقديم البينة من المدعى شريعة ربانية لحماية الحقوق ولا يمكن التنازل عنها. وقد لا يخدم شرط البينة حالة فرد محدد في ظرف معين فيعبر بشيء من الاندفاع أو ربما- بشيء من المرارة عن شعوره المنطلق من حالته الخاصة. فلا يملك المشرع إلا أن يؤكد ضرورة تطبيق الشرع الذي يحقق المصلحة العامة وإن كانت تخالف المصلحة الشخصية للمدعي في حالة واحدة. فالمصلحة الشخصية تتلون بحسب حالة الشخص. فقد يكون المدعي هو الشخص المتهم، وقد يكون بريئا، فهل يرضى بما يطالب به عندما يكون هو المدعي؟ إن المثالين التاليين يوضحان أسلوب النبي صلى الله عليه وسلم في تطبيق الشرع ولاسيما في الحقوق الخاصة. ومن زاوية أخرى، فإن الأمر في هذه القضية إما أن يكون الزوج متأكدا ورأى بعينيه فالأولى أن يطلقها بالستر فهي لا تصلح له ولا داعي للفضيحة يجلبها لنفسه ولأولاده، وإما أنها تهمة مبنية على الشك وهي بريئة فإنه جرم عظيم.([566])

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهمَا أَنَّ،

([564]) الدارمي: النذور والإيمان رقم ٢٢٣٤.

([565]) البخاري: الصوم رقم ١٦٤٤.

([566]) انظر مثلا: سورة النور: ٤-٩. وتفسيراتها في كتب التفاسير.

- **هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ.**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟**

فَجَعَلَ يَقُولُ الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِك."([567])

وانطلاقا من المبدأ نفسه فإن النبي صلى الله عليه وسلم يؤكد أهمية البينة عند الادعاء على أحد، ولكن بأسلوب يتفق وأهمية الموضوع بحضور الطرفين المتخاصمين. فهو ينصف المتخاصمين بتخيير المحاور الآخر بين إحضار البينة أو قبول قَسَم الآخر.

يقول عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ أَبِيهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي.**
- **فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي وَفِي يَدِي لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَضْرَمِيِّ: أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: فَلَكَ يَمِينُهُ.**
- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ.**
- **قَالَ: لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ.**
- **قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ لِيَحْلِفَ لَهُ.** فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَدْبَرَ لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِكَ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ."([568])

ومع حزم النبي صلى الله عليه وسلم في تطبيق الشرع فإنه عند الحاجة ينكر على المختلف معه نظريا بأسلوب يجمع فيه بين شيء من المجاملة والإنكار دون تقديم أي نوع من التنازل. فهو لم ينكر على سعد بن عبادة الذي كان سيد قومه بعبارات صريحة أو بتعبيرات غير لفظية صريحة مثل تعبيرات الغضب، ولكن أخذ تعليق الصحابي مأخذ الهزل وعلق عليه تعليقا مبطنا بالإنكار.

يقولُ أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ،

- **قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟**

([567]) البخاري: الشهادات رقم ٢٤٧٥.
([568]) الترمذي: الأحكام رقم ١٢٦٠.

- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا.**
- **قَالَ سَعْدٌ: بَلَى وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ!**([569])

قد ينتبه الإنسان إلى زاوية واحدة من القضية ويغفل عن زوايا كثيرة فيعترض على شريعة ربه مستندا إلى تلك الزاوية وحدها، فيكون الرد المناسب هو بيان السبب القوي لذلك التفريق، ألا وهو أن التسليم للتشريعات الربانية التي قد نجهل حكمتها جزء من الإيمان.

يقول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَتَى أُنَاسٌ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ وَلَا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ اللَّهُ؟**
- **فَأَنْزَلَ اللَّهُ { فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ، ومالكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه وإنّ كثيرا ليضلون بأهوائهم بغير علم... ولا تأكلوا مِمّا لم يُذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ.}**([570])

قد تضع إحدى الجهات المسؤولة نظاما أو يتخذ أحد المسؤولين قررا فيصعب عليه تغييره ولو ثبت قلة جدواه. أما الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه يستجيب لحاجة الناس بكل بساطة.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **قَالَ: هَذِهِ مَكَّةُ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ.**
- **فَقَامَ الْعَبَّاسُ... فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا.**
- **فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْخِرَ."**([571])

قد يلح البعض في المجادلة عن وجهة نظره، ولكن ليست هناك طريقة أنجع من أن تجعله يرد على رأيه بنفسه. وهنا تظهر براعة الرسول صلى الله عليه وسلم في تجسيد الأمر المنبوذ برسم صورة له ترفضها الفطرة فورا.

يقول عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ،

- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟**

([569]) مسلم: اللعان رقم ٢٧٥٢.
([570]) الترمذي: تفسير رقم ٢٩٩٥.
([571]) النسائي: مناسك الحج رقم ٢٨٤٣.

- **فَقَالَ: نَعَمْ.**
- **قَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا.**
- **فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي خَادِمُهَا.**
- **فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ: فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا."**([572])

؟؟؟

وهذا معترض على حكم الرسول صلى الله عليه وسلم مستخدما لغة الكهان، فلم يتجاوز النبي صلى الله عليه وسلم وصفه بأنه من إخوان الكهان. وهذا يعني أن اعتراضه مرفوض كما أن كلام الكهان مرفوض أيضا.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا فِي الدِّيَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم،

- **فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ وَقَضَى بِدِيَتِهَا عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرِثَتْهَا** (وَرَثَتُهَا وَلَدُهَا وَمَنْ مَعَهَا).
- **فَقَالَ: حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: كَيْفَ أُغَرَّمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ.** مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ.([573])

يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم قرارا فيدرك فيه خللا، فلا يجد حرجا في الرجوع عنه، مدعما رجوعه بدليل قوي، بل ويدافع بحزم عن حق المأمور بقتله في القرار السابق.

يقولِ النُّعْمَانِ سَمِعْتُ أَوْسًا،

- **يَقُولُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ فَكُنَّا فِي قُبَّةٍ فَقَامَ مَنْ كَانَ فِيهَا غَيْرِي وَغَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَّهُ،**
- **فَقَالَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ. ثُمَّ قَالَ أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟**
- **قَالَ: بَلَى. وَلَكِنَّهُ يَقُولُهَا تَعَوُّذًا.**

([572]) مالك: الجامع رقم ١٥١٩.
([573]) الدارمي: الديات رقم ٢٢٧٦.

- **فَقَالَ: رُدَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا**. فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ أَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهَا مَعَهَا وَمَا أَدْرِي.([574])

الأنصار على حق فيما ذهبوا إليه إذا أخذنا فقط بالنظرة الضيقة، أي مقياس متاع الدنيا الزائلة. فكيف يمكن إقناعهم بخلاف ذلك؟ لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم واقعيا ومنصفا جدا. فقد بدأ ببيان فضله عليهم ثم فضلهم عليه، ثم أبرز المعيار الآخر الذي غفل عنه الطرف الآخر، المعيار المعنوي والعاطفي، حيث خصهم بشي لا يُثمّن أبدا وبأسلوب مثير هو صيغة الاستفهام التي لا يملك الإنسان معها إلا الإجابة بالتأييد.

يقول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ،

- **قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا،**
- **فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ،**
- **فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟**
- **قالوا: الله ورسوله أمنّ.**
- **قال: وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟**
- **قالوا: الله ورسوله أمنّ.**
- **وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي؟**
- **قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ.**
- **قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رسول الله؟**
- **[قالوا: بماذا نجيبك يا رسول الله؟]**
- **قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا [فلصَدقتم ولصُدقتم: أتيتنا مكذبا فصدقناك، ومخذولا فنصرناك، وطريدا فآزرناك، وعائلا فآسيناك]، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ. وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا. الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.**"([575])

وهنا يفعل المصطفى عليه الصلاة والسلام كما يفعل المفاوض المحترف الذي يعرف ما يريد وما هو الثمن الذي يستحقه ما يريد. فإذا كان الهدف هو عقد

([574]) أحمد: المدنيون.رقم ١٥٥٧٣.

([575]) البخاري: المغازي رقم ٣٩٨٥؛ وانظر لتفاصيل "كذا وكذا" في سيرة ابن هشام في غزوة الطائف.

هدنة تريح المسلمين من الحرب ويفسح المجال للدعوة إلى الإسلام، فلا مانع من أن يلبي للطرف الآخر رغباته التي لا تمس إلا كبرياء المسلمين واعتزازهم بأنفسهم.

يقول الْبَرَاءُ رَضِيَ الله عَنْه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ وَلَا يَدْعُوَ مِنْهُمْ أَحَدًا قَالَ فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ،

- **فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.**
- **فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعْكَ وَلَبَايَعْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ.**
- **فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ. وَكَانَ لَا يَكْتُبُ.**
- فَقَالَ لِعَلِيٍّ: امْحَ رَسُولَ اللَّهِ.
- فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا.
- قَالَ: فَأَرِنِيهِ. فَأَرَاهُ إِيَّاهُ فَمَحَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ. **فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتِ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا.**
- فَقَالُوا: مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ. **فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّه عَنْه لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- فَقَالَ: نَعَمْ. **ثُمَّ ارْتَحَلَ.**([576])

وفي النص التالي أمام إصرار الطرف الثاني مرتين أو ثلاث لا يجد الرسول صلى الله عليه وسلم بديلا للتعبير بحزم عن ضرورة الطاعة للمشرع في أمور العبادات المفروضة، ولكنه لا يزيد على كلمة "ويلك". فلا بأس بالزيادة في التقوى ولكن في حدود المشروع لهذه العبادة.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً،

- **فَقَالَ: ارْكَبْهَا.**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ.**
- **فَقَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّالِثَةِ.** ([577])

أما في النص التالي فلم يزد الرسول صلى الله عليه وسلم أمام إصرار الطرف الثاني ثلاث مرات على تكرار أمره حتى استجاب لأمره عليه الصلاة والسلام، ثم بيّن وقت إفطار الصائم في الشرع. وهذا مما يدل على عظم صبره وحلمه.

([576]) البخاري: الجزية رقم ٢٩٤٧.
([577]) مالك: المدنيون رقم ٧٤٣.

يقول ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِي الله عَنْه: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ،

- **فَقَالَ لِرَجُلٍ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي.**
- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ.**
- **قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي.**
- **قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: الشَّمْسُ.**
- **قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي. فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَا هُنَا ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ."([578])**

وفي النصوص التالية هناك مجموعة من الاعتراضات على ما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم من الذكر الحكيم. ينزل من رب العالمين استثناءات فيها أو يبين النبي صلى الله عليه وسلم مدلولاتها الحقيقية، بدون تعنيف أو توبيخ على الاعتراض.

يقول زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **أَمْلَى عَلَيْهِ {لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} وَ{الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...} فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ.**
- **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى.**
- **فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...{غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ}.**([579])

ويقول عَبْدِ اللَّهِ:

- **لَمَّا نَزَلَتْ (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ)** شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
- **وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ"([580])**

ويقول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ أنه

- **لَمَّا نَزَلَتْ {ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ}.**
- **قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكَرَّرُ عَلَيْنَا الْخُصُومَةُ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا.**
- **قَالَ: نَعَمْ.**

([578]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٥.
([579]) البخاري: الجهاد رقم ٢٦٢٠.
([580]) مسلم: الإيمان رقم ١٧٨.

- **فَقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ إِذًا لَشَدِيدٌ."**([581])

ويقول أَبِو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا}.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا أُقْرِئُكَ آيَةً أُنْزِلَتْ عَلَيّ.**
- **قُلْتُ: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ.** فَأَقْرَأَنِيهَا فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنِّي قَدْ كُنْتُ وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي فَتَمَطَّأْتُ لَهَا.
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟**
- **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا وَإِنَّا لَمُجْزَوْنَ بِمَا عَمِلْنَا؟**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ وَأَمَّا الْآخَرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.**([582])

وفي رواية لعائشة عن نفسهاَ حول الآية نفسها قَالَتْ:

- **قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَشَدَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ.**
- **قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ يَا عَائِشَةُ؟**
- **قَالَتْ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ}.**
- **قَالَ: أَمَا عَلِمْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تُصِيبُهُ النَّكْبَةُ أَوِ الشَّوْكَةُ فَيُكَافَأُ بِأَسْوَإِ عَمَلِهِ وَمَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ {فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا} قَالَ ذَاكُمُ الْعَرْضُ يَا عَائِشَةُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ."**([583])

وفي هذا المثال نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يعمل على إقناع أصحابه بالتسليم لله، ويضرب لهم مثالا من الماضي يشبه اعتراضهم، ترفضه الفطر مباشرة. ثم يأتي الوحي بالاستجابة لمطالبهم بعد أن سلّموا وأطاعوا.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ:

- **لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ،**

([581]) الترمذي: تفسير رقم ٣١٦٠.
([582]) الترمذي: تفسير رقم ٢٩٦٥.
([583]) أبو داود: الجنائز رقم ٢٦٨٩.

- **فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.**
- **قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ،**
- **فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ).**
- **فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ.**
- **نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا }.**
- **قَالَ [الرسول صلى الله عليه وسلم]: نَعَمْ { رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا } قَالَ نَعَمْ { رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ } قَالَ نَعَمْ { وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } قَالَ نَعَمْ."([584])

مستغرب أو متعجب:

من الطبيعي أن يستغرب الإنسان الأشياء غير المألوفة عنده أو التي يغفل عن بعض جوانبها. فكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد في التعامل معها على أن يوضح بهدوء وبساطة متجنبا ما يشعر المحاور الآخر بالحرج.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَتَى الْمَقْبُرَةَ،

- **فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا.**
- **قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟**
- **قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ.**
- **فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّه؟**
- **فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟**
- **قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.**

([584]) مسلم: الإيمان رقم ١٧٩.

- **قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا."([585])**

وهنا يجيب النبي عليه الصلاة والسلام على استغراب زوجته أم المؤمنين باستفهام استفساري يزيل بها استغرابها. وفي النص الذي يليه لا يتجاوز عليه الصلاة والسلام بيان السبب باختصار.

تقول أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ،

- **قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَت؟**
- **قَالَ: نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ.**
- **فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَبِمَ شَبَهُ الْوَلَدِ؟**([586])

وهنا لسان حال تعليق النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا عُرف السبب بطل العجب".

تقول زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِي الله عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا:

- **يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.**
- **فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟**
- **قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ."**([587])

وقد يكون الظرف مناسبا، حيث يكون الجمع كبيرا مثلا والسؤال هاما فيرى الرسول صلى الله عليه وسلم أنها فرصة مناسبة للوعظ والتذكير كما في النص التالي:

يقول أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِي الله عَنْه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ،

- **فَقَالَ: إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا.**
- **فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟**
- **فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

([585]) مسلم: الطهارة رقم ٣٦٧.
([586]) البخاري: الأدب رقم ٥٦٢٦.
([587]) البخاري: حديث الأنبياء رقم ٣٠٩٧.

- فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ قَالَ فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ،
- **فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟** (وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ) **وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضْرَاءِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ. وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ** (أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(**وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.**"([588])

وهنا يأتي الاستفهام الاستفساري المدعم بالدليل العقلي ليجيب على سؤال يتعجب فيه المسلم من خبر لم يألف له شبيها في هذه الحياة الدنيا، ناسيا أن الحياة الآخرة تختلف عن الحياة الدنيا في كثير من الأمور، وأن الله على كل شيء قدير.

يقول أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهم أَنَّ رَجُلًا،

- **قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.؟**
- **قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**"([589])

وهنا أيضا يعجب عمر رضي الله عنه مما رآه منطلقا مما يعرفه من الأحوال العادية للأموات من البشر. فيزيل النبي صلى الله عليه وسلم تعجبه بإخباره عن حقيقة تؤكد أن الله على كل شيء قدير.

يقول أَبِو طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالَ مَا نُرَاهُ إِلَّا يَنْطَلِقُ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ،

- **حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟**
- **فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا.**
- **فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ.** قَالَ قَتَادَةُ أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَتَقْمِئَةً وَحَسْرَةً وَنَدَامَةً."([590])

([588]) البخاري: الزكاة رقم ١٣٧٢.

([589]) البخاري: تفسير رقم ٤٣٨٨.

وانطلاقا من المنطق المألوف يتعجب عمر رضي الله عنه من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على المرأة التي أذنبت فاستحقت الرجم. فيزيل الرسول عليه الصلاة والسلام تعجبه بإخباره عن عظم أجر توبتها عند الله. وهي معلومة لا تتوفر إلا لنبي. أما إذا ادعى هذا الأمر أحد اليوم فلا سبيل إلى تصديقه إلا أن يأتي بدليل من الكتاب والسنة.

يقول عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزِنًا وَقَالَتْ أَنَا حُبْلَى. فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَّهَا فَقَالَ: أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْخِبِرْنِي فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

- **فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجَمْتَهَا ثُمَّ تُصَلِّي عَلَيْهَا؟**
- **فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى."**([590])

ويعجب الصحابي الجليل من عدم نزع النبي صلى الله عليه وسلم خفيه وغسل رجليه في المرة الثانية، ناسيا سنة المسح على الخفين، فيذكره النبي صلى الله عليه وسلم بأسلوب يخالطه شيء من الدعابة.

يقول الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّهُ سَافَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَادِيًا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَأَتَاهُ فَتَوَضَّأَ فَخَلَعَ خُفَّيْهِ فَتَوَضَّأَ فَلَمَّا فَرَغَ وَجَدَ رِيحًا بَعْدَ ذَلِكَ فَعَادَ فَخَرَجَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.**
- **فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ: نَسِيتَ لَمْ تَخْلَعِ الْخُفَّيْنِ.**
- **قَالَ: كَلَّا بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ."**([591])

أما في الحالة المماثلة حيث استغرب عمر رضي الله عنه عدم عسل النبي صلى الله عليه وسلم رجليه، فيبدو أن عمر لم يكن يعلم بسنة المسح على الخفين فكانت الإجابة على استغرابه: عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ."([592])

وهناك قضايا في العقيدة تتسم بشيء من التعقيد وتحتاج إلى شرح مطول، قد لا تستوعبه العقول إلا بصعوبة فأيسر طريقة للتعامل مع من يثير التساؤلات حولها هي التأكيد على المدلول الظاهر كما ورد في الكتاب أو السنة والاقتصار عليه، مادام مثير التساؤلات مسلما، وما دامت هذه المعتقدات ليست وصفا لعبادات أو تشريعات في طريقة التعامل بين العباد.

([590]) أحمد: المدنيون رقم ١٥٧٦٦.
([591]) أحمد: البصريون رقم ١٩٠١٥.
([592]) أحمد: الكوفيون رقم ١٧٤٤٣.
([593]) مسلم: الطهارة رقم ٤١٥.

يقول جَابِرٍ جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ،

- **قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟**
- **قَالَ: لَا. بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ.**
- **قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلُ؟**

قَالَ زُهَيْرٌ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ فَسَأَلْتُ مَا قَالَ.

- **قَالَ: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ.**" (لِمَا خُلِقَ لَهُ أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى} الْآيَةَ). ([594])

عندما نستعرض هذه النصوص التي تتعلق ببعض القضايا الشخصية للنبي صلى الله عليه وسلم ينبغي أن نضع في أذهاننا أن ما نقرأه إنما يحدث لنبي مرسل يجمع السلطة التشريعية والتنفيذية وله مكانة عند رب العالمين لا تدانيها مكانة. وبدون ذلك فإننا لا ندرك الأبعاد الحقيقية لحلم النبي صلى الله عليه وسلم وأناته وسعة صدره.

قضية المحبة والكره التي لا يهضم الحقوق المشروعة لشخص آخر هي من الحقوق الشخصية، ولهذا فإن تعامل النبي صلى الله عليه وسلم معها كان هو احترام هذه الحقوق الشخصية، مع محاولة التوسط بين الأطراف المعنية رحمة منه عليه الصلاة والسلام ولكن بدون إكراه لهم على أمر يندرج في الحقوق الشخصية لهم.

يقول ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبْ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا،

- **فَقَالَ: لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكِ.**
- **قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي؟**
- **قَالَ: إِنَّمَا أَنَا شَفِيعٌ.**
- **قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ**".([595])

وكذلك الرغبة في دعوة إنسان إلى منزلك من عدمه هي حق شخصي للداعي. وبالمثل فإن استجابة المدعو لها من حقوقه الشخصية التي تعتمد على ظروفه

([594]) مسلم: القدر رقم ٤٧٨٨، وانظر ابن ماجة: المقدمة رقم ٨٨. وانظر لرواية البخاري، تفسير. يلاحظ أن القدر كما قال أبو حنيفة أمر الله سبحانه وتعالى بكتابه من علمه كتابة تسجيل ولي كتابة حكم، فعلم الله لا يقيده قيد الزمان أو المكان أو الوسائل المحدودة للعلم كما هو الحال بالنسبة لعلم الإنسان. وانظر للتفاصيل، إسماعيل، كشف الغيوم عن القضاء والقدر.

([595]) النسائي: آداب القضاء رقم ٥٣٢٢.

الخاصة. لهذا استعمل النبي صلى الله عليه وسلم حقه الشخصي في مقابل الحق الشخصي للطرف الآخر كنوع من المفاوضة.

يقول أَنَسٍ أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ.**
- **فَقَالَ: وَهَذِهِ؟** (لِعَائِشَةَ(
- **فَقَالَ: لَا.**
- **فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا.**
- **فَعَادَ يَدْعُوهُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَذِهِ.؟**
- **قَالَ: لَا.**
- **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا.**
- **ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَذِهِ؟**
- **قَالَ: نَعَمْ. فِي الثَّالِثَةِ فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ.**([596])

عندما يواجه الكريم برجل يتجاوز طمعه حد المعقول فإنه يبدو من الضروري تبرئة ذمته أمام الناس تجاه الطرف الآخر علنا حتى يحُدّ من أضرار الإشاعة الكاذبة التي قد ينشرها الطرف الآخر عدم رضاه الناتج عن جشعه. وانطلاقا من الخلق النبوي الرفيع فإنه لم يتجاوز وصف الحدث كما وقع ثم لمّح بالاستياء من الطرف الآخر دون توجيه لوم إليه شخصيا.

يقول أَبِو هُرَيْرَةَ أَنَّ

- **أَعْرَابِيًّا أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرَةً.**
- **فَعَوَّضَهُ سِتَّ بَكَرَاتٍ.**
- **فَتَسَخَّطَهُ.**
- **فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً وَهِيَ نَاقَتِي أَعْرِفُهَا كَمَا أَعْرِفُ بَعْضَ أَهْلِي ذَهَبَتْ مِنِّي يَوْمَ زَغَابَاتٍ فَعَوَّضْتُهُ سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطًا. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ.**" ([597])

([596]) مسلم: الأشربة رقم ٣٧٩٨.

([597]) أحمد: باقي المكثرين رقم ٧٥٧٧.

وهنا أيضا القضية قضية تبرئة لذمة الدولة فلا بد من الحصول على رضا الطرف الآخر بصورة علنية. لهذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم حريصا على الموازنة بين مال المسلمين وبين جشع الطرف الآخر، كما كان حريصا على تبرئة ذمة الدولة وإن كان على حساب تهمته بالكذب بسبب جشع الطرف الآخر. فالمسألة مسألة مفاوضات للحصول على أفضل اتفاقية ممكنة لصالح الأموال العامة في ظل الظروف الصعبة التي يتسبب فيها جشع الطرف الثاني.

تقول عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا جَهْمِ بْنَ حُذَيْفَةَ مُصَدِّقًا فَلَاجَّهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ فَشَجَّهُ فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالُوا: الْقَوَدَ يَا رَسُولَ اللَّه.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَكُمْ كَذَا وَكَذَا.**
- **فلم يرضوا.**
- **فَقَالَ: لَكُمْ كَذَا وَكَذَا.**
- **فَلَمْ يَرْضَوْا.**
- **فَقَالَ: لَكُمْ كَذَا وَكَذَا.**
- **فَرَضُوا.**
- **فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي خَاطِبٌ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ.**
- **فَقَالُوا: نَعَمْ.**
- **فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْثِيِّينَ أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوَدَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا فَرَضُوا أَرَضِيتُمْ؟**
- **قَالُوا: لَا. فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُفُّوا عَنْهُمْ فَكَفُّوا،**
- **ثُمَّ دَعَاهُمْ فَزَادَهُمْ فَقَالَ: أَرَضِيتُمْ؟**
- **فَقَالُوا: نَعَمْ.**
- **قَالَ: إِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ.**
- **قَالُوا: نَعَمْ فَخَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَضِيتُمْ؟**
- **قَالُوا نَعَمْ.**"([598])

يبدو أن النبي صلى الله عليه وسلم أدرك من سلوك الأعرابي وربما هيئته أنه حسن السريرة، ولكن فيه جلافة في الطبع، تجعله يسارع في تخوين أي إنسان لمجرد الشك حتى بدون أي سبب مقبول. لقد حاول عليه الصلاة السلام

([598]) أبو داود: الديات رقم ٣٩٣٠.

إخباره مرات بأنه لا يملك ما وعده في مقابل ما أخذ منه (وأنه في الخيار). لم ينتظر الأعرابي حتى يفهم مراد النبي صلى الله عليه وسلم بل بادر بتهمته عليه الصلاة والسلام بالغدر. وهنا تبرز أهمية معرفة طبيعة المحاور الآخر ومعاملته ليس بما يظهر عليه من سوء طبع وقلة أدب، ولكن بما يمثل حقيقته. نعم، لقد عرف النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة هذا الأعرابي بالفراسة، ولكن نحن كثيرا ما نحتاج إلى جهد وربما وقت لمعرفة حقيقة من نريد التحاور معه حتى نضمن شيئا من النجاح في المحاورة.

تقول عَائِشَةَ ابْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ جَزُورًا أَوْ جَزَائِرَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ. وَتَمْرُ الذَّخِرَةِ هو الْعَجْوَةُ. فَرَجَعَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِهِ وَالْتَمَسَ لَهُ التَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ. إِنَّا قَدِ ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزُورًا أَوْ جَزَائِرَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخْرَةِ فَالْتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ.**
- **فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَا غَدْرَاهُ.**
- **فَنَهَمَهُ النَّاسُ وَقَالُوا: قَاتَلَكَ اللَّهُ أَيَغْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا. ثُمَّ عَادَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّه إِنَّا ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزَائِرَكَ وَنَحْنُ نَظُنُّ أَنَّ عِنْدَنَا مَا سَمَّيْنَا لَكَ فَالْتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ.**
- **فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَا غَدْرَاهُ.**
- **فَنَهَمَهُ النَّاس وَقَالُوا: قَاتَلَكَ اللَّهُ أَيَغْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا. فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا** (فَلَمَّا رَآهُ لَا يَفْقَهُ عَنْهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ اذْهَبْ إِلَى خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ فَقُلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَكِ إِنْ كَانَ عِنْدَكِ وَسْقٌ مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ فَأَسْلِفِينَاهُ حَتَّى نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَذَهَبَ إِلَيْهَا الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: قَالَتْ نَعَمْ هُوَ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَابْعَثْ مَنْ يَقْبِضُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِلرَّجُلِ اذْهَبْ بِهِ فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ قَالَ فَذَهَبَ بِهِ فَأَوْفَاهُ الَّذِي لَهُ).
- **فَمَرَّ الْأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَوْفَيْتَ وَأَطْيَبْتَ.**

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُولَئِكَ خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُوفُونَ الْمُطِيبُونَ."([599])**

يقولون شر البلية ما يضحك. وهنا مثال آخر للجلافة الظاهرة أو الخشونة الناتجة عن الجهل بأساليب التعامل رغم طيب السريرة التي لا يدركها إلى ذو فراسة. لهذا لم يملك النبي صلى الله عليه وسلم أمام هذه الجلافة إلا أن يضحك، ويأمر له بما طلبه ويستحقه بصرف النظر عن الطريقة التي طلب بها هذا الحق.

يقول أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ،

- **فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ.**
- **فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ."([600])**

إن الطبيعة البشرية للرسول صلى الله عليه وسلم تظهر جلية في هذا النص، حيث يؤرقه الشك في أحب زوجاته بسبب ما أثاره الأعداء من شائعات وتناقلها بعض المسلمين بحيادية بدلا من الإنكار عليها. ومع هذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بقي محتفظا برباطة الجأش يسأل ويتحقق، ثم هو يعلن براءة أم المؤمنين، ولكن يصارحها بما تقوله الشائعات بصورة محايدة لا يقطع فيها ببراءتها. فلا تجد أم المؤمنين أمام هذه الموقف من نبي الله وأمام حيادية والديها إلا أن تلجأ إلى الله، عالم السر والنجوى. فيأتيها الفرج منه سبحانه وتعالى، فيبشرها الرسول صلى الله عليه وسلم بالبراءة، فبدلا من أن تشكره تؤكد أن الله وحده هو الذي يستحق شكرها. ويعذرها الرسول صلى الله عليه وسلم على موقفها هذا فلا يعلق على ذلك.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ. فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ. وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ فَاحْتَمَلُوهُ.

([599]) أحمد: باقي الأنصار رقم ٢٥١٠٨.

([600]) البخاري: اللباس رقم ٥٣٦٢.

وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ. وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ. وَيَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تِيكُمْ؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى (أخبرتها أم مسطح بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ(فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- **فَسَلَّمَ فَقَالَ: كَيْفَ تِيكُمْ؟**
- **فَقُلْتُ: ائْذَنْ لِي إِلَى أَبَوَيَّ. قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا.**
- **فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَى نَفْسِكِ الشَّأْنَ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا. فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ عائشة فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ... فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي... وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي. قَالَتْ: فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا. وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٍ.

- **فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً،**
- **وَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

- **فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ.**

قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقَالَتْ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ، **فَقُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ (فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ). ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا وَلَأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ. فَوَاللَّهِ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ،**

- **حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ**
- **قَالَ لِي: يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللَّهَ فَقَدْ بَرَّأَكِ اللَّهُ. (فقد أنزل الله براءتها في قوله تعالى: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى {إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ...})]**
- **فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**
- **فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ.."** ([601])

([601]) البخاري: الشهادات رقم ٢٤٦٧.

الفصل الثاني عشر

السمات البارزة للحوار النبوي

تقتصر مهمة هذا الفصل على إلقاء بعض الأضواء على السمات البارزة في الحوارات النبوية التي تم استعراضها في الفصول: الثامن، والتاسع، والعاشر، والحادي عشر. ويشتمل هذا الفصل على الموضوعات التالية: الهدف في الحوارات النبوية، الأسس والمنطلقات، الأساليب والوسائل.

الهدف في الحوارات النبوية:

يتمثل الهدف العام في الحوارات النبوية في أن الله سبحانه وتعالى خلق الجن والإنس ليعبدوه. يقول تعالى: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}([602]) ولا يرضى سبحانه لعباده بعد بعثة محمد صلى الله عليه وسلم إلا الإسلام دينا. يقول تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب.}([603]) فقد أرسل نبيه محمدا مبشرا ونذيرا ورحمة. يقول تعالى: {وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وما أرسلناك إلا مبشرا ونذيرا.}([604]) ويقول تعالى {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين}.([605]) ويأمر الله سبحانه وتعالى نبيه محمدا عليه الصلاة والسلام بالدعوة إلى هذا الدين. فيقول تعالى: { ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين.}([606]) وبهذا يتضح أن الهدف العام لمحاورات الرسول صلى الله عليه وسلم هو تبليغ الرسالة إلى الجن والإنس. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم حريصا على نجاة الجن والإنس حتى أنه يقلق ويألم إذا لم يجد استجابة، فيطمئنه الله سبحانه وتعالى بقوله: {فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا}([607]){قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين.}([608])

أما الأهداف الخاصة فهي تتعدد وقد تختلف في كل محاورة عن الأخرى أو تتشابه معها. وهي كثيرة يدركها الإنسان من قراءته للحوار المحدد. وتختلف باختلاف المحاور الآخر وموضوع الحوار وموقف الطرفين من الموضوع. ومن هذه الأهداف في الحوارات النبوية على سبيل المثال: الإقناع بالإسلام، تعليم الإسلام

([602]) سورة الذاريات: ٥٧٧٦.
([603]) سورة آل عمران: ١٩.
([604]) سورة الإسراء: ١٠٥.
([605]) سورة الأنبياء: ١٠٧.
([606]) سورة النحل: ١٢٥.
([607]) سورة الكهف: ٦.
([608]) سورة النور: ٥٤.

(معتقداته وعباداته وتشريعاته) والتثبيت على الإيمان، والتعويد على التسليم لأوامر الله، الذود عن دين الله، وتيسير الطاعة لله، وحسن الاستثمار لنعم الله، والتعويد على المداومة في فعل الخيرات والاقتصاد فيها، وحفظ الحقوق...

الأسس والمنطلقات:

اتضح معنا من خلال الفصول السابقة أن المنطلقات الرئيسة للحوار النبوي يتمثل في عدد منها، ولكن أبرزها: مراعاة حال المحاور الآخر، ومراعاة طبيعة الموضوع، وموقف الطرف الآخر من الموضوع، ونوع الأسلوب والوسيلة المتوفرة. ولعل من التجاوز الاضطراري أن يصنف الباحث الأسس والمنطلقات في الحوار النبوي داخل هذه الأصناف، وذلك لأن الحوار النبوي لإتقانه قد يدمج عددا من الأسس والمنطلقات في الحوار الواحد. وأيضا من التجاوز الاضطراري أن يضرب الباحث أمثلة لكل صنف بصورة مستقلة. فالحوار النبوي الواحد كثيرا ما يكون مزيجا من الأساليب والوسائل المتنوعة.

مراعاة حال الطرف الآخر:

لقد بدا واضحا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يراعي حال المحاور الآخر. فهو عليه الصلاة والسلام يتعامل بطريقة مختلفة مع كل فئة من الفئات التالية مثلا: المشركون، أهل الكتاب، المنافقون، الكافر الجاهل المكابر.

ففي تعامله مع المشرك يقف في الغالب موقف المعلم وموقف الناصح. فهو إما أن يجيب على تساؤلات من يريد معرفة الإسلام وعن نبوته صلى الله عليه وسلم فيجيبه باختصار وفي نقاط محددة أو يدعوا إلى التوحيد أو يحاول تأليف قلبه حتى يقبل الإسلام أو يحاول كسب هدنة ليتفرغ إلى الدعوة. وهذا واضح من قصة عمران بن حصين، وضماد، وثمامة وحواره مع عمه، وصلح الحديبية. ([609]) وكانت السمة الغالبة في تعامله مع هذه الفئة البساطة في المعلومات الأساسية التي يتضمنها الحوار والأسلوب المباشر الواضح المناسب لطبيعة الإنسان الذي يعيش قريبا من الفطرة.

وأما أهل الكتاب فيرون أنفسهم أهل علم ومعرفة، ولهذا كان الحوار معهم يغلب عليه طابع اختبار المعلومات والتحديات الثقافية والاستعانة بالوحي (الآيات القرآنية، وتلقين جبريل عليه السلام).([610])

وأما المنافقون الذين يظهرون للمسلمين المودة ويبطنون البغضاء والعداوة للإسلام والمسلمين فكانت لهم معاملة خاصة. يغلب عليها الحذر والمداراة والمواجهة بالحقائق ولكن دون الوقوف والتدقيق عندها. فيكفي أن يعلموا أن الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم حقيقتهم وخفاياهم.([611])

وأما الكافر المكابر الذي تصل به درجة الجهل إلى أن يساوم على شيء لا يملكه النبي صلى الله عليه وسلم وليس عنده شيء ثمين يمنحه للإسلام في المقابل بعد

([609]) انظر الفصل الثامن، الكافر الراغب في الإسلام والمسالم والمعادي.

([610]) انظر الفصل الثامن، الحوار مع أهل الكتاب.

([611]) الفصل الثامن، الكافر المعادي خفية.

أن أعز الله الإسلام وارتفع شأنه فلا يستحق سوى تعبيرات الاحتقار. تعبيرات بليغة دون استخدام الكلمات الفاحشة أو السوقية، ولكنها التعبيرات النبوية القولية والعملية الصارمة. ([612])

مراعاة موضوع المحاورة:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرق بين الموضوع الذي يمس العقيدة أو القضايا العامة أو دماء المسلمين من جهة، وبين الأمور الفرعية في العبادات. فهو يشتد على من يمس العقيدة فيستشفع –مثلا- بالرسول على الله سبحانه وتعالى([613]) ويؤنب معاذا على إطالته الصلاة وهو يؤم الناس،([614]) وينكر بشدة على أسامة الذي يشفع في حد من حدود الله أو يقتل رجلا قال لا إله إلا الله.([615]) ومن جهة أخرى، فإنه يحلم على من يبول في المسجد،([616]) أو يرتكب ذنبا صغيرا،([617]) أو يخالف السنة في النوافل التي يلتزم بها لنفسه، دون اعتبارها بديلا عن السنة النبوية.([618])

بل ويفرق الرسول صلى الله عليه وسلم بين ما هو أدق من ذلك. فمثلا يشتد قليلا على من يعارض في موضوع يتعلق بهيئة العبادة مثل جواز ركوب الهدي أو عدمه فيقول له في المرة الثانية أو الثالثة "ويلك" اركبها.([619]) وأما من يعارضه في غروب الشمس وعدم غروبها فلم يزد على أن أمره للمرة الثالثة ثم بيّن له متى يفطر الصائم. ([620]) فالقضية الأخيرة فيها مجال للاجتهاد، أما القضية الأولى فهي تخضع للتشريع ولا مجال للتقوى الزائدة فيها.

مراعاة موقف الطرف الآخر:

يبدو أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يراعي موقف المحاور الآخر من الموضوع الأساس للحوار. فقد كان يميز في طريقة التعامل مع الكتابي الذي جاء يحاور شاكيا أو مسالما يريد المعرفة أو متحديا. فالنبي عليه الصلاة والسلام يجيب بهدوء على أسئلة من يريد التأكد من نبوته وربما يكون لديه استعداد لأن يسلم، بل ويتجاوز عن التعليق على قول عبد الله بن سلام "ذاك عدو اليهود من الملائكة".([621]) أما من يأتيه بأسئلة للتحدي فيبكته عليه الصلاة والسلام: "أينفعك إن حدثتك"؟([622])

([612]) الفصل الثامن، الكافر المكابر الجاهل.
([613]) أبو داوود: السنة رقم ٤١٠١.
([614]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١٣٧٨٧.
([615]) مسلم: الحدود رقم ٣١٩٧؛ الترمذي، الفتن رقم ٢١٠٦.
([616]) مسلم: الطهارة رقم ٤٢٩.
([617]) أحمد: العشرة المبشرون رقم ١٣٢؛ مسلم: التوبة رقم ٤٩٦٦.
([618]) أحمد: المكثرون من الصحابة رقم ٦٥٨١.
([619]) مالك: المدنيون رقم ٧٤٣.
([620]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٥.
([621]) البخاري: أحاديث الأنبياء ٣١٥٩.
([622]) مسلم: الحيض ٤٧٣.

وكذلك يميّز الرسول صلى الله عليه وسلم بين موقف مشركين محاربين: البديل بن ورقاء وسهيل بن عمرو. فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول للبديل الذي كان موقفه حياديا أو لينا في عبارات تخلو من التنازلات: إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهِكَتْهُمُ الْحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ فَإِنْ أَظْهَرْ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ.

أما في حواره مع سهيل الذي كان متحيزا عنيدا استخدم عليه الصلاة والسلام اللين بل، وقدم التنازلات اللازمة لتحقيق الهدف الأساس.

الأساليب والوسائل:

صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قدوة وهناك كثير من الأساليب النبوية والوسائل يمكن الاستفادة منها حتى اليوم. فكثير منها ترتكز على الفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها. وهي صفات موجودة فيهم إلى يوم الدين. وكثير منها في مستوى الاتصال الشخصي، هي وسائل ذات فعالية لا تعرف البلى. بيد أن هناك عددا من الأمور ينبغي ملاحظتها عند الاستفادة من الأساليب والوسائل في الحوار النبوي:

١- سلطة النبي التشريعية بالنسبة للمسلمين لا تماثلها سلطة بشرية أخرى مهما بلغت من العلم الشرعي والتقوى والصلاح والفهم والحكمة. فالنبي قد يتلقى ردودا من الوحي مباشرة، أي الآيات القرآنية. وقد يجيب وإجابته تشريع. فهو لا ينطق عن الهوى، والأصل أن المسلم يسلم لأوامره ونواهيه بدون قيد ولا شرط. وليس لأحد من المؤهلين للفتوى ادعاء شيء من ذلك لنفسه. وتوجيهاته صلى الله عليه وسلم في العبادات وتيسيره فيها مثلا هي ذات طابع تشريعي.

ومع هذا فإن الدعاة اليوم يستطيعون التيسير باختيار أيسر التعاليم في حالة تعدد حكم الرسول صلى الله عليه وسلم في المسألة الواحدة، وبأيسر الاجتهادات التي لا تتجاوز النصوص قطعية الثبوت والدلالة.

٢- النبي بالنسبة للمسلمين لديه سلطة تنفيذية قد لا تتوفر إلا للحاكم وقضاته، وليس كل الدعاة أو المرشدين يملكون هذه الصلاحية. وهذه الميزات تمنحه فرصة أكبر للحزم واستعمال الشدة أكثر من غيره. فلابد أن يراعي الدعاة والموجهون هذه الحقيقة.

٣- النبي له مكانة عند المسلمين خاصة به صلى الله عليه وسلم لا ينبغي أن تكون لغيره، ومنها حبه أكثر مما يحب الإنسان والديه والمخلوقات جميعا. كما توفرت له عليه الصلاة والسلام صفات شخصية تأسر القلوب إلى حبه وطاعته طواعية.

٤- سلطة النبي على غير المسلمين تختلف فهي مساوية لسلطة أي إنسان له صفاته كإنسان ومكانة عند الناس قد تكون رفيعة وقد لا

تكون كذلك. ويؤكد هذه الحقيقة ما تعرض له صلى الله عليه وسلم من الأذى وما نال من التكريم من الكافرين بأصنافهم المختلفة.

سمات الأسلوب:

هناك سمات عديدة للحوارات النبوية ومن أبرزها المزج المتقن بين الأهداف والأسس أو المنطلقات والأساليب والوسائل، وفيما يلي بعضها:

الرفق والصبر دائما:

إن الرفق هو العامل المشترك الأكبر بين الحوارات النبوية سواء مع المسلمين أو غير المسلمين، وإن كان بدرجات متفاوتة حسب العوامل المتعددة، ومن رفقه عليه الصلاة والسلام تجنب الدعاء على الكافرين أو المذنبين، وتجنب توجيه الكلمات والعبارات الفاحشة إلى الطرف الآخر أو النقد اللاذع حتى للكافرين المعادين. ومن رفقه تجنب توجيه النقد مباشرة إلى الشخص المطلوب ولكن توجيهه إلى طرف ثالث مثل: (شخصية افتراضية كقوله صلى الله عليه وسلم " وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ "([623]) أو الإشارة إلى واقعة تاريخية مشابهة كقوله " سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ."([624]) أو حتى توجيه النقد إلى جماد مثل قوله " صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ". ([625]) ومن رفقه الاقتصار على الوصف المحايد والتعليق في حدود الضرورة، مثل تعليقه على قول يشبه الإنكار على تقبيل الأطفال بقوله صلى الله عليه وسلم "من لا يَرحم لا يُرحم".([626])

محاولة الإقناع عند التبليغ:

مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم يملك صلاحية التشريع فإنه كان يكثر من استخدام وسيلة الإقناع حتى في الأمور التشريعية، وذلك بدلا من الاقتصار على الأمر الصريح أو النهي الصريح، كما في أمره بعدم المفاضلة بين الأنبياء ([627]) ونهيه عن الوقوف أمام الباب بالنسبة للطارق ([628]) وبالنسبة لمن طلبا الإمارة ([629]) والذين طلبوا التسعير.([630]) وكما هو الحال في جميع المحاورات التي تدعمها الأسباب.

([623]) مسلم: الزكاة رقم ١٧٦٥.
([624]) الترمذي: الفتن ٢١٠٦.
([625]) مسلم: السلام رقم ٤١٠٧.
([626]) البخاري: الأدب رقم ٥٥٣٨.
([627]) البخاري: أحاديث الأنبياء رقم ٣١٦٢.
([628]) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٠٦؛
([629]) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٠٦.
([630]) الترمذي: البيوع رقم ١٢٣٥.

توفير البدائل والحلول:

يلاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقدم البدائل أو الحلول إذا انتقد وضعا محددا. فلا يترك الطرف الثاني حائرا، كما في قصة سلمة الأنصاري ([631]) وفي حالة الذي طلب الإذن بالدخول بدون أن يسلم ([632]) والذي قال " عليك السلام" بدلا من "السلام عليك"([633]) والذي صلى وحده في صف ليدرك صلاة الجماعة.([634]) واللذين صليا في رحالهما ولم يصليا مع الجماعة.([635])

الحرص على التحقق:

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا على التأكد من صدق الخبر والتحقق من السبب والدوافع قبل التعليق. ومثال ذلك قبل التعليق على الثلاثة الذين تقالُّوا عمل النبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال لهمَ: أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ([636]) وقبل أن يعاتب أُبَّي لعدم استجابته فورا لندائه، حيث رد عليه السلام وقال له: مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟ ([637]) وقبل أن يعاتب حذيفة لأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فحاد عنه ([638]) وقبل أن ينكر على الصحابي الذي لطم يهوديا.([639])

الصبر وسعة الصدر:

كان النبي صلى الله عليه وسلم معروفا بسعة الصدر والقدرة على التحمل، ومثاله صبره في توجيه عبد الله بن عمرو العاص فيما يتعلق بقراءة القرآن وصوم التطوع والاقتصاد فيها حتى أن النبي صلى الله عليه وسلم اقترح عليه ثلاث بدائل بالنسبة لقراءة القرآن وثلاث أخرى بالنسبة للصيام.([640]) ويعارضه الصحابي مرتين في تحديد وقت إفطار الصائم وهو المشرع فلا يزيد أن يعزم عليه بقوله: انزِلْ فَاجدَحْ لِي."([641]) واعتراض عمر على صلح الحديبية بشدة.([642]) والمحاورة حول النهي عن النفخ في القدح. ([643])

([631]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٠.
([632]) أبو داود: الاستئذان رقم ٤٥٠٨.
([633]) أبو دوود: اللباس ٣٥٦٢.
([634]) أبو داود: الصلاة رقم ٥٨٥.
([635]) الترمذي: الصلاة رقم ٢٠٣.
([636]) البخاري: النكاح رقم ٤٦٧٥.
([637]) البخاري: تفسير القرآن رقم ٤١١٤.
([638]) لنسائي: الطهارة رقم ٢٦٧.
([639]) البخاري: أحاديث الأنبياء رقم ٣١٦٢.
([640]) أحمد: المكثرون من الصحابة رقم ٦٥٨١.
([641]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٥.
([642]) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.
([643]) الترمذي: الأشربة رقم ١٨٠٩.

هذه بعض السمات وهي كثيرة وموجودة في فصل الجهود السابقة ولاسيما عند زمزمي.

سمات الوسائل:

قد يستخدم النبي صلى الله عليه وسلم الوسيلة الجمعية، أي الخطبة، ولكن الاتصال الشخصي هو الأصل في الحوارات النبوية التي قد يحضرها عدد من الصحابة لم يجتمعوا من أجلها خاصة، ولكنهم كانوا حاضرين مع النبي صلى الله عليه وسلم ساعة المحاورة. وكان عليه الصلاة والسلام يستخدم وسائل التعبير اللفظية وغير اللفظية ومزيجا منها في الموقف الحواري الواحد.

الوسائل اللفظية:

من الوسائل اللفظية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخدمها: التسبيح تعجبا، أو التسبيح تعظيما، والمناداة بالاسم أو الكنية أثناء المحاورة، كلمة"ويحك" للعتاب و"ويلك" للإنكار، ومن الوسائل اللفظية استخدام التكرارات: أنا أنا، للإنكار على من يقتصر في التعريف بنفسه على كلمة "أنا". والتكرار قد يُستخدم للمداعبة مثل "أنت بذاك أنت بذاك؟" مرات، أو لشدة الإنكار مثل: يا معاذ أفتان أنت؟([٦٤٤]) وأقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟([٦٤٥]) والثناء أو بناء الجسر الودي قبل الانتقاد أو التوجيه من الوسائل التي كان يستعملها عليه الصلاة والسلام، مثل مدح الصحابي على حرصه على الصلاة جماعة قبل نهيه عن الصلاة في صف منفردا.([٦٤٦]) كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخدم الأمثلة الواقعية من التاريخ مثل تاريخ اليهودية والنصرانية،([٦٤٧]) ويستخدم الصور الافتراضية لتجسيد الرسالة التي يريد توصيلها إلى الطرف الثاني.([٦٤٨])

وعموما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من استخدام الاستفهامات، ومن أمثلة استخداماتها ما يلي:

١. الاستفهام التقريري لتأتي الإجابة الموافقة للشرع من المحاور الآخر تلقائيا. ولعل أبرز مثال على ذلك سؤاله الشاب الذي طلب الإذن بالزنا، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم: "هل تحبه (أي الزنا) لأمك؟" ثم لبناته، ثم لأخواته ثم لعماته ثم لخالاته. ([٦٤٩])

([644]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١٣٧٨٧.
([645]) البخاري: المغازي ٣٩٣٥.
([646]) أبو داود: الصلاة رقم ٥٨٥.
([647]) الترمذي: الفتن ٢١٠٦؛ أبو داوود: البيوع ٣٠٢٥.
([648]) مالك: الجامع رقم ١٥١٩.
([649]) أحمد: باقي مسند الأنصار رقم ٢١١٨٥.

٢. استفهام لتهوين أمر فعله عمر بن الخطاب فاستعظمه وجاء معترفا به وهو ليس بخطأ، إذ قبّل وهو صائم. ([650])

٣. استفهام استفسار وتحقق كما فعل مع علي ابن أبي طالب عندما سأله عن غلامه.([651]) وربما يستخدم سلسلة من الاستفهامات ليقود المحاور الآخر إلى أن يرد على نفسه، كما فعل مع من شك في نسبة أحد أولاده إليه.([652])

٤. استفهام استفسار بحثا عن مخرج للمحاور الآخر يُكفِّر به ذنبه الذي جاء معترفا به.([653])

٥. استفهام ترغيب بالمقارنة بين خيارين، حيث يقول النبي عليه الصلاة والسلام لمن حزن على فقد ابنه: يَا فُلَانُ أَيُّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ أَوْ لَا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟."([654])

٦. استفهام إنكار يجسد نتيجة المخالفة أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِسُوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ ([655])

٧. استفهام استفسار عن السبب. ما منعكما أن تصليا معنا؟([656])

الوسائل غير اللفظية:

وتزخر الحوارات النبوية بوسائل التعبير غير اللفظية، ومنها: شرح التيمم بالتمثيل لعمر بن الخطاب([657]) وتغير الوجه تعبيرا عن الغضب([658]) واحمرار وجهه عليه الصلاة والسلام تعبيرا عن الخجل من صخر اضطر إلى تخييب أمله مرتين([659]) وتلألؤ وجهه تعبيرا عن الفرح([660]) والإعراض وعدم رد السلام كناية عن الإنكار([661]) والتزام الصمت كناية عن الإنكار والموقف الحرج([662]) والمساعدة بالمال للتكفير عن ذنب([663]) أو منح المال لتأليف القلوب.([664])

([650]) أحمد: العشرة المبشرون رقم ١٣٢.
([651]) مسلم: التوبة رقم ٤٩٦٦.
([652]) البخاري: الاعتصام ٦٧٧٠.
([653]) الترمذي: البر والصلة رقم ١٨٢٧.
([654]) النسائي: الجنائز رقم ٢٠٦١.
([655]) البخاري: المغازي ٤٠٢٥.
([656]) الترمذي: الصلاة رقم ٢٠٣.
([657]) البخاري: التيمم رقم ٣٢٦.
([658]) أحمد: باقي المكثرين رقم ١١٩٠٤.
([659]) أبو داوود: الخراج والأمارة رقم ٢٦٦٥.
([660]) أحمد: المكيون رقم ١٥٢٢٩.
([661]) النسائي: الزينة رقم ١٠٦٨٦؛ الترمذي: المناقب رقم ٣٨٧٤؛
([662]) البخاري: الباس رقم ٥٤٢٢.
([663]) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٠.، الترمذي: تفسير رقم ٣٢٢١.
([664]) البخاري: المغازي رقم ٣٩٨٥.

ومن وسائل التعبير غير اللفظية التي وردت في الحوارات النبوية: المساعدة بالرأي والعمل كما فعل مع السائل الذي جاء يشحذ الناس، حيث شد له في القدوم عودا ليحتطب بها. ([٦٦٥]) وكما فعل مع الذي أعتق عبده دبرا، حيث اقترح عليه بيع العبد وساعده في بيعه.([٦٦٦]) ومن هذه الوسائل أيضا تقليد الصوت المرتفع للمنادي إنكارا عليه بلطف أو مداعبة له([٦٦٧]) والإشارة بالوقوف هنا أو هناك بعيدا عن الباب بالنسبة لطارق الباب.([٦٦٨])

ومن الوسائل غير اللفظية المعنوية استخدام الحلم وسيلة لتأليف القلوب في الأمور الخاصة الشخصية للنبي([٦٦٩]) أو لمواجهة عصيان الطرف الآخر في الأمور الفرعية من العبادات.([٦٧٠])

هذه فقط نماذج من الأهداف والأسس والمنطلقات والأساليب والوسائل التي زخرت بها السنة النبوية ولمن يقرأ بإمعان يجد غيرها الكثير.

تطبيقات حديثة للأساليب النبوية:

فيما يلي سأورد بعض النماذج التي أعرف أصحابها معرفة شخصية أو كنت حاضرا عندما جرت أحداثها.

القصة الأولى:

تحكي هذه القصة آثار اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم في البدء بالثناء صادقا على ما عند الطرف الآخر من إيجابيات.

اشتكت جمعية الطلبة المسلمين في مدينة كولومبيا بولاية ميزوري بالولايات المتحدة إلى أحد أعضاء الجمعية رفض إدارة السجن المركزي للولاية في العاصمة السماح للدعاة بزيارة السجن، مع أنها كانت تسمح للجمعية بزيارة المساجين المسلمين لتوعيتهم. فركب هذا الطالب الذي ارتدى خير ما عنده من ملابس سيارته إلى العاصمة على بعد حوالي الساعة من مقر الجمعية لمقابلة مدير السجن والتحدث إليه في الموضوع. وعندما أُذن له دخل فاستقبله مدير السجن مسندا ظهره إلى كرسيه وواضعا قدميه على مكتبه في وجه الداخل إلى غرفته. ومدّ هذا الطالب يده مصافحا مدير السجن الذي مدّ يده أيضا دون أن يغير من جلسته. فبدأ الداعية بالثناء على جهود المسؤولين في السجون لتوفير بيئة آمنة للمواطنين والمقيمين في أمريكا. وقال له "انتم تقومون بالدور الأكبر وأنتم في الجبهة، ولكنا بصفتنا جمعية دينية

([665]) أبو داود: الزكاة رقم ١٣٩٨.
([666]) مسلم: الزكاة رقم ١٦٦٣.
([667]) الترمذي: الدعوات رقم ٣٤٥٨.
([668]) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٠٦.
([669]) البخاري: اللباس رقم ٥٣٦٢.
([670]) الدارمي: النذور والإيمان رقم ٢٢٣٤؛ البخاري: الصوم رقم ١٦٤٤.

إسلامية نعيش في هذه البيئة نريد أيضا أن نسهم في هذه الجهود،كما يسهم فيه اخوتنا المنتمون إلى الجمعيات الدينية الأخرى مثل المسيحية."

وعندما سمع مدير السجن هذه اللهجة التي فيها ثناء على جهوده وزملائه أنزل قدميه عن مكتبه واعتدل في جلسته... ولم يخرج هذا الطالب من الغرفة إلا بعد أن اتفق مع مدير السجن على خطة لهذه الزيارات وضوابطها. وعندما خرج هذا الطالب مغادرا قام هذا المدير بتوديعه إلى سيارته.

القصة الثانية:

وفي هذه القصة استعمل الطالب الداعية وسيلة تأليف القلوب بالهدية، إذ كان يقوم بواجبه في مساعدة الجمعية التي كانت تعرض بعض الكتب الإسلامية للترويج لها وللإسلام مع عرض وبيع أشياء أخرى من المصنوعات الشرقية في المركز الطلابي بالجامعة. فاقترب من طاولة العرض طالب أمريكي يبدو حسن الهندام ويلبس ربطة عنق، على غير عادة الأمريكيين الذين يتبسطون في ملابسهم، وأخذ كتابا للمودودي بعنوان "مبادئ الإسلام" بالإنقليزية فقلبّه ثم سأل عن قيمته. فقيل له عشرة دولارات. فوضع الكتاب وأراد أن يغادر. فقال له:

- الطالب المسلم: "هل الكتاب جيد؟"
- أجاب الأمريكي: نعم أعتقد أنه جيد.
- فقال له المسلم: يمكنك قبوله هدية من الجمعية.
- فاستحى الأمريكي وقال: شكرا، ولعلي أشتريه ولم يقبل الهدية بل دفع قيمتها.

والطريف في الموضوع أن هذا الأمريكي جاء إلى المركز الإسلامي في مدينة كاربون ديل بولاية إلينوي بعد حوالي ثلاثة أسابيع ليعلن إسلامه. فوالده كان موسرا بعثه إلى فرنسا للدراسة وكان يعيش في فرنسا مع بعض المسلمين من المقصرين في واجبهم الديني ولكنهم من المتحمسين لدينهم فأخبروه شيئا عن الإسلام. وهذا ما جذب انتباهه إلى الكتاب...

القصة الثالثة:

استفاد أحد الدعاة المتجولين من الحلم الذي كان من الصفات البارزة في الرسول صلى الله عليه وسلم فكان سببا في هداية ضال من المسلمين في أسبانيا. طرق هذا الداعية الباب على أحد المسلمين الذين ذهبوا إلى أوربا بحثا عن الثراء وفشلوا فدفن نفسه بين زجاجات الخمر لينسى همومه.

وعندما طرق الداعي عليه الباب كان الوقت بين صلاة المغرب والعشاء فخرج هذا المسلم في حالة يُرثى لها وصرخ في وجه الداعية: ماذا تريد؟

- قال له الداعية بلطف: نحن نجتمع في المسجد للتفكُّر في الآخرة ونحب أن تشاركنا.
- فزاد غضب هذا المسلم وبصق في وجه الداعية وصرخ: ألهذا تزعجني وتطرق عليّ الباب؟

- فقال الداعية بصوت المشفق على أخيه المسلم وهو يمسح وجهه: **الحمد أن الذي بصق في وجهي أخ مسلم وليس كافرا.**
- وما أن سمع هذا المسلم رد فعل الداعية لم يتمالك نفسه فاندفع إلى الداعية واحتضنه مجهشا في البكاء... يقول: سامحني. يا أخي...سامحني ... وطلب مهلة ليتوضأ وذهب مع الداعية ورفيقه.

القصة الرابعة:

وهنا يستفيد أحد الدعاة المتجولين من فرصة عارضة للدعوة إلى الإسلام، وكم من فرص نضيع ويضيعها حملة الشهادات المتخصصة في الدعوة. هذا، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على القبائل وكان يلقى الأذى فلا يزيده ذلك إلا حماسا. ويستفيد هذا الداعية أيضا من وسيلة تأليف القلوب بالمال.

كان الأخ الداعية المتجول خارجا من محطة القطار في مدينة هونق كونق المزدحمة بالسكان فرأى امرأة تبكي بحُرقة فسألها بالإنقليزية مشفقا عليها: هل أستطيع أن أساعدك؟

- أجابت: نعم ولدي ذاك طردني من المنزل. وقالت ساخرة: هل تستطيع أن تعمل لي شيئا؟

فنظر الداعية إلى الجهة التي أشارت إليها فرأى شابا يبيع صحف وبطاقات هاتف ودخان...

- فقال للمرأة: انتظري وسأحاول.

وذهب الداعية إلى الشاب فاشترى منه أشياء لا يحتاجها وناوله ورقة نقدية ذات قيمة كبيرة، وتنازل له عن الباقي. ثم استدرجه إلى الحديث حتى تمكن من إيقاظ ضميره تجاه والدته. وقد أسعفه الحظ لقلة الزبائن الذين كانوا يقفون عند هذا الشاب في ذلك الوقت. ثم عرض على المرأة التي تعرف شيئا من الإنقليزية مساعدته في زيارة المركز الإسلامي بالمدينة وفي الطريق أخذ يخبرها أنه مسلم وأنه يعيش سعيدا ورغَّبها في الإسلام. وفي المركز الإسلامي في قلب عاصمة هونق كونق طلب من أحد الإخوة هناك العناية بتلك المرأة وأعطاه شيئا من النقود ليعطيها لها بين وقت وآخر. وعلم فيما بعد أن المرأة قد أسلمت.

الخلاصة والتوصيات

لقد كان الهدف الأساس من هذه الدراسة هو التعرف على الأسس والأهداف والأساليب والوسائل النبوية في حواره مع المختلفين سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين ممن تختلف مشاربهم وطبائعهم وطرق تفاعلهم مع الدعوة إلى الإسلام أو إلى تطبيق تعاليمه. بيد أنه لوحظ عند استعراض الجهود السابقة أن هناك حقائق أساسية يرتكز عليها البحث المقترح، ولا يستقيم بدونها، هي موضع نقاش وتساؤل، ولابد من الوصول فيها إلى صيغة –إن لم تكن فاصلة- فعلى الأقل تكون مرضية. ومن هذه الحقائق ما يتعلق بالمصطلحات المشابهة وذات العلاقة به، وما يتعلق بالمقصود ب"المختلف" وأصنافه، وما يتعلق بموقف الإسلام من الحوار. فمن الصعب الحديث عن الحوار مع المخالف بدون معرفة "الحوار" و"المختلف" معرفة واضحة أو كافية الوضوح.

ولما سبق فإن منهج البحث تكوّن من جزأين رئيسين: المنهج الخاص بالحقائق الأساسية التي ترتكز عليها الدراسة الأصلية، والمنهج الخاص بالدراسة المقترحة نفسها.

تساؤلات الدراسة:

وتمثلت تساؤلات الدراسة التمهيدية فيما يلي:

١. ما العلاقة الراجحة بين مصطلح "الحوار" والمصطلحات المشابهة وذات العلاقة؟
٢. ما العلاقة بين الحوار وعلم أو فن الجدل اليوناني وعلم الكلام والجدل الفقهي؟
٣. ما حقيقة العلاقة بين المسلم و"المختلف" دينا؟
٤. ما أصناف "المختلفين" في إطار الإسلام؟
٥. ما موقف الإسلام من الحوار والأشكال المشابهة له؟

أما تساؤلات الدراسة الأساسية فتمثلت فيما يلي:

١. ما الأسس التي يمكن استنتاجها من المحاورات النبوية مع "المختلف"؟
٢. ما الأهداف الخاصة التي يمكن استنتاجها من المحاورات النبوية مع المختلف"؟
٣. ما الأساليب والوسائل التي يمكن استنتاجها من تلك المحاورات مع المختلف؟

ضوابط الدراسة:

للتوصل إلى نتائج الدراسة تم اتباع الضوابط التالية:

أولا – الدراسة التمهيدية:

١. استخلاص مدلولات المصطلحات بالاستناد إلى استعمالاتها الدارجة ومعاجم اللغة.

٢. الحرص على توضيح الفروق بين المصطلحات المتداخلة في التعريف أو المضمونات، مثل علم الجدل اليوناني، وعلم الكلام، وأصول الفقه، وعلم الجدل الفقهي.
٣. روعي عند معالجة موضوع العلاقة بين المسلمين والمختلفين دينا حصر الآراء الفقهية الرئيسة المتعلقة بموقف الإسلام من الفئات الرئيسة لغير المسلمين وفئاتهم الرئيسة والترجيح بينها في ظل الأدلة القرآنية والسنة الموثقة.
٤. الاستفادة من تصنيف الفقهاء لأنواع الاختلاف ومؤلفي كتب الدعوة للمدعوين عند تصنيف المختلفين ضمن الإطار الإسلامي.
٥. محاولة التوصل إلى بعض القواعد المحددة أو شبه المحددة، التي تفيد في الحكم على المواقف الحوارية التي تتألف من شكل ومضمون.

ثانيا – الحوارات النبوية:

a. حصر جميع المحاورات الموجودة في كتب السنة المجموعة في كتاب "جامع الأصول لأحاديث الرسول" مما تنطبق عليه الشروط المحددة.
b. تقييد الحوار في السنة بأنه الحوار الذي كان الرسول صلى الله عليه وسلم طرفا فيه مع مختلف عنه.
c. الاقتصار على الحوارات التي تستخدم وسائل التعبير اللفظية أو الممزوجة بغير اللفظية.
d. الاعتماد على استقراء الأهداف المحددة من خلال استقراء المحاورة نفسها وشبيهاتها، وكذلك الأمر بالنسبة للأسس والأساليب ووسائلها في الحوار النبوي مع المختلف.

٦. روعي عند تحليل النصوص التفاعل بين جميع عناصر المحاورة: طبيعة المحاورين، وموضوع الحوار، وموقف المتحاورين من الموضوع.
٧. تصنيف موضوعات النتائج بحسب نوعية المختلف، تخصيص فصل خاص بالسمات العامة للأهداف، والأسس والمنطلقات، والأساليب والوسائل.

النتائج:

هناك أهداف محددة كثيرة في الحوارات النبوية، وكان من أبرزها: الإقناع بالإسلام، تعليم الإسلام (معتقداته وعباداته وتشريعاته) والتثبيت على الإيمان، والتعويد على التسليم لأوامر الله، الذود عن دين الله، وتيسير الطاعة لله، وحسن الاستثمار لنعم الله، والتعويد على المداومة في فعل الخيرات والاقتصاد فيها، والمحافظة على حقوق الأفراد والجماعة.

واتضح في البحث أن الحوار النبوي في الحوار ينطلق من عدد من الأسس، ومن أبرزها: مراعاة حال المحاور الآخر، ومراعاة طبيعة الموضوع، وموقف الطرف الآخر من الموضوع، ونوع الأسلوب والوسيلة المتوفرة. ويتميز الحوار النبوي بالإتقان بحيث يدمج مجموعة من الأهداف والأسس في الحوار الواحد.

كما اتضح أن كثيرا من الأساليب النبوية والوسائل يمكن الاستفادة منها حتى اليوم. فكثير منها ترتكز على الفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها. وهي صفات موجودة فيهم إلى يوم الدين. وكثير منها في مستوى الاتصال الشخصي، هي وسائل ذات فعالية لا تعرف البلى. بيد أن هناك عددا من الأمور ينبغي ملاحظتها عند الاستفادة من الأساليب والوسائل في الحوار النبوي مع المسلمين. ومن هذه أنه عليه الصلاة والسلام كان يملك السلطة التشريعية والتنفيذية، وله مكانة خاصة شرعا وطوعا لما يتصف به من صفات خاصة.

ومن سمات الأسلوب النبوي في الحوار: الرفق والصبر دائما، ومحاولة الإقناع عند التبليغ، وتوفير البدائل والحلول، والحرص على التحقق ومعرفة السبب، والصبر وسعة الصدر.

وكان يستخدم مجموعة كبيرة من وسائل التعبير اللفظية وغير اللفظية.

ومن يستقرأ الحوارات التي تضمنتها الفصول السابقة يمكنه الخروج بالاستنتاجات التالية:

١. العبادات وإن كانت هي أعمال يتقرب بها العبد إلى الله، فإنها وسيلة تربوية لتعوِّد العبد على تهذيب نفسه والتحكم فيها. والأمر كذلك بالنسبة للحلال والحرام في الشؤون الشخصية هي وسيلة تربوية لبناء الإرادة القوية عند الفرد حتى يكون مؤهلا لاستغلال الهبات الربانية (العقل، حرية الاختيار النسبية، والصحة، والوقت والمواهب المختلفة) أفضل استغلال لتحقيق أقصى ما يمكن من السعادة في الدنيا والآخرة. وهما جميعا لبناء الشخصية القوية القادرة على الصمود أمام الاختبارات أو الابتلاءات.

٢. أما التعاليم الإسلامية في المعاملات أو الأنظمة فهي للحفاظ على الحقوق الفردية والجماعية، ولتيسير مهمة التعاون على البر والتقوى. وهي من زاوية أخرى، لتيسير أمور الأغلبية وحماية مصالحها. وبعبارة أخرى، ليس من مهمتها الأساسية ضبط المخالفات وعرقلتها وإن أدى ذلك إلى تعقيد أمور الأغلبية وعرقلة مصالحها. فهذه مهمة ثانوية احتياطية.

٣. العقوبات ليست سوى وسيلة احتياطية سواء بالنسبة لمخالفات العبادات أو التعاليم التعبدية الشخصية، أو المعاملات.

وإذا عدنا إلى التساؤل العريض الذي طرحناه في مقدمة الدراسة: أين يقف الإسلام من الحوار سواء لتوفير الحياة المؤسسة على الشورى أو لتفادي التعبيرات العنيفة أو لتحقيق التعايش السلمي العالمي؟ وهل النظام الشوري حكر على النظام الديموقراطي الغربي أم أن الإسلام عرف الشورى منذ عهد النبوة؟ سنجد ما يستحق الانتباه. الإسلام يدعوا إلى السلام العالمي في الدنيا والآخرة، ولكنه لا يرغم غير المسلمين على ذلك. فالإسلام يحث أيضا على السلام العالمي ولو في مستوى الحياة الدنيا فقط. ورغم كون التعاليم الإسلامية تعاليم ربانية لمصلحة العباد وهو أعلم بما يحقق لهم السعادة في الدارين فإن رسوله صلى الله عليه وسلم كان حريصا على اقتناع المسلم بحكم الله. ومن أساليبه بيان السبب، واستدراج الطرف الآخر إلى حوار ينتهي بأن يتوصل بنفسه إلى الحكم الذي يريده الله. وهذا يعني بالضرورة أن الإسلام

منذ أربعة عشر قرنا يحث على الحوار لتحقيق المصالح المشتركة، ولحل المشكلات بين الأطراف المتنازعة بدل العنف، وللتعبير عن الاعتراض بدون الخوف من العقوبة.

التوصيات:

١. حصر جميع الأحاديث التي لم ترد في جامع الأصول مثل مسند الإمام أحمد والحاكم والنسائي وابن ماجة ... واستقراء المنطلقات والأساليب والوسائل النبوية فيها.
٢. حصر جميع الحوارات النبوية والتحقق من مصداقيتها واستقراء المنطلقات والأساليب والوسائل النبوية فيها.
٣. جمع ما يمكن من التجارب الحوارية للدعاة في الواقع، وتحليلها للخلوص إلى أكثر الأساليب والوسائل شيوعا وفعالية، ومقارنتها بالأساليب والوسائل التي استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم.
٤. حصر ما يمكن من أسباب اهتداء المختلفين ديانة أو في إطار الإسلام وتحليلها للتعرف على أكثرها فعالية، ومقارنتها بأسباب إسلام جيل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

الملحق (أ)

قوائم محتويات الكتب المختارة

قائمة القوائم

الملحق (أ) ٢١١

قوائم محتويات الكتب المختارة ٢١١
الإبراهيم، موسى إبراهيم، ٢١٢
الألمعي، زاهر عواض، ٢١٣
با عقيل، حسن ٢١٥
بن بيه، عبد الله، ٢١٦
بن حميد، صالح بن حميد، ٢١٧
بن حميد، صالح بن عبد الله ٢١٨
التويجري، عبد العزيز عثمان ٢١٨
الجريشة، علي ٢١٩
الحبيب، طارق بن علي ٢٢٢
حسن، عثمان علي ٢٢٤
الحوراني، عبد الرحمن ٢٢٩
الخزندار، محمود محمد ٢٣٠
ديماس، محمد راشد ٢٤٠
الرحيلي، عبد الله بن ضيف الله ٢٤٣
الرماني، زيد بن محمد ٢٤٤
زمزمي، يحي بن محمد حسن بن أحمد ٢٤٥
زنجير، محمد رفعت ٢٤٨
شاهين، سيف الدين حسين ٢٤٩
الشيخلي، عبد القادر ٢٥٠
الصويان: أحمد بن عبد الرحمن ٢٥٢
الطريقي، عبد الله بن ابراهيم ٢٥٢
طنطاوي، محمد سيد ٢٥٤
العثمان، حمد بن إبراهيم ٢٥٥
علوش، عبد الرحمن ن أحمد ٢٥٩
العودة، سلمان فهد ٢٦٠
الغزالي، أبو حامد ٢٦١
الفتياني، تيسير محجوب ٢٦٢
القاسم، خالد بن عبد الله ٢٦٣
القاضي، أحمد بن عبد الرحمن ٢٦٤
اللبودي، مني إبراهيم ٢٦٥
النحوي، عدنان علي رضا ٢٦٨
الندوة ٢٦٩
يلجن، مقداد ٢٧٠
الوقف، إبراهيم أحمد ٢٧٢

ملحق (ب) ٢٧٤

استبانة المصطلحات ٢٧٤

جدول المصطلحات المتداخلة مع مصطلح الحوار ٢٧٥

المصطلحات ٢٧٥
الصفات الملازمة لكل مصطلح ٢٧٥

جدول المصطلحات التي تمثل عناصر الحوار ٢٧٦

الملحق (ج)..... ٢٧٧
نماذج لموضوعات..... ٢٧٧
ندوات ومؤتمرات الحوار بين الأديان..... ٢٧٧
ندوة دمشق:..... ٢٧٧
مؤتمر مملكة البحرين: ٢٧٧
ندوة جنيف بسويسرا ٢٧٨
قائمة المراجع العربية..... ٢٧٩
مراجع أجنبية ٢٩٧

الإبراهيم، موسى إبراهيم،

حوار الحضارات وطبيعة الصاع بين الحق والباطل:
دراسة تحليلية على ضوء مفهوم الولاء والرأي في الإسلام

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١١
الباب الأول	٤٥
الفصل الأول: موازين معرفة الحق	٤٥
- ميزان الوحي الإلهي في معرفة الحق	٤٥
- ميزان العقل في البحث عن الحق	٥٥
- ميزان الفطرة السليمة والإشراق الروحي في البحث عن الحق	٦١
الفصل الثاني: أبعاد المفاصلة بين الإسلام والجاهلية	٧١
- الثوابت الشرعية في طبيعة العلاقات مع أعداء الإسلام	٧١
- معنى المفاصلة وضوابطها الشرعية	٨٩
- أساليب المفاصلة قديما وحديثا	٩٣
الباب الثاني	١٠٣
الفصل الأول: آيات الولاء والبراء ودلالتها	١٠٣
- الولاء والبراء عقيدة وسلوكا	١٠٥
- الولاء والبراء وكيفية التعايش مع الآخر	١٣١
- الولاء والبراء في واقع المسلمين المعاصر	١٤٥
الفصل الثاني: العهود والماثيق بين المسلمين وأعدائهم	١٥٧
- مفهوم السلام العالمي	١٥٩
- دراسة نموذجية لعهود المسلمين ومواثيقهم عبر المسيرة التاريخية	١٨١
- مواقف اليهود والنصارى والمشركين من العهود مع المسلمين	١٨٩
الباب الثالث الحوار مع الحضارات الأخرى في المنظور الإسلامي	٢٠٩
الفصل الأول: المفهوم الإسلامي للحوار الحضاري	٢٠٩
- مفهوم الحوار الحضاري وأهدافه وطبيعته	٢٠٩
- ضوابط الحوار الحضاري ومحاذيره في المنظور الإسلامي:	٢٣٧

- معرفة الآخر على حقيقته بواقعية وتجرد	٢٣٧
- الاعتراف بالآخر واحترامه	٢٣٨
- تحديد المصطلحات بدقة	٢٤١
- التجرد والبعد عن الهوى	٢٤٢
- توثيق المعلومات بالأدلة	٢٤٣
- الالتزام بالثوابت مع فقه الموازنات وفقه الواقع	٢٤٥
- الظرف المناسب للحوار وأثره على النتائج	٢٤٧
- الحوار الحضاري ضرورة لانتشار الدعوة الإسلامية	٢٥١
الفصل الثاني: الحوار لدى غير المسلمين	٢٧١
- مفهوم الحوار وأهدافه عند العلمانيين	٢٧١
- مفهوم الحوار وأهدافه عند اليهود	٢٨١
- مفهوم الحوار وأهدافه عند النصارى	٢٨٩
الباب الرابع	٢٩٩
إعداد القوة وشريعة الجهاد في الإسلام	
الفصل الأول: إعداد القوة ضمان لنجاح الحوار	٣٠١
- مفهوم القوة في الإسلام	٣٠٣
- حكم إعداد القوة وحكمته	٣١٥
- قوة الحوار وحوار القوة	٣٢١
الفصل الثاني: ضرورة القتال عندما يفشل الحوار	٣٣٥
- ضرورة القتال عندما يفشل الحوار	٣٣٥
- أخلاق القتال وضوابطه	٣٤٧
- الأحكام الشرعية في القتال	٣٦١
الخاتمة	٣٧٧
النتائج والتوصيات	٣٨٨
المراجع والمصادر	٣٩٩
فهرس	٤٠٩

الألمعي، زاهر عواض،

مناهج الجدال في القرآن الكريم

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٣-١٦
الباب الأول: مدخل إلى علم الجدل	١٧-٦٠
الجدل لغة واصطلاحا	١٩
الجدل القرآني	٢١
الجدل عند المنطقيين	٢٢
ألفاظ مرادفة للجدل	٢٥
نشأة علم الجدل وأسباب انتشاره	٢٦
نشأة علم الجدل في البيئات الإسلامية	٣١

جدال الملائكة وجدال إبليس والفرق بينهما	٣٤
الجدال الممدوح والجدال المذموم وأنواعهما	٤٤
الباب الثاني: الاستدلال القرآني وعلاقته بالجدل	٦١-٨٥
ظاهرة الجدل وأثر الإقناع القرآني	٦٣
الدلالة والاستدلال والفرق بينهما	٦٥
علاقة الجدل بالاستدلال القرآني	٦٦
طرق الاستدلال القرآني	٦٧
السبر والقسيم	٦٨
الاستفهام التقريري	٦٩
الأقيسة الإضمارية	٧٠
قياس الخلف	٧١
قياس التمثيل	٧٢
الاستدلال بالقصص القرآني	٧٣
مطالبة الخصم بتصحيح دعواه	٧٤
القول بالموجب	٧٤
التسليم	٧٥
الإسجال	٧٦
الانتقال في الاستدلال	٧٦
المناقضة	٧٧
مجاراة الخصم لتبيين عثرته	٧٧
الاستدلال على الخصم بإظهار التشهي والتحكم	٧٨
إبطال دعوى الخصم بإثبات نقيضها	٧٨
الاستدلال بوجود الأثر على وجود المؤثر	٧٩
بيان أن دعوى الخصم خالية من الحجة وأن البرهان على النقيض	٨٠
إلزام الخصم بما يعترف به مما هو مشاهد ومحسوس	٨١
إفحام الخصم ببيان أن دعواه تلزمه القول بما لم يقل به أحد	٨١
الاستدلال بالتحدي على صدق الدعوى	٨١
مواضيع الجدل في القرآن	١٢٣-٤١٢
أ – الجدال في إثبات وجود الله	١٢٥
الجدال مع الدهريين والماديين والملاحدة	١٢٥
ب – الجدال في إثبات وحدانية الله	١٤٩
نماذج من جدال الأنبياء مع قومهم	١٥٣
مع المشركين واليهود والنصارى في وحدانية الله	١٨٥
ج – الجدال في إثبات الرسالات	٢٦٦
جدال الأمم السابقة مع أنبيائهم	٢٦٧
الجدال في إثبات الرسالة المحمدية وشمولها	٢٨٢
د - في البعث والجزاء	٢٩٨
منكرو البعث من الطبائعين والماديين	٢٩٩

شبهات منكري البعث	٣٠١
منهج القرآن في استدلاله على إمكان البعث وتحقق وقوعه	٣٠٤
هـ – الجدال في التشريعات	٣٢٣
النسخ ومذاهب الأديان فيه	٣٢٣
أدلة جواز النسخ عقلا ووقوعه سمعا	٣٢٦
ا لنسخ واقع في جميع الشرائع	٣٣٣
شبهات المنكرين لوقوعه سمعا	٣٣٩
بدآء اليهود والروافض والرد عليه	٣٤٢
الفرق بين النسخ والبدآء	٣٤٥
جدال اليهود والمشركين في تحويل القبلة والذبائح وأكل الميتة والتحليل والتحريم	٣٤٩
و – الجدال في مواضيع مختلفة	٣٨٦
جدال ابني آدم	٣٨٦
جدال إبراهيم عليه السلام في قوم لوط	٣٨٩
الجدال بن موسى والخضر عليهما السلام	٣٩١
جدال بين فقير صابر وغني كافر	٣٩٦
جدال مؤمن آل فرعون	٣٩٩
جدال اليهود والنصارى في إبراهيم عليه السلام	٤٠٢
جدال (خولة) لرسول الله صلى الله عليه وسلم في زوجها أوس	٤٠٤
جدال المنافقين للمؤمنين	٤٠٦
شبهات المنافقين والرد عليها	٤١٠
الباب الخامس: خصائص الجدال القرآني وتأثيراته	٤١٣-٤٣٨
تأثيره في نفوس المخالفين له والمؤمنين به	٤٢٣
أثر الجدال القرآني في السنة النبوية	٤٢٦
الآداب القرآنية في الجدل والمجادلة	٤٣١
فهرس المراجع والمصادر	٤٣٩
فهرس الأعلام	٤٥٣
فهرس المواضيع	٤٥٩
المؤلف في سطور	٤٦٣
الخطأ والصواب	٤٦٥

با عقيل، حسن

الحوار الإسلامي النصراني

الموضوع	الصفحة
مقدمة	i
الحوار	١
(١) الاتصال الأول بين مسلم ونصراني	١
(٢) الكتاب المقدس	١٢
(٣) قوانين التثليث	٢١

(٤) مبدأ تأليه عيسى المسيح	٢٦
(٥) هل صلب المسيح	٣٥
(٦) مبدأ الخطيئة الأولى و الفداء	٤٠
محمد في الكتاب المقدس	
(١) اسماعيل و اسحاق كلاهما بوركا	٤٢
(٢) مقياس النبي من قبل إرميا	٤٦
(٣) حتى يأتي شيلون	٤٦
(٤) بكا (ء) هي مكة	٤٧
(٥) بيت جمالي (أو بيت مجدي)	٤٧
(٦) عربات من الجمال و عربات من الحمير	٤٨
(٧) النبي الذي مثل موسى	٤٩
(٨) عبدي، و رسولي، و مختاري	٥١
(٩) دعاه الملك داوود "ربي"	٥٢
(١٠) هل أنت النبي؟	٥٣
(١١) التعميد بالروح القدس و النار	٥٣
(١٢) الأصغر في ملكوت السماء	٥٣
(١٣) طوبى لصانعي السلام	٥٤
(١٤) المعزى	٥٤
(١٥) الوحي للنبي محمد	٥٦
(١٦) المراجع	٥٨

بن بيه، عبد الله،

آداب الاختلاف

مقدمة	٦
الكلمات ذات العلاقة	٦
الباعث	٧
تأصيل الألفة و الاعتصام بحبل الجماعة	٨
إصلاح ذات البين	٩
توسيع الاختلاف بين أهل الحق	١٠
أقوال العلماء في الاختلاف	١٣
رفض مالك حمل الناس على الموطأ	١٤
كان الذهبي مثال العالم التفتح المنصف	١٤
اعتبر الذهبي ذلك حزبية	١٤
ثم ذكر أنهم ليسوا خارجين عن الدين	١٥
المعادة بين المختلفين في الاجتهاد اتباع للهوى	١٥
رأي النووي في الطائفة المنصورة	١٦
آداب عامة ينبغي للمختلفين أن يراعوها لعذر بعضهم بعضا	١٧
(١) العذر بالجهل	١٧

(٢) العذر بالاجتهاد	١٧
(٣) العذر باختلاف العلماء	١٨
(٤) الرفق في التعامل	١٨
(٥) أن لا يتكلم بغير علم	١٩
(٦) أدب مراعاة المصالح الشرعية في الإنكار	١٩
و لكن ما هي أسباب الاختلاف؟	٢٠
و في الختام	٢٠

بن حميد، صالح بن حميد،

أصول الحوار وآدابه في الإسلام

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
تعريف	٦
غاية الحوار	٧
وقوع الخلاف بين الناس	٨
وضوح الحق وجلاؤه	١٠
مواطن الاتفاق	١٢
أصول الحوار:	١٤
١- سلوك الطرق العلمية بتقديم الأدلة وصحة النقل	١٤
٢-سلامة كلام المناظر من التناقض	١٤
٣-تجنب الخداع بتذويق الألفاظ والتلاعب بها	١٥
٤-الاتفاق على ثوابت ومسلمات تكون حكما	١٦
٥-قصد الحق، والبعد عن التعصب، والالتزام بآداب الحوار	١٨
٦-أهلية المحاور بأن يكون لديه علم بالحق ويجيد الدفاع عن الحق	٢١
٧-قطعية النتائج ونسبيتها فالرأي الفكري نسبي الدلالة على الصواب والخطأ	٢٣
٨-الرضا والقبول بالنتائج	٢٤
آداب الحوار:	٢٥
١-التزام القول الحسن وتجنب منهج التحدي	٢٥
٢-الالتزام بوقت محدد للكلام، أي يتناوبا الكلام	٢٩
٣-حسن الاستماع والإنصات وتجنب المقاطعة	٣١
٤- تقدير الخصم واحترامه	٣٢
٥-حصر المناظرات في مكان محدود قليل الجمهور	٣٣
٦-الإخلاص لله	٣٦

بن حميد، صالح بن عبد الله
أدب الخلاف

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
تعريف- علم الخلاف	١١
وقوع الخلاف	١٢
أنوع الاختلاف	١٣
الخلاف المذموم	١٣
الخلاف الممدوح	١٤
الخلاف السائغ	١٥
من مسائل الخلاف بين الصحابة	١٦
الفقه بين أبي بكر و عمر	١٩
بين عمر و ابن مسعود	١٩
بين ابن عباس و زيد بن ثابت	٢١
من آداب الخلاف في الفتنة	٢٣
عمار و عائشة	٢٤
بين علي و معاوية	٢٥
معاوية يبكي عليا	٢٦
السلف من بعد الصحابة	٢٧
خبر حصين بن عبد الرحمن	٢٧
من الأقوال في أبي حنيفة رحمه الله	٢٨
بين مالك و الشافعي	٣٠
بين الشافعي و أحمد	٣١
معالم أدب خلاف بين الأمة	٣٣

التويجري، عبد العزيز عثمان
الحوار من أجل التعايش

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
الحوار والتفاعل الحضاري من منظور إسلامي	١١
مستقبل الوطن العربي في إطار التعاون العربي –الإسلامي	٢٩
آفاق مستقبل الحوار بين المسلمين والغرب	٤٥
الهوية والعولمة من منظور حق التنوع الثقافي	٥٩
الإسلام والتعايش بين الأديان في أفق القرن الحادي والعشرون	٧٣
الثقافة العربية والثقافات الأخرى: من التفاعل إلى الحوار والتعايش	٩٧
الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية	١٢١
الأقليات الإسلامية وحوارها الثقافي مع محيطها	١٣٥
حوار الثقافات و الحضارات بين المؤثرات الثقافية والمعوقات الفكرية	١٤٧

خاتمة	١٦١

الجريشة، علي
أدب الحوار والمناظرة

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
الباب الأول	٥
ف١: حول فضل العلم والإخلاص فيه	٧
المبحث الأول: في فضل العلم والعلماء	٧
المبحث الثاني: الإخلاص في العلم	١٠
المبحث الثالث: بعض آداب العلم	١٤
ف٢: الجدال المحمود والمذموم	١٩
ف٣: الحق والباطل	٣١
ف٤: تعريف (الجدال والمناظرة) ونشأتها وتقسيم موضوعاتها	٥٩
الباب الثاني: القواعد الشكلية للمناظرة	٦٣
ف١: أركان المناظرة وشروطها	٦٥
شروط المناظرة:	٦٦
١. أن يكون المتناظران على علم بالموضوع	
٢. أن يكون المتناظران على علم بقواعد المناظرة	
٣. أن يكون الموضوع مما يجري فيه التناظر.	
ف٢: ضوابط المناظرة	٦٧
١. تخلي الفريقان عن وجهة النظر السابقة	
٢. الامتناع عن الإيذاء والشخرية	
٣. افتراض صحة الآخر أو مجاراته	
٤. التزام الأدلة الأصولية والعقلية	
٥. التسليم بالمسلمات وقبول النتائج	
ف٣: آداب المناظرة	٦٩
١. الترتيب، أي الاستعداد في فهم الموضوع	
٢. ألا يهاب ولا يحتقر	
٣. أن لا يختصر ولا يطيل	٧٠
٤. أن يتجنب الألفاظ الغريبة والمحتمل من غير قرينة وكلام السفهاء	
٥. أن يجلس جلسة المكترث مقبلا على مناره	
أن يتجنب التلاعب بالألفاظ المصادرة،	
أن لا يحاول الرد قبل تقديم الخصم دليله	٧١
أن لا يقع في المراء	
ف٤: مصطلحات في هذا العلم (الجدل)	٧٣
الباب الثالث: القواعد الموضوعية	٧٧
ف١: القواعد الموضوعية المستمدة من القرآن	٧٩

١- البدء من نقطة التقاء	٨٠
٢- البدء بإثارة العاطفة وتزجيه الاهتمام	٨١
٣-التذكير بأنعم الله	٨٢
٤-البدء بصدمة تفيق	٨٤
٥-الدعوة إلى إعمال النظر في رفق	٨٦
٦-الانتهاء عن الحوار عند اللجاجة	٨٨
٧-السبر والتقسيم	٨٩
٨-الاستفهام التقريري	٨٩
ف٢: القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة والأحكام	٩١
مبحث١: مقدمات	
- قواعد الأصول قطعية	٩١
-لا ينبغي الخوض فيما لا ينبغي عليه العمل	٩٢
-إذا تعاضد العقل والشرع فعلى شرط أن يكون العقل تابعا	٩٥
مبحث ٢: قواعد متعلقة بالأدلة الشرعية	٩٥
أولا : القرآن	
- القرآن يتقدم ولا يتقدم عليه	٩٦
- لا شرعية في غيبة الكتاب	٩٨
- القآن هو القرآن كله	٩٩
- القرآن معجزة الرسول ثم للتشريع	١٠٠
ثانيا : السنة	
- الوحي هو القرآن والسنة	١٠٣
- ما في السنة فأصله في القرآن	١٠٥
- العمل بخبر الآحاد واجب	١٠٦
- فعل الرسول وإقراره جزء من السنة	١٠٧
- التوتر المعنوي للحديث يفيد القطع	١٠٨
ثالثا : المصادر الأخرى	١٠٩
- الإجماع ليس دليلا بذاته ولكن يرفع الدليل	١٠٩
- القياس فعل المجتهد ووسيلة لاستنباط الحكم	١١٠
- المصلحة مبنية على استقراء نصوص الشريعة ومقاصدها	١١٠
- قول الصحابي وشرع من قبلنا	١١١
- العرف والاستصحاب قاعتان فقهيتان	١١٢
مبحث الثالث: قواعد متعلقة بمقاصد (أصول) الأحكام	١١٢
أولا : مقاصد الأحكام:	
- الأعمال بالنيات	١١٢
- قصد التشريع إخراج المكلف عن داعية الهوى	١١٣
- لا تكليف إلا بمقدور	١١٤
- المقاصد ضرورية أو حاجية أو تحسينية	١١٥
ثانيا : الأحكام:	١١٦
- الأحكام ليست قاصرة على الأجكام العملية	١١٦

- الأحكام الشرعية إما تكليفية أو وضعية	١١٧
- الأحكام التكليفية تدور بين الحلال والحرام	١١٨
- الواجب هو ما تقع المفسدة العظيمة بترك مداومته	١١٨
- مرتبة العفو يجعلها بعض العلماء قسما سادسا	١١٩
المبحث الرابع: القواعد المتعلقة بالدلالات	١٢١
- حول دلالة الأمر	١٢١
- حول دلالة النهي	١٢٢
- حول دلالة العموم	١٢٣
- عبارة النص تتقدم "إشارة النص" وإشارة النص...	١٢٣
ف٣: قواعد منطقية	١٢٥
قاعدة١: تعريفات	١٢٥
١. تصور معاني المفردات	١٢٥
٢. مدلول "القضية"	١٢٥
٣. معرفة الكليات الخمس: النوع، الفصل، الخاصة، العرض العام.	١٢٦
٤. معرفة معنى "المفهوم" و"الأشياء التي ينطبق عليها.	
قاعدة ٢: في الاستدلال المباشر	
١. معرفة معنى التقابل.	١٢٧
٢. معرفة معنى العكس.	
قاعدة ٣: الاستدلال غير المباشر	
١. الاستقراء	
٢. القياس	
٣. التمثيل	
قاعدة ٤: مراتب الحجج	
حجة برهانية	
حجة جدلية	
حجة خطابية	
حجة عاطفية	١٣٠
حجة مرفوضة	
قاعدة ٥: الأحكام	
أ. أحكام عقلية	
ب. أحكام عادية	
قاعدة٦: مسلمات	
١. عدم الوجود	
٢. التلازم بين شيئين	
٣. نفي الأعم يستلزم نفي الأخص	
٤. علم "المخلوق" يتبع المعلوم وليس المعلوم هو الذي يتبع العلم	
قاعدة ٧: مراحل المناظرة	
١. مرحلة المبادئ	
٢. مرحلة تبادل الأدلة	

٣. مرحلة الانقطاع ولزوم الحجة	
٤. النتيجة	
الباب الرابع: نماذج من الحوار	
أولا – نماذج من الحوار في كتاب الله	١٣٦
ثانيا – نماذج من الحوار في السنة والسيرة	١٤٣
ثالثا – نماذج من الحوار في سيرة السلف	
أ – في عصر الصحابة والتابعين	١٤٥
ب – في العصر الحديث	١٥٥
الفهرس	١٦١

الحبيب، طارق بن علي

كيف تحاور

الموضوع	رقم الصفحة
إهداء	٣
مقدمة	٥
تعريف الحوار	٧
بين الحوار والجدل والمناظرة	٨
آداب الحوار	١١
طلب الحق/الاعتراف بالخطأ	١٣
الاختلاف أمر طبيعي لا يفسد العلاقة	١٥
حسن البيان/ الوضوح	١٦
اختيار الظرف المناسب	١٨
عدم الاستئثار بالحديث	١٩
المتحدث البارع يحسن الإنصات	٢١
لا تقاطع أو تظهر التضجر من حديث الآخر	٢٣
البدء بنقاط الاتفاق	٢٥
فهم شخصية من يحاورك	٢٧
استخدام الأمثلة والطرف	٢٩
اعرف اسم محاورك جيدا وحدثه باسمه	٣١
تجنب استخدام أنا ونحن للتفخيم	٣٢
تقديم الدليل والبرهان على ما تقول	٣٣
عدم المراوغة والحيدة عن الإجابة الصحيحة	٣٥
التزام الأمانة وتجنب الكذب	٣٧
لا يهاب ولا يحتقر	٣٨
عدم التهوب من الاعتراف بعدم العلم	٣٩
كن أكثر جاذبية باستخدام الأسئلة والصور الذهنية	٤٠
لا تغضب	٤١

اعترف بالخطأ	٤٤
اغضض من صوتك	٤٦
احترم الطرف الآخر ولو كانت فيه عيوب	٤٧
لا تستطرد	٥٠
العلم	٥٢
لا تقل للآخر أنت مخطئ	٥٣
أحسن العرض (مثلا بدلا من ينبغي أقترح)	٥٦
لكل مقام مقال (التركيز على الفكرة بدل الشخص	٥٨
لا تعجل عليه في الإجابة	٥٩
عرف واحد/ الاتفاق على معايير تحكم	٦١
رتب أفكارك	٦٢
كن منصفا	٦٤
لا تضخم جانبا واحدا	٦٥
الإفحام يثير البغضاء	٦٦
لا تتعصب	٦٩
عليك مراقبة نفسك حتى لا تنقد ما تنقد عليه الآخرين	٧١
إنهاء الحوار عند الضرورة	٧٢
- شدد على الكلمات المهمة	٧٤-٧٥
- غير طبقات صوتك	
- توقف قبل وبعد الأفكار المهمة	
- اجعلا حركات جسمك متسقة مع كلامك	
-اجعل لهجتك واضح لمن تحاوره	
- اتجه بحديثك إلى جميع الحاضرين	
تقطيع الاقتراح إلى أجزاء صغيرة ونقدها	٧٦-٧٨
استخدام عبارات مثل "أنت لا تستطيع نكران" بدون أدلة	
التدليل بأن مجموعة ما لا تفهم بدليل أنها لاتفهم	٧٧
محاولة الاقتصار على خيارين: "هو ‘إما مخادع أو مجنون"	
الغموض في طرح الأفكار	
تحويل الاهتمام إلى سلبيات الآخر بدلا من الموضوع	
الحديث عن جزئية مثل الحجاب وتحويله إلى ضعف الأمة كلها	
اللجوء إلى الصمت والخسران	
اعتبار الحلف دليلا على صدق الدعوى	
تحويل الحوار من موضوع محدد إلى البدهيات والمسلمات	
وصفة ذهبية	٧٩
قراءة كتب الحوار بصورة متكررة	٧٩
الاستماع لحوار الشخصي وتقويمه	٧٩
تصوير اللقاء بالفديو لتقويم الصورة والصوت أيضا	٧٩
طلب تعليقات الآخرين على المحاورات الشخصية	٧٨
حوار نبوي (حوار يوسف عليه السلام مع صاحبي السجن	٨١

حسن، عثمان علي

منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
التمهيد	٧
التعريف بالجدل والمناظرة في اللغة والاصطلاح	٢١
- معنى الجدل في اللغة	٢٣
- معنى الجدل في الاصطلاح	٢٤
- معنى المناظرة في اللغة	٢٨
- معنى المناظرة في الاصطلاح	٣٠
- علم الجدل والمناظرة	٣٣
بيان الغرض من الجدل وفوائده ونتائجه	٣٨
- الغرض من الجدل	٣٨
- فوائد الجدل	٤٠
- نتائج الجدل	٤٣
الباب الأول: نشأة الجدل	٤٧
ف١: نشأة الجدل فيبل الإسلام	٤٩
النشأة الأولى للجدل وتطويره	٥١
- تاريخ الجدل في القرآن الكريم	٥٥
الجدل عند قدماء اليونان وعلاقته بالمنطق	٥٧
- تعريف المنطق الأرسطي	٧١
- موقف المسلمين من المنطق الأرسطي	٧٣
- حكم الاشتغال بالمنطق	٧٣
- أسباب رفض المسلمين بالمنطق الأرسطي	٨٥
- الأسباب الشرعية.	٨٦
- الأسباب العقلية	٩٠
ف٢: نشأة الجدل عدن المسلمين	٩٣
أسباب ظهور الجدل عند المسلمين	٩٥
موقف الفرق الإسلامية من الجدل	١٠٧
تمهيد في نشأة الاختلاف والافتراق في هذه الأمة	١٠٧
الفرق الإسلامية والجدل	١١٦
- الجدل عند الخوارج	١١٦
- الجدل عند الشيعة	١٢٢
- الجدل عند المعتزلة	١٢٨
- الجدل عند الأشاعرة ونحوهم من متكلمة الإثبات	١٣٦
قضايا الجدل عند أهل الكلام وخصائصه وموقفه السلف منه	١٤٧
- التعريف بعلم الكلام	١٤٩

- نشأة علم الكلام وسبب تسميته بذلك	١٥١
- المسائل التي وقع الجدل فيها بين المتكلمين	١٥٣
- مسألة الإيمان	١٥٣
- مسألة القدر	١٥٧
- مسألة صفات الله تعالى	١٦٥
- مسألة خلق القرآن	١٦٩
- خصائص الجدل عند المتكلمين	١٧٦
- حكم الاشتغال بعلم الكلام	٢٠٣
الجدل عند أهل السنة والجماعة	٢١٧
- التعريف بأهل السنة والجماعة	٢١٩
- موقف أهل السنة والجماعة من الجدل والمناظرة	٢٢٤
- نماذج من مواقف أهل السنة والجماعة في الجدل والمناظرة	٢٣٢
- مناظرة أهل السنة للخوارج	٢٣٢
- مناظرة أهل السنة للجهمية والمعتزلة	٢٣٥
- مناظرة أهل السنةللشيعة	٢٥٧
- مناظرة أهل السنة لأهل الملل الكافرة	٢٦٣
- ما يجب فعله مع من لم يرجع عن باطله بالمناظرة	٢٦٩
الباب الثاني: الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة: مشروعيته وخصائصه وتطبيقاته	٢٧٥
ف١: مشروعية الجدل والمناظرة	٢٧٧
أنواع الجدل وأحكامه	٢٧٩
- النصوص والآثار التي فيها الأمر بالجدل والحث عليه وبيان أنه طريقة الأنبياء وأتباعهم.	٢٨٠
- النصوص والآثار التي فيها النهي عن الجدل والتحذير منه وبيان أنه طريقة الكفار والمعاندين.	٢٩٤
- التحقيق في المسألة.	٣٠٤
- حكم مناظرة الكفار والمشركين	٣١٥
- حكم مناظرة أهل الكتاب	٣٢٤
- حكم مناظرة أهل البدع	٣٣١
- حكم المراء	٣٥٧
حكم المراء في القرآن	٣٦٥
ف٢: الجدل والمناظرة في القرآن	٣٧٣
خصائص الجدل القرآني	٣٧٥
أساليب الجدل القرآني	٤٠١
الأصناف الذين وردت مجادلتهم في القرآن الكريم.	٣١٣
جدل القرآن مع المشركين	٣١٤
- تقوريرر توحيد الألوهية	٣١٤
- دعوى المشركين نسبة الولد إلى الله تعالى	٤٢٦
- احتجاج المشركين على أفعالهم بالقدر	٤٣١
- الاعتراض على شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم	٤٣٤
- إنكار نسبة القرآن الكريم إلى الله تعالى	٤٤٤

- إنكار المشركين البعث والمعاد	٤٥٣
جدل القرآن مع المنافقين	٤٧٠
جدل القرآن مع أهل الكتاب	٤٨٦
- التوحيد	٤٨٦
- النبوة	٤٩٦
أساليب القرآن الكريم في الجدل مع أهل الكتاب	٥٠٦
الأصناف الذين ذكر القرآن جدلهم	٥١٣
- جدل إبليس اللعين	٥١٥
- حكاية مناظرة بين إبليس والملائكة	٥٢٣
- جدل الأنبياء عليهم السلام مع أقوامهم	٥٣٠
- جدل نوح عليه السلام مع قومه	٥٣٠
- جدل هود عليه السلام مع قومه	٥٣٧
- جدل صالح عليه السلام مع قومه	٥٤٠
- جدل شعيب عليه السلام مع قومه	٥٤٢
- جدل إبراهيم عليه السلام مع قومه	٥٤٦
- جدل موسى عليه السلام مع فرعون	٥٦٤
- جدل عليه السلام مع بني إسرائيل	٥٧٣
- جدل المؤمنين مع الكافرين	٥٧٩
- جدل أهل الجنة وأهل النار	٥٨٧
ف٣: الجدل والمناظرة في السنة: خصائصه وأساليبه وتطبيقاته	٥٩٧
خصائص الجدل في السنة وأساليبه	٦٠١
- خصائص الجدل في السنة	٦٠٢
- أساليب الجدل في السنة	٦١٤
الأصناف الذين وردت مجادلتهم في السنة	٦٢٣
- الجدل مع المشركين	٦٢٤
- الجدل مع المنافقين	٦٤٣
- الجدل مع اليهود	٦٥٢
- الجدل مع النصارى	٦٦١
الباب الثالث: قواعد الجدل والمناظرة وآدابها وأحكامها	٦٧٧
ف ١: قواعد الجدل والمناظرة	٦٨٣
إن كنت ناقلا فالصحة أو مدعيا فالدليل	٦٨٥
موافقة النصوص لفظا ومعنى أفضل من معنى فقط	٦٨٨
عدم بتر الدليل والاستدلال بجزء منه	٦٨٩
الحق مقبول من أي جهة جاء	٦٩١
الحق لا يعرف بالرجال	٦٩٢
الحق واحد لا يختلف	٦٩٤
التقديم حق الدليل القطعي	٦٩٦
الشرع هو الحكم في أقوال الناس	٦٩٩
السكوت عما سكت عنه الله ورسوله	٧٠٠

الامتناع عن مناظرة أهل السفسطة	٧٠١
الباطل لا يرد بالباطل	٧٠٢
الإنكار لا يعارض بالإنكار	٧٠٤
عدم العلم بالدليل ليس علما بالعدم	٧٠٥
ليس من شرط الدليل الاستدلال به	٧٠٧
في لا زم المذهب	٧٠٨
الاستدلال على المسألة المتنازع فيها يكون بالدليل المتفق عليه	٧١١
الجمع بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات	٧١٣
المعارضة الصحيح يمكن اطرادها	٧١٦
مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم	٧١٧
التوقف عند الإبهام والاستفصال عند الإجمال	٧٢١
القطع والظن من الأمور النسبية الإضافية	٧٢٤
هل على النافي دليل	٧٢٦
الحجة الصحيحة لا يقدح فيها عجز صاحبها تقريرها	٧٢٨
لا يقده في البرهان عجز الإنسان الآتيان بمثلها	٧٢٩
هل الحلف حجة مستقلة؟	٧٣١
الاصطلاحات الحادثة لا تغير من الحقائق شيئا	٧٣٣
في من يبدأ بالكلام	٧٣٤
في السؤال والجواب	٧٣٥
في أنواع الجواب من قبل المؤول	٧٣٨
ف٢: آداب الجدل والمناظرة	٧٤١
إخلاص النية لله	٧٤٣
البدء بذكر الله	٧٤٥
التأدب في الجلوس	٧٤٦
اجتناب الهوى	٧٤٧
الرجوع إلى الحق	٧٥٠
التحلي بالحلم والصبر	٧٥٢
التريث	٧٥٣
التزام الصدق	٧٥٥
الترفق بالخصم	٧٥٦
حسن الاستماع	٧٥٨
الإنصاف	٧٥٩
إصلاح المنطق وتهذيبه	٧٦٣
تجنب المماراة	٧٦٥
المناظرة المفيد تكون بين النظراء	٧٦٧
اختلاف الرأي لا يفسد الود	٧٦٨
تجنب الإساءة إلى الخصم	٧٦٩
تجنب ما يذهل العقل ويشوش الفكر	٧٧١
تجنب الحيل في المناظرة	٧٧٤

نصب الحاكم بين المتخاصمين	٧٧٥
استعمال الأمثال والحكم في المناظرة	٧٧٥
أصناف لا ينبغي مناظرتهم	٧٧٨
أحوال الجدل والمناظرة	٧٨٣
الإفحام	٧٨٥
الإلزام	٧٨٥
المصادرة	٧٨٦
الغصب	٧٨٦
المكابرة	٧٨٨
السفسطة	٧٨٩
الحيدة	٧٩٠
النقض والمناقضة	٧٩٣
المعارضة	٧٩٦
الانتقال	٧٩٨
الانقطاع	٨٠١
ف٤: إقامة الحجة: مجالاتها وشروطه	٨٠٧
إقامة الحجة	٨٠٩
تكفير المعين أو تبديعه أو تفسيقه	٨٠٩
استتابة المرتد والزنديق ونحوهما	٨١٣
شروط إقامة الحجة	٨٢٧
- العلم بالحجة	٨٢٧
- فهم الحجة	٨٣٤
- التمكن من التزام الحجة والقيام بمقتضياتها	٨٤٢
ف٥: المباهلة: معناها، وصورتها، وحكمها، وشروطها، ومجالاتها، ونماذج منها	٨٤٥
معنى المباهلة وصورتها	٨٤٧
حكم المباهلة	٨٤٩
شروط المباهلة وآدابها	٨٥٢
نماذج من المباهلة	٨٥٥
الباب الرابع: تقرير مسائل الاعتقاد عن طريق الجدل والمناظرة عند أهل السنة	٨٧١-١٠٧٧
ف١: الجدل والمناظرة في باب الإلهيات	
ف٢: الجدل والمناظرة في باب النبوات	١٠٧٩-١١٨٢
ف٣: المناظرة في باب السمعيات	١١٨٣-١٢٠٠
الخاتمة	١٢٠١
فهرس المراجع والمصادر	١٢٠٩
فهرس الموضوعات	١٢٥٩

الحوراني، عبد الرحمن

الحوار النافع بين أصحاب الشرائع

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
الباب الأول: رسالة الحوار النافع بين أصحاب الشرائع	١٣
المفهوم الإسلامي العام	١٣
(١) توحيد الربوبية و الألوهية	١٣
(٢) مفهوم المسلم للإنسان	١٧
(٣) كرامة الإنسان	١٩
(٤) التعريف بمعاني العقيدة الإسلامية و مراتبها	٢١
(٥) أسس العقيدة الإسلامية	٢٣
مفهوم الثواب و العقاب في الإسلام	٢٧
المجتمع البشري	٣٣
المجتمع الإسلامي	٣٥
من خصائص المجتمع الإسلام	٤٠
الباب الثاني:	٤٩
(١) تاريخ و طبيعة العلاقات بين الشرق و الغرب	٤٩
(٢) أثر العامل الديني	٥١
(٣) التشابك السياسي و الديني و العرقي	٥٧
(أ) النطاق الجغرافي للغرب و الشرق	٥٧
(ب) تحولت المجتمعات الغربية و الشرقية	٥٧
(٤) الأحداث التاريخية لليهودية و المسيحية	٦١
(أ) اليهودية و العلاقات التاريخية مع الإسلام	٦١
(ب) المسيحية و العلاقات التاريخية و الدينية مع الإسلام	٦٧
الإصلاحات الدينية في الغرب و أثرها على العلاقات بين الشرق و الغرب	٧١
(أ) الإصلاح الديني	٧١
(ب) النتايج السياسية للإصلاح الديني	٧٣
الحوار بين أصحاب الأديان	٧٧
(أ) مسمى الحوار	٧٨
(ب) غرض الحوار	٧٩
الخاتمة	٨٩
سبل السلام بين المسيحية و الإسلام	٨٩
في العقيدة	٩٠
في الأخلاقيات	٩١
في التبعية الاستعمارية	٩١
في الانحياز إلى أعداء الأمة الإسلامية	٩٢
في الاقتصاد	٩٣
في الإعلام	٩٣

الخزندار، محمود محمد

فقه الائتلاف

قواعد التعامل مع المخالفين بالإنصاف

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
الباب الأول: بين الخلاف و الإنصاف	١٥
الفصل الأول: الخلاف و أنواعه	١٧
- أكثر الخلاف من البغي	١٧
- أنواع الفساد المترتبة على التنازع	١٧
- أنواع انحراف أتباع الأمة عن الحق	١٨
- الرد على المخالف من أصول الإسلام	١٩
أولا: حتمية الخلاف	٢١
(١) تفاوت الناس في الأفكار و الميول...في ضعف التميز	٢٢
(٢) اعتقاد حتمية الخلاف لا يعني الاستسلام له و لا اللاسترسال فيه	٢٤
(٣) كثرة التفرق من أسباب العداوة و تسليط الأعداء	٢٥
ثانيا: حكمة الاختلاف	٢٦
(١) الاختلاف في الفروع لا يضر	٢٦
(٢) الاختلاف فيه توسيع على المكلف	٢٦
ثالثا: كيفية تضييق الخلاف	٢٧
(١) استحضار أن الأصول و الطرق و المقاصد واحدة	٢٧
(٢) الخروج من الخلاف احتياطا للدين	٢٨
(٣) تضييق الخلاف بتجنب أسبابه	٣٠
(٤) اختلاف الموقف من المخالف تبعا لنوع الخلاف	٣٣
رابعا: عدم إعطاء الفروع حكم الأصول	٣٧
(١) قيمة إدراك منظومة الأولويات	٣٧
(٢) مفهوم الأصول و الفروع عند ابن تيمية	٣٨
(٣) مثال من فضول العلم	٣٩
(٤) جمهور ما يحتاج إليه الناس معلوم و مقطوع به	٤٠
(٥) عدم اشغال الناس بالتفاصيل و المسائل الدقيقة	٤٠
(٦) المنع من إثارة الفتاوى الشاذة و الأقوال الضعيفة	٤١
(٧) الذي لا يميز يدرك بعض الحقيقة و يظنها كامل الحقيقة	٤١
(٨) رد الفروع إلى الأصول	٤٢
(٩) عدم الاشتغال بملح العلم و ما ليس وراءه عمل	٤٣
الفصل الثاني: العدل و الإنصاف	٤٥
- بالعدل تستقيم دنيا الناس	٤٥
- الشرع عدل كله مع الرب. النفس . و الناس	٤٦
- إذا أنصفنا أهل الذمة، أفلا ننصف أهل الملة	٤٦
- الإنصاف حلية أمة الشهادة	٤٧

ـ البعد عن الإنصاف أفسد القلوب و أوقع في الإجحاف	٤٨
ـ الإنصاف أهم آداب المناظرة و الخلاف	٤٩
ـ ندرة الإنصاف	٥٠
ـ الإنصاف هو الأقرب للتقوى	٥١
الفصل الثالث: معاناة أهل العلم من قلة الإنصاف	٥٣
(١) معاناة الشاطبي من التجريح	٥٣
(٢) معاناة ابن بطة من التصنيف	٥٤
(٣) معاناة ابن تيمية من الكائدين و سماحته البالغة	٥٥
(٤) تحليل الشوكاني لأسباب الخروج عن الإنصاف	٥٧
(٥) الذهبي يتعرض لتجريح تلميذه	٥٨
(٦) معاناة معاصرة من فتنة التصنيف	٦٢
(٧) خلاصة معاناة في وصية مودع	٦٥
(٨)خلاصة التجربة في الدعوة إلى السنة	٦٧
(٩) صور من إجحاف بعض المتفقهين	٦٩
الباب الثاني: الإنصاف في الولاء للحق	٧٣
الفصل الأول: العصبية تتنافى مع الإنصاف	٧٥
أولا: من أنواع العصبية	٧٦
(١) العصبية للشيوخ تجعل الشيخ معيارا للحق	٧٦
(٢) التعصب لإمام بعينه شبيه بتعصب أهل البدع لصحابي بعينه	٧٧
(٣) إلزام الناس بمذهب دون سواه تعصب و بغي	٧٨
(٤) الحزبية المقيتة ولاء و لو لباطل، و براء و لو من حق	٧٨
(٥) من التعصب الإلزام بترجيح قول اجتهادي	٧٩
ثانيا: من دواعي العصبية	٨٠
(١) الفاضلة بين الشيوخ و المذاهب يغلب عليها عدم الإنصاف	٨٠
(٢) تفضيل إمام بعينه بكل ما يقول يثير العصبية	٨١
(٣) تعصب الشيوخ ينعكس على الأتباع مضاعفا	٨٢
(٤) تصرف أتباع الحق كالمتعصبين	٨٣
(٥) المناظرات العلنية مدعاة للعصبية	٨٣
ثالثا: من مظاهر العصبية	٨٤
(١) العصبية تدعو إلى كتمان الحق رغم ظهوره	٨٤
(٢) التعصب يقصر الحق على الإمام، و يعمي البصر عما سواه	٨٤
(٣) من علامات التعصب التحذير من المنصفين	٨٥
(٤) علامة التعصب تزيل أقوال الرجال منزلة الشرع	٨٥
(٥) علامة التعصب أنه يدعو إلى العداوة و الفرقة بين أهل الفضل	٨٦
(٦) التعصب غلو في القبول، و غلو في الرفض	٨٦
(٧) من التعصب إيجاب اتباع الأفضل و ترك الفاضل	٨٦
رابعا: المخرج من العصبية	٨٧
(١) عدم العصبية لبشر غير رسول الله، و لكتاب الله	٨٧
(٢) اعتبار الشيوخ أدلاء إلى الحق	٨٨

(٣) الاحتكام إلى فهم السلف	٨٨
(٤) إسقاط شهادات المتعصبين في مخالفيهم	٨٩
الفصل الثاني: من مظاهر الإخلاص للحق	٩١
أولا: الإنصاف بالإقرار بصواب المخالف	٩١
(١) لا يرد الحق لمجرد أن قائله مبطل، فالعبرة بالقول لا بالقائل	٩١
(٢) الإقرار بمدى القرب من الحق أو البعد عنه	٩٣
(٣) الإقرار بفضل المخالف لا ينقص قدر مخالفته	٩٣
(٤) بيان فضل المخالف يخفف وطأة تخطئته	٩٤
(٥) لا ينكر صواب المخالف و إن ساء طبعه	٩٥
(٦) يغلب على الأتباع غمط مخالفيهم	٩٦
(٧) مثال في إنصاف الظاهرية و عدم الاستخفاف بهم	٩٦
ثانيا: الإنصاف بقبول الحق من أي كان	٩٧
(١) قبول الحق من الحبيب و البغيض	٩٧
(٢) قبول الحق حتى من غير المسلم	٩٩
(٣) قبول الحق و لو من المنافق و رد الباطل و لو من الحكيم	٩٩
(٤) قبول الحق لا يقتضي عدم الكيل بمكيالين	١٠٠
ثالثا: إنصاف المخالف بتمني وصوله للصواب	١٠٢
(١) تمني الصواب للمخالف علامة التعقل و الإخلاص	١٠٢
(٢) لا فرح بالزلة و لا تصيد للأخطاء	١٠٣
(٤) مسارعة السلف باتباع الحق و لو نطق به الخصم	١٠٤
رابعا: إنصاف المخالف بقابلية الرجوع إلى الصواب	١٠٤
(١) الاستعداد للرجوع إلى الصواب دليل الإخلاص لحق	١٠٤
(٢) إذا اتضح الحق رجعن، و إن خفي لم ننازع المخالف	١٠٥
(٣) لا حرج على المعذور، و لا عذر لمن عرف الحق في أن يدعه	١٠٦
(٤) الصحابة كانوا يرجعون إلى الصواب	١٠٦
(٥) الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل	١٠٧
الفصل الثالث: من أصول الإنصاف في تحري الصواب	١٠٩
أولا: عدم القول على الله بغير علم	١٠٩
(١) ليست أفهام الرجال بمنزلة نصوص الوحي	١٠٩
(٢) لا تدري. أتصيب حكم الله أم لا؟	١١٠
(٣) المفتي بحكم يحذر من أن ينسب إلى الله ما لم يقل	١١١
(٤) إذا لم يعلم حكم الله بيقين	١١٢
(٥) مراعاة فهم الأولين أحرى بالصواب	١١٢
ثانيا: لا إلزام في مسائل الاجتهاد	١١٣
(١) يلزم السلطان الناس بما اتفق عليه السلف-إن أمن الفتنة-	١١٣
(٢) لا يلزم بقول و لا ينهى عن قول	١١٤
(٣) لا وصاية على اختيار طالب العلم	١١٥
(٤) لا إلزام بمذهب معين دون سواه	١١٥
(٥) ليس كل متيقن لدى البعض يقينا عند الآخرين	١١٦

(٦) عدم الإلزام يقتضي عدم فرض الوصاية	١١٦
الباب الثالث: الإنصاف في تقويم المخالف	١١٩
الفصل الأول: الإنصاف بعدم الإهدار لهفوة	١٢١
(١) لا يهدر لهفوة و لا يتبع فيها	١٢١
(٢) إغفال الهفوات لمن غلب خيره	١٢٢
(٣) ليس من شرط الكمال السلامة من الخطأ	١٢٣
(٤) ينصح و لا يجرم، و ينبه و لا ينفر الناس عنه	١٢٤
(٥) لا نؤثم و لا نعصم	١٢٤
(٦) لئلا يتهاون العامة، و لا يزهد العلماء	١٢٥
(٧) تسقط الزلات شأن أهل الضلال	١٢٦
(٨) الهفوة لا تقدح في التوثيق	١٢٦
(٩) علو الهمة في الجهاد يمحو الهنات	١٢٨
الفصل الثاني: الإنصاف باعتبار المحاسن و المساوئ	١٢٩
(١) مذهب أهل السنة جمع حق كل الطوائف	١٢٩
(٢) رغم جمود الظاهرية في مسائل فقد كانوا أتبع للنصوص	١٣٠
(٣) إنصاف محاسن المخالف يشيع العدل بين المختلفين	١٣٠
الفصل الثالث: الإنصاف بتغليب المحاسن	١٣٣
(١) تستر العيوب إذا غلبت المحاسن	١٣٣
(٢) لا يشترط في المحسن العصمة من الخطأ	١٣٣
(٣) العبرة بغلبة المحاسن و كثرة الصواب	١٣٤
(٤) إنصاف الوالي المحسن بتغليب محاسنه	١٣٦
الفصل الرابع: إنصاف المخالف بعدم الاستخفاف به	١٣٩
(١) لا يقابل تعصب المخطئ لخطئه بتعصب المصيب لصوابه	١٣٩
(٢) خطأ المخالف لا يبيح ظلمه و لا يهدر حقوقه	١٤٠
(٣) تخطئة الرأي لا تقتضي الطعن بصاحبه	١٤٢
(٤) إحسان الظن بالمخالف و عدم الطعن في المقاصد	١٤٤
الباب الرابع: الإنصاف في تجريح المخالف	١٤٥
الفصل الأول: إنصاف المخالف بإسقاط شهادات الأقران	١٤٧
أولا: من صور البغي على القرين	١٤٨
(١) التعيير بالنقص، و السكوت عن المزية	١٤٨
(٢) الافتراء و البهتان بسبب الحسد	١٤٨
(٣) القول بالهوى و العصبية	١٤٩
(٤) التفتيش عن العيوب	١٥٠
(٥) بغض القرين و بغض من يثني عليه	١٥١
(٦) التثبيط عن الخير و الإغراء بالشر	١٥٢
(٧) التهوين من علم القرين	١٥٢
ثانيا: قواعد الإنصاف بين القرين	١٥٣
(١) كلام الأقران بعضهم في بعض لا ينقص من قدرهم	١٥٣
(٢) كل منهما ثقة في نفسه و لا نعبأ بقدحه و لا القدح فيه	١٥٤

(٣) كلام الهوى يطوى ولا يروى	١٥٥
(٤) وقوع أهل الفضل بعضهم في بعض لا يسقط عدالتهم	١٥٦
(٥) لا يقبل التجريح فيمن ثبتت إمامته	١٥٧
(٦) إسقاط قدحهم لبعضهم البعض و عدم اعتقاد ما فيه	١٥٨
(٧) الكف عما شجر بين الصحابة، و متمان أخبار الخلاف عمن تضره	١٥٨
الفصل الثاني: إنصاف المخالف بإسقاط شهادات المبغضين	١٦١
(١) شهادة المتباغضين بعضهم في بعض ساقطة	١٦١
(٢) لا يقبل طعن المختلفين في المذاهب و العقائد بعضهم في بعض	١٦٢
(٣) وجوب تعليل تزكية الموافق و طعن المخالف	١٦٢
(٤) الكلام عن المخالف لله، لا للتشفي	١٦٣
(٥) الكلام عن المخالف بالأمانة	١٦٤
(٦) تحري العدل و التبرؤ من التعصب مع المخالف	١٦٤
الفصل الثالث: الإنصاف بعدم تضخيم الأخطاء	١٦٧
المجحفون يعاملون المخالف كالمرتد	١٦٧
المجحفون قد يهدرون الدم لسنة خلافية	١٦٨
من ضوابط التقويم بلا تضخيم	١٦٩
(١) لا يقدح فيمن أجمع على قبول، و لا يوثق فيمن أجمع على تركه	١٦٩
(٢) انفراد الثقة في أشياء لا يقدح في توثيقه	١٦٩
(٣) ليس من شرط الثقة أن لا يخطئ و لا يغلط و يسهو	١٧٠
(٤) يمكن لصاحب الخطأ أن يكون معظما لحرمات الدين	١٧٢
(٥) لا عبرة بالخطأ اليسير	١٧٢
(٦) الوقوع في الخطأ لا يبيح الافتراء على المخطئ	١٧٢
(٧) تعمد الكذب مدفوع عن الثقة، و الوهم غير مستبعد	١٧٣
(٨) لا يؤخذ المخالف بلازم قوله	١٧٤
الباب الخامس: إنصاف عامة المسلمين و خاصتهم	١٧٧
الفصل الأول: مدى اتساع دائرة الإسلام	١٧٩
مسلمون في أعلى السلم وآخرون في أدناه	١٧٩
الفرقة الناجية من خيرة المسلمين	١٧٩
الطائفة المنصورة من صفوة المسلمين	١٨١
لهم حقوق ما داموا في دائرته	١٨٢
فقه الشاطبي لسعة دائرة الإسلام	١٨٢
فقه ابن تيمية لمسائل الفرق	١٨٤
(١) ليس كل من خالف العقدية الصحيحة هالكا	١٨٤
(٢) لا يكفر أحد لمجرد اتباعه لفرقة معينة	١٨٥
(٣) الدعاء للمسلمين يشمل الثنتين و السبعين فرقة	١٨٦
(٤) تكفير فرق الأمة مخالف للكتاب و السنة و الإجماع	١٨٦
(٥) قد تكون الطائفة المرجوحة قائمة بأمر الله	١٨٧
(٦) أهل السنة و الجماعة هم الفرقة الناجية	١٨٧
(٧) خلاف السلف لم يقطع الموالاة و المعاملات بينهم	١٨٨

الفقه الشامل للإمام النووي	١٨٨
الرحم المشتركة لجميع المسلمين	١٨٩
الفصل الثاني: إنصاف أهل القبلة	١٩١
قواعد إنصاف أهل القبلة	١٩١
أولا: ما ثبت بيقين لا ينفى إلا بيقين	١٩١
(١) لا يخرج من الملة إلا بتوفر الشروط و انتفاء الموانع	١٩١
(٢) الخطأ في الحكم بالإيمان أهون من الحكم بالكفر	١٩١
(٣) الغلو في الإرجاء أدى إلى الغلو في التكفير	١٩٢
ثانيا: أهل العلم قد يخطئون و لكن لا يتسرعون بالتكفير	١٩٢
(١) لا يكفر المؤمن بكل ذنب أو بكل بدعة	١٩٣
(٢) في مسائل الاجتهاد لا تأثيم و لا هجران	١٩٤
(٣) يتحفظون عند تكفير فرد بعينه أو لعنه	١٩٤
(٤) إذا لزم الهجر فإنما هو للتأديب لا للإتلاف	١٩٦
ثالثا: الأخذ بالظاهر و الله يتولى السرائر	١٩٧
(١) جواز الصلاة خلف مستور الحال	١٩٧
(٢) العبرة بالظاهر-و إن كان الباطل خلافه	١٩٨
(٣) أحكام الدنيا على ظاهر الإسلام	١٩٩
(٤) إجراء الأحكام على ظاهر الناس لا على قناعاتنا القلبية	١٩٩
(٥) أحكام الدنيا و الآخرة قد تتطابق أو لا تتطابق	٢٠٠
(٦) التكفير بما يظهر من قول أو فعل أو إقرار	٢٠٠
الفصل الثالث: إنصاف العلماء بالتأدب معهم	٢٠٣
ليس من الصواب هجر الصواب بمهجر صاحبه	٢٠٤
من الحكمة التلطف بالناس و التدرج بهم لا استعداؤهم	٢٠٤
القطع بخطأ المجتهد لا يلزم منه القطع بتضليله	٢٠٤
(١) جرأة الأقدمين في بيان أخطاء العلماء خدمة للسنة و ليس قلة أدب	٢٠٥
(٢) الإساءة إلى العلماء ترفع قدرهم و تحط من قدر طاعنيهم	٢٠٥
(٣) التأدب مع العالم بعدم التهوين من شأنه	٢٠٦
(٤) قبول نصيحة العالم الثقة بالأدب اللائق به	٢٠٧
(٥) لا يعاب العلم المتقن لفن إن قصر في غيره	٢٠٧
هل استوعب الشيوخ اندفاعة الشباب؟	٢٠٨
هل سلم الشباب من ظاهرة (الألسنة الحداد)؟	٢١٠
الفصل الرابع: الإنصاف في الموالاة و المعاداة	٢١٣
(١) قد يكون الإنصاف في الموالاة و المعاداة أشق من بعض المجاهدات	٢١٣
(٢) الموالاة تبعا لمدى الصلاح و ليس للانتماء	٢١٣
(٣) لا يجوز امتحان الناس بالانتماء، فأكرمهم أتقاهم من أي طائفة كان	٢١٤
(٤) يوالى الصالح بقدر ما فيه من خير و يعادى بقدر ما فيه من شر	٢١٦
(٥) الموالاة بين المختلفين لصدقهم في طلب قصد الشارع	٢١٧
(٦) المعاداة بين المختلفين في الاجتهاد اتباع للهوى	٢١٨
الباب السادس: الإنصاف بتحقيق المصالح الشرعية	٢٢١

الفصل الأول: الإنصاف بحفظ حبل الود	٢٢٣
ألا يمكن أن نختلف و نحافظ على أخواتنا؟!	٢٢٣
أهل التأليف هم أهل الجماعة	٢٢٤
اختلفوا في المسائل مع بقاء الألفة	٢٢٥
التعصب للخلافيات من شعائر الفرقة	٢٢٦
مصلحة التأليف أعظم من فعل سنة خلافية	٢٢٦
حفظ المودة بألا ينسوا الفضل بينهم	٢٢٨
الفصل الثاني: الإنصاف بمراعاة الحكمة في مخاطبة المخالف	٢٢٩
استيعاب المخالف و استمالته	٢٢٩
التحذير من الباطل دون التصريح بالمبطلين	٢٣٢
مخاطبة الناس بما ينفعهم و تجنيبهم ما يفتنهم	٢٣٢
عدم إثارة المخالف بالتعالم و الامتحان و التنطع	٢٣٤
الحكمة في السكوت و الإعراض-أحيانا-	٢٣٥
الترفق في الإنكار و التدرج في التبصير	٢٣٦
ترك بعض المندوبات بين من يثيرهم فعلها	٢٣٨
الأسئلة للتفقه و العمل، لا للتفكه و التكلف و الجدل	٢٣٩
الفصل الثالث: الإنصاف بالموازنة بين المصالح و المفاسد	٢٤٣
إسلام الكافر على يد مبتدع أولى من بقائه على الكفر	٢٤٣
توبة الفاجر بسماعه أحاديث ضعيفة خير من بقائه على فجوره	٢٤٤
قد تعين المعصية الصغيرة على إزالة معصية أكبر منها	٢٤٥
يقدم لولاية أمور الناس أمثل الفسقة إذا لم يوجد العدل	٢٤٦
الصلاة خلف المبتدع خير من ترك الجماعة	٢٤٦
السكوت عن بعض المسائل أحيانا هو مقتضى الشرع و العقل	٢٤٧
الواجب الآكد و المحرم الأدنى- عند التزاحم و التحتم-	٢٤٧
تقدير المصالح بميزان الشريعة	٢٤٨
تحتمل مفسدة الاستعانة بالمبتدعة في تحصيل واجب أعظم	٢٤٨
دفع مفسدة (فتنة العامة) و عدم منازعتهم بخلاف معهودهم	٢٥١
التزام مصلحة (التوسيع على الناس)	٢٥٢
الفصل الرابع: قواعد الإنصاف في الإنكار	٢٥٥
أولا: عدم الإنكار في الخلاف المعتبر السائغ	٢٥٥
(١) عدم الإنكار في المختلف فيه من مسائل الاجتهاد	٢٥٥
(٢) الإنكار في مسائل الخلاف و عدم الإنكار في مسائل الاجتهاد	٢٥٧
(٣) لا ينكر مقلد على مقلد إلا بحجة ليس لها معارض قوي	٢٥٧
(٤) لا إنكار بين المختلفين حيث لا سنة و لا إجماع	٢٥٨
(٥) عدم جواز الإنكار لا بعني عدم جواز النصيحة	٢٥٩
ثانيا: من ضوابط الإنكار تجنب الأنكر	٢٥٩
(١) أحيانا يتوجب ترك الأمر و النهي	٢٥٩
(٢) المنكر حيث لا ينبغي الإنكار عنده نوع من الظلم و الجهل	٢٦٠
(٣) لا يجب الأمر بالفاضل ولا النهي عن المفضول	٢٦١

(٤) متى يكون المنكر مصيبا؟	٢٦٢
(٥) تجنب الأنكر	٢٦٢
ثالثا: فقه المصالح في الإنكار	٢٦٣
(١) درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة	٢٦٣
(٢) نور معه ظلمة خير من ترك النور بالكلية	٢٦٤
(٣) لا يهجر المبتدع إذا فوت الهجر بعض المصالح	٢٦٥
(٤) ترك النهي إذا خشي الأذى على نفسه أو المسلمين	٢٦٥
رابعا: التدرج في الإنكار	٢٦٧
(١) عدم الإنكار على من كان حديث التوبة و الإسلام إلا بعد تمكنه من العلم و العمل	٢٦٧
(٢) عدم الإنكار حيث لا يجدي الإنكار إلا عند مظنة القبول	٢٦٨
(٣) عدم الإنكار إلا إذا كانت النقلة إلى مباح أو منكر أخف	٢٧٠
خامسا: من شروط الآمر و الناهي	٢٧١
(١) العلم بما ينهي عنه، و الرفق بالمدعو ، و الصبر عليه	٢٧١
(٢) النهي عن ما يعلم تحريمه، و إن لم يكن بنفسه منتهيا عنه	٢٧٢
(٣) عدم التعدي في النهي لئلا يخرج عن كونه طاعة	٢٧٢
(٤) حرص المنكر على أن يكون أحسن حالا من المنكر عليه	٢٧٣
الباب السابع: الإنصاف في الإعذار	٢٧٥
الفصل الأول: الإعذار بالاجتهاد و التأول	٢٧٧
أولا: من أحكام المعذور بالاجتهاد	٢٧٧
(١) دليل الإعذار بالتأول-من السنة-	٢٧٧
(٢) شروط الإعذار بالتأول	٢٧٨
(٣) المعذور بالتأول لا يضمن ما تألفه	٢٧٨
(٤) المخطئ بالتأول لا يكفر ة إن كان قوله كفرا	٢٧٩
(٥) لا يجوز التكفير بالخطأ الاجتهادي	٢٧٩
ثانيا: من دواعي الإعذار بالاجتهاد	٢٨٠
(١) المتأول قد يخطئ في فهم النص و لكنه لا يكذبه	٢٨٠
(٢) قد يخطئ المجتهد. و يخطئ المنكر عليه، و كلاهما مغفور له	٢٨٠
(٣) لا حق لمجتهد في ادعاء الصواب في جميع اجتهاداته	٢٨١
(٤) لا يكون المخالف مخطأ دوما	٢٨١
(٥) إعذار المجتهد و توقع صوابه و خطأ معارضه	٢٨٢
ثالثا: من مقتضيات إعذار المجتهد	٢٨٣
(١) المخطئ و المصيب من المجتهدين مأجور	٢٨٣
(٢) إعذار المجتهد يقتضي عدم تأثيمه	٢٨٤
(٣) إعذار المجتهد لا يمنع مناصحته	٢٨٥
(٤) لا يأثم إن لم يصب حكم الله، و لكن يأثم إن لم يجتهد في إصابته	٨٦
(٥) باستفراغ الجهد في تطلب الحق يغفر للمجتهد المخطئ	٢٨٧
(٦) إعذار المجتهد يقتضي التماس العذر له فيما نظنه أخطأ فيه	٢٨٧
(٧) إعذار المجتهد يقتضي صفاء القلب معه-و إن خالفنا-	٢٨٨

رابعا: من حقوق المعذور بالاجتهاد	٢٩٠
(١) اعتقاد أن المجتهد لا يترك سنة صحيحة إلا لعذر	٢٩٠
(٢) إذا صدر من المجتهد ما يثير الاعتلراض حمل على حسن القصد	٢٩١
(٣) من حق المجتهد المخطئ أن لا يوبخ، و نقتدي به –و إن عذرناه-	٢٩٢
(٤) من حق المجتهد المخطئ عدم إغفال محاسنه	٢٩٣
الفصل الثاني: الإعذار بالجهل و التقليد	٢٩٥
أولا: الإعذار بالجهل	٢٩٥
(١) يسقط عذر الجاهل بتعليمه	٢٩٥
(٢) الإعذار بالجهل في العقيدة	٢٩٦
و من أدلة الإعذار بالجهل	٢٩٦
(٣) قول الكفر يكفر به العلم و يعذر به الجاهل	٢٩٧
(٤) يعذر كل فيما جهل و إن علم سواه	٢٩٨
(٥) الجاهل بشيء لا تقوم عليه الحجة به	٢٩٩
ثانيا: الإعذار بالتقليد	٣٠٠
(١) العامي يعذر بالتقليد لأنه لا يقدر على الاجتهاد	٣٠٠
(٢) يعذر المقلد فيما أعذر به إمامه من الخطأ	٣٠١
(٣) أحكام الاجتهاد و التقليد	٣٠١
(٥) أثر البيئة الاجتماعية في التقليد	٣٠٤
الفصل الثالث: الإعذار بعدم الاستطاعة و بالإكراه	٣٠٧
أولا: الإعذار بعدم الاستطاعة	٣٠٧
(١) التكليف منوط بالقدرة	٣٠٧
(٢) الإعذار بالعجز عن الهجرة	٣٠٧
(٣) الإعذار بالعجز عن الجهر بالشرائع	٣٠٨
(٤) الإعذار بترك ما لا يتمكن من أدائه	٣٠٨
(٥) يعذر بما للم يستطعه، و يؤاجذ بما خالفه مما استطاع	٣٠٩
(٦) إعذار العاجز عن الكمال بأخذ أخف الشرين	٣٠٩
(٧) إعذار العاجز عن الحق بأخذ الأشبه به	٣١٠
ثانيا: الإعذار بلإكلاه و الغيبة	٣١١
(١) من رحمة الشريعة إعذار المكره	٣١١
(٢) إعذار المكره على الكفر	٣١٢
(٣) إعذار المكره فيما دون الكفر	٣١٢
(٤) الإعذار بشبهة الإكراه	٣١٣
(٥) من شروط الإعذار بالإكراه	٣١٣
(٦) الأخذ بالعزيمة أو استعمل المعاريض	٣١٤
(٧) الإعذار بالأقوال و الأفعال اللاإرادية	٣١٤
(٨) الإعذار بالتقية لمن خاف الأذى أو توقع الضرر	٣١٥
(٩) المكره معذور، و الأخذ بالعزيمة غير ملزم	٣١٦
الفصل الرابع: من مقتضيات الإعذار	٣١٩
أولا: الإعذار يقتضي عدم الذم أو المعاقبة	٣١٩

(١) لا عقوبة و لا وعيد لمن ثبت عذره	٣١٩
(٢) الضلال في عدم الإعذار	٣٢٠
(٣) أمثلة للعذر عند الصحابة	٣٢١
ثانيا: إعذار الشخص لا يعني جواز اتباعه فيما أخطأ	٣٢١
(١) لا عذر بعد تبين الصواب	٣٢١
(٢) لا يلزم المرء إلا بما أداه إليه اجتهاده-و إن كان خطأ-	٣٢٣
ثالثا: الإعذار بالمقاصد	٣٢٣
(١) عشر حالات يعذر صاحبها بعدم القصد	٣٢٣
(٢) الإعذار بقصد الخدعة	٣٢٤
الباب الثامن: الإنصاف في عدم الغلو	٣٢٥
الفصل الأول: الإنصاف في التوازن	٣٢٧
(١) اتزان في الحب	٣٢٧
(٢) اتزان في البغض	٣٢٧
(٣) اتزان في الانبساط	٣٣٠
(٤) اتزان في الحزن	٣٣١
(٥) اتزان في الثقة	٣٣٢
(٦) اتزان في النقد	٣٣٢
(٧) اتزان في التأدب مع الشيوخ	٣٣٥
(٨) اتزان في السلوك	٣٣٦
(٩) اتزان في التنعم و التقشف	٣٣٨
(١٠) اتزان في الوعظ	٣٣٩
(١١) اتزان في الإخبار و الوصف	٣٤٠
الفصل الثاني: أهلية الفهم و الفتوى عصمة من الغلو	٣٤٣
أولا: أهلية الفهم	٣٤٣
(١) فقه النصوص و فقه الواقع	٣٤٣
(٢) الاطلاع على مواضع الخلاف و أدلة المخالفين	٣٤٤
(٣) ألا يكون الاستكثار من النصوص على حساب الفهم	٣٤٥
(٤) معارضة أقوال الأئمة بالحديث الصحيح لها شروط	٣٤٥
(٥) المذهب طريقة لفهم النص، و ليس دينا بديلا عن النص	٣٤٧
(٦) حالات توجب الاجتهاد و حالات توجب التقليد	٣٤٨
(٧) اختيار الأصح دليلا –لمن قدر على ذلك-	٣٤٩
(٨) التلقي عن الشيوخ و التأدب بأدبهم	٣٥١
(٩) عدم حصر الإهتمام بمسائل محدودة	٣٥٢
ثانيا: أهلية الفتوى	٣٥٣
(١) ألا يتكلم بغير علم	٣٥٣
(٢) الاقتصار على المشهور من المذهب –سدا لذريعة التحايل-	٣٥٤
(٣) لا يتتبع الرخص و لا يقصد الأشق	٣٥٤
(٤) تجنب الأقوال الشاذة و ما لا يصلح للاحتجاج به	٣٥٥
(٥) عدم التحرج من قول (لا أدري)	٣٥٦

(٦) ألا يصدر بالفتوى قبل الشهادة له بالأهلية	٣٥٦
(٧) اختيار الراجح من أقوال المذهب	٣٥٨
(٨) ألا يتعجل بالإجابة و لا يتحرج من الاستفهام	٣٥٩
(٩) ألا يصدر للمناظرة قبل أوانه	٣٥٩
(١٠) عدم التلاعب بالنصوص لخدمة أهواء النفوس	٣٦٠
المراجع و المصادر	٣٦٥
فهرس قواعد الإنصاف	٣٧٩
فهرس الموضوعات	٤٠٧

ديماس، محمد راشد

فنون الحوار والإقناع

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٩
مفهوم الحوار	١١
مفهوم الإقناع	١٤
الصفات الأساسية للمحاور الناجح	١٥
اللباقة في الكلام	١٥
رباطة الجأش وهدوء البال	
حضور البديهة	
النفوذ وقوة الشخصية	
قوة الذاكرة	
الأمانة والصدق	
ضبط النفس	
التواضع	
العدل والاستقامة	
دماثة الخلق (مكرر من اللباقة)	
اختلاف اللغة واللهجة والمصطلحات	١٦
النطق غير السليم	
الصوت غير الواضح	
الفأفأة في الحوار	
الصمت لفترات طويلة دون رد فعل	
عدم مراعاة آداب الحديث	
عدم الإصغاء والانتباه جديدا	
عدم الاستعداد النفسي للحوار	
عدم ضبط النفس (الغضب)	
التسرع أو الاستنتاج الخاطئ	
عوامل نفسية (السن-العادات والتقاليد)	

غموض مضمون الحوار	
عدم منطقية مضمون الحديث	
افتقار الرسالة الإقناعية إلى التكرار	١٧
عدم إجادة المرسل لأساليب الإقناع وفنونه	
الإفتقار إلى الثقة في النفس والجاذبية وقوة الشخصية	
الإفتقار إلى الذكاء والفطنة ومهارة المناورة	
عدم اقتناع المحاور بما يدافع عنه	
قلة المعرفة في الموضوع	
وجود التنافر بين المتحدث والمستمع !	
عناد المتلقي (المستمع)	
انعدام الثقة في النفس (مكرر)	
عوائق فنية مثل التشويش وسوء الأداء...	١٨
اخلص نيتك لله	٢٠
استعد استعد استعد	٢٤
لا تجمد على طراز واحد	٣٠
كن أذنا صاغية - استقصاء فن الإنصات	٣٥
كن ربانا ماهرا	٥٥
عليك بالعقل والمنطق	٦٠
اجعل الأفعال دائما أقوى من الكلمات	٧٤
احمل راية الرفق والحنان	٨٤
جامل الناس تحز رق الجميع	١٢٣
استخدم الوسائل التعليمية والأساليب الحسية	١٤١
لا تسكن في بيت من المرايا	١٤٥
قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين	١٥٢
لا تقل "لا" من البداية	١٦١
كن أكثر جاذبية	١٦٧
- الإقناع بضرب الأمثلة	١٦٨
- الإقناع باستخدام الأسئلة	١٧٣
- للحصول على معلومات تحتاجها	١٧٦
- لتصحيح أو تأكيد معلومات	
- للسيطرة على دفة الحديث	
- لإظهار الاهتمام بالآخرين	
-لامتصاص مشاعر الغضب	
- لتحويل مسار مشاعر الغضب	١٧٧
- لتشجيع الآخر على الحديث	
- لإعطاء انطباع الجدية والكفاءة للآخرين	
- مناسبة مضمون السؤال	
- مناسبة أسلوب السؤال	

- مناسبة وقت السؤال	
- معرفة تأثير السؤال	
-أسئلة للحصول على مزيد من المعلومات	١٧٧
- السؤال المقابل (المعاكس)	١٧٨
- أسئلة البدائل	١٧٩
- أسئلة موحية بالإجابة	١٨٠
- الإقناع بالقصة	١٨٣
- الإقناع بالمقارنة	١٨٥
- الإقناع بالصورة الذهنية	١٨٨
- الإقناع بالنقل الفعال للمعلومات	١٩٠
- الإقناع بعرض القضية مباشرة	١٩١
- الإقناع ببيان المزايا أو العيوب	١٩٢
- الإقناع بالإلقاء المتقن	١٩٣
- الإقناع بالبدء بالأهم	١٩٧
- الإقناع بالمجاز	٢٠١
التزم الاستراتيجيات الذكية	٢٠٣
- التعبير عن رأيك بنسبته إلى نفسك	٢٠٣
- استخدم نحن بدلا من أنا وأنت	٢٠٥
- اجعل الطرف الآخر يظن الفكرة فكرته	٢٠٥
- التشبث بشعرة معاوية (الهجوم الانسحاب)	٢٠٦
- إقفال المناقشة	٢٠٧
- تقديم القدوة	٢٠٩
- النهاية المؤثرة (التلخيص، الشكر...	٢١٢
- تخير الظرف المناسب	٢١٣
- راقب نفسك	٢١٤
- الابتسامة	٢١٦
-تركيز النقد على الرأي لا على صاحبه	٢١٧
استخدم نبرة صوت مرحة	٢٢٣
قدم التحية للمحاور	٢٢٣
مزاجك لا ينعكس على الحوار	٢٢٣
مازح من تحاوره	٢٢٣
استخدم اسم محاورك ولقبه الصحيح ومكانته	٢٢٣
لا تتشاغل عن محارك بشيء آخر	٢٢٣
إذا لم تتمكن من المحاورة اعتذر وعده بوقت آخر (للمحاضرين مثلا)	٢٢٣
تحدث بشكل طبيعي	٢٢٣
دع قرنك الاقتناحية تسترعي انتباه محاورك	٢٢٣
لا تستخدم عبارة "يجب عليك"	٢٢٣
قارن المقترح بما هو مألوف لدي من تريد إقناعه بالمقترح	٢٢٤
أكد في النهاية على ما تريد إنجازه	٢٢٤

لا تأكل أو تشرب وأنت تحاور	٢٢٤
استخدم "يمكنك" بدلا من لا	٢٢٤
قدم السبب لتوفير الوقت	٢٢٤
استخدم "هلا تفضلتم" لتقليل الإحباط	٢٢٤
استخدم عبارة "أنا سوف" لبناء الثقة	٢٢٤
زن الكلمات قبل نطقها	٢٢٤
استعمل الكلمات الاقناعية(جديد..مجرب..فعال..	٢٢٤
تجنب استعمال ضمير المتكلم "أنا"	٢٢٤
اختبر نفسك	٢٢٥
الأجوبة النموذجية	٢٢٩
قائمة المصادر	٢٣٢

الرحيلي، عبد الله بن ضيف الله

قواعد ومنطلقات في أصول الحوار ورد الشبهات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
توطئة: عن حكم المجادلة وطبيعة هذه القواعد	٧
القواعد والمنطلقات في أصول الحوار ورد الشبهات	١٣
١- الاحتراس من التأثر بكثرة ترداد الرأي الآخر.	١٣
٢-الاحتراس من التأثر بكثرة العشرة والمخالطة	١٥
٣-مطالبة المخالف بالدليل	١٧
٤-الحذر من أثر ردة فعل الآخر تجاه أدلتك	١٨
٥- أهمية الأدب والرفق في المجادلة	٢٠
٦-الحذر من الغلو في جزئية من منهجك	٢٩
٧-البدء بالأمور الكبيرة بدلا من الفروع	٣١
٨-تفنيد أدلة الآخر قبل محاولة إقناعه برأيك	٣٢
٩-لا تتجاوز الحق إذا جاءك على لسان المخالف	٣٣
١٠-لا يفت عضدك تفنيد دليل واحد من أدلتك	٣٤
١١-لا تتطير من طلب الحق بسبب محنة	٣٦
١٢-صرف الناس عن الحق بسبب سلوكك الخاطئ	٣٧
١٣-احذر الرغبة في الانتصار إلا للحق	٣٨
١٤-الشعور بضرورة التخلص مما يعيبه عليه الخصم	٣٩
١٥-أهمية التعرف على مصادر المخالف وأدلته	٤٠
١٦-إيثار الحق على الخلق في مسائل الخلاف	٤١
١٧-الحذر والتحذير من الأسباب الصارفة عن الحق	٤٢
١٨-التمييز بين القناعة الشخصية ومدلول الدليل	٤٤
١٩-التزام المنهج العلمي السليم في الاستدلال والنقد	٤٥
٢٠-البحث والتحقيق في صالح الحق	٤٦

٢١-الحذر من التأثر بالشبهة الواهية التي يصعب ردها علميا	٤٨
٢٢- الشبهة الواهية التي يصعب ردها علميا ليست دليلا على رد الحق	٤٩
٢٣-ليس كل شبهة يلزم الرد عليها	٤٩
٢٤-احذر الحماس الذي يجعلك تنكر شيئا من دينك	٥٠
٢٥-الرجال يعرفون بالحق وليس العكس	٥١
٢٦-لا يغرك صلاح الآخر فلا تتحقق من منهجه	٥٢
٢٧-لا يصح النف أو الإثبات إلا بدليل	٥٣
٢٨-أهمية التأكد من صحة الاستدلال	٥٤
٢٩-أهمية تحرير محل النزاع	٥٦
٣٠-ناقش نفسك قبل مناقشة الآخرين	٥٨
٣١-أهمية الصدور عن الكتاب والسنة والاهتداء بهما	٥٩
٣٢-أهمية الرجوع إلى قواعد أصول الفقه	٥٩
٣٣-الحذر من أن يكون الهدف ليس البحث عن الحق	٦٠
٣٤-عدم الغرور بانتصار الحق علي يديك	٦٠
الخاتمة	٦٣
فهرس المراجع	٦٥
فهر المحتويات	٦٩

الرماني، زيد بن محمد

فقه الخلاف و الاختلاف

شرائط وآداب

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
وقفة لغوية	٧
ومن اشتقاق مادة خلف	٨
و من الألفاظ ذات الصلة	٩
(١) الافتراق	٩
(٢) الشقاق	١٠
(٣) التنازع	١٠
و على هذا	١٠
وقفة قواعدية	١٢
أولا: الاختلاف أمر قدري	١٢
ثانيا: الاختلاف بعد العلم بالبيانات	١٣
ثالثا: الاختلاف قد يقع بين المسلمين	١٣
رابعا: الاختلاف في الفهم	١٣
خامسا: الاختلاف الذي يحمل معنى التناقض	١٤
سادسا: الاختلاف الذي يحمل معنى التنوع	١٤
سابعا: الاختلاف الذي يولد العداوة	١٤

ثامنا: الاختلاف من حيث الدوافع	١٤
تاسعا: الاختلاف إما أن يكون....	١٥
عاشرا: من آداب الاختلاف	١٥
الحادي عشر: الخلاف يمكن تقسيمه إلى ثلاثة	١٥
الثاني عشر: المسائل الشرعية تنقسم	١٦
الثالث عشر: خطوات المنهج العلمي الشرعي	١٦
الرابع عشر: من صور الاختلاف بين الصحابة	١٧
الخامس عشر: من الأسباب الرئيسية لاختلاف الفقهاء و العلماء	١٧
السادس عشر: قول (الاختلاف رحمة)	١٨
السابع عشر: قول (كل مجتهد مصيب)	١٨
الثامن عشر: من أسباب أزمة غياب فقه الخلاف في الواقع المعاصر	١٩
التاسع عشر: من شروط الخلاف العلمي	٢٠
العشرون: من آداب الخلاف و الاختلاف	٢١
وقفة تنوعية	٢٢
وقفة شرائطية	٢٤
وقفة آدابية	٢٥
وقفة تبريرية	٢٧
وقفة نماذجية	٣١
أولا: في عصر النبي	٣١
ثانيا: في زمن الصحابة	٣٢
ثالثا: عند السلف الصالح	٣٣
وقفة مرجعية	٣٥

زمزمي، يحي بن محمد حسن بن أحمد

الحوار: آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
القسم الأول: تمهيد	١٥
الباب الأول: مدخل إلى الحوار	١٧
المبحث الأول: تعريفات: الحوار، الجدال، المناظرة، المحاجة، ودلالاتها اللغوية والشرعية، والفروق بينها	١٩
المبحث الثاني: أهمية الحوار وأهدافه	٣٢
أهمية الحوار	٣٢
أهداف الحوار	٤٢
المبحث الثالث: بين يدي الموضوع (الحوار) وفيه	٤٨
أ- أصول وقواعد في موضوع الحوار	٤٨
(١) أصل الموضوع في القرآن	٤٨
(٢) أصول وقواعد مهمة في موضوع الحوار	٥٦
ب- حكم الجدال والحوار	٦٠

ج- أركان الحوار	٧١
١- شروط المحاور المسلم	٧٢
٢- شروط المحاور غير المسلم	٧٣
٣- موضوعات الحوار	٧٥
المبحث الرابع: الكلمة الطيبة وعلاقتها بالحوار	٨٦
-المبحث الخامس: الكلام عن الخلاف وعلاقته بالحوار وفيه:	٩٥
١- علاقة الخلاف بالحوار	٩٥
٢- أنواع الخلاف	٩٧
٣-أسباب الخلاف	٩٨
٤- ضرورة وجود الخلاف مع التحذير منه شرعا، والتوفيق بين ذلك	١٠٧
القسم الثاني: آداب الحوار:	١١٣
الباب الثاني:آداب الحوار النفسية	١١٥
المبحث الأول: تهيئة الجو المناسب	١١٧
المبحث الثاني: الإخلاص وصدق النية	١٣١
المبحث الثالث: الإنصاف والعدل، والتفريق بين الفكرة وصاحبها	١٤١
المبحث الرابع: التواضع وحسن الخلق	١٦١
المبحث الخامس: الحلم والصبر	١٨٢
المبحث السادس: الرحمة والشفقة بالخصم، والحرص على إقناعه	٢٠٢
المبحث السابع: العزة والثبات على الحق	٢٢١
المبحث الثامن: حسن الاستماع	٢٣٦
المبحث التاسع: المحبة رغم الخلاف	٢٤٧
المبحث العاشر: الهدوء والثقة بالنفس	٢٥٩
المبحث الحادي عشر: احترام الطرف الآخر	٢٦٥
المبحث الثاني عشر: الجرأة والغضب لنصرة الحق	٢٦٩
الباب الثالث: آداب الحوار العلمية	٢٧٥
المبحث الأول: العلم	٢٧٧
المبحث الثاني: البدء بالنقاط المشتركة وتحديد مواضع الاتفاق	٢٨٨
المبحث الثالث: التدرج والبدء بالأهم	٢٩٦
المبحث الرابع: الدليل	٣٠٩
المبحث الخامس: الوضوح والبيان	٣٢٥
المبحث السادس: الصدق والأمانة	٣٣٣
المبحث السابع: التثبت	٣٤٣
المبحث الثامن: الرد على الشبه بما يناسبها	٣٥١
المبحث التاسع: ضرب الأمثلة	٣٦٤
المبحث العاشر: العدول عن الإجابة باستخدام المعاريض وأسلوب الحكيم	٣٧٤
المبحث الحادي عشر: تأكيد القضية وتقريرها	٣٨٢
المبحث الثاني عشر: الرجوع إلى الحق والتسليم بالخطأ	٣٩٥
المبحث الثالث عشر: الاحتمالات	٤١١
المبحث الرابع عشر: التحدي والإفحام وإقامة الحجة على الخصم	٤١٦

الباب الرابع: آداب الحوار اللفظية.	٤٢٥
المبحث الأول: العبارة المناسبة وحسن العتاب	٤٢٩
المبحث الثاني: التذكير والوعظ	٤٣٨
المبحث الثالث: التعريض والتلميح بدل التصريح	٤٤٥
المبحث الرابع: أدب السؤال	٤٥٢
المبحث الخامس: ذكر المبررات عند الاعتراض	٤٥٩
المبحث السادس: طلب الإنظار وعدم الاستعجال	٤٦٢
المبحث السابع: ثناء المحاور على نفسه أو على خصمه بالحق	٤٦٥
المبحث الثامن: مباغتة الخصم وقطع الطريق عليه	٤٧٠
المبحث التاسع: محاذير لفظية	٤٧٥
الباب الخامس: آداب ومباحث عامة تتعلق بالحوار	٤٧٩
المبحث الأول: الوقت المناسب	٤٨١
المبحث الثاني: التزام المحاور بما يدعو إليه	٤٨٦
المبحث الثالث: الفراسة وحسن التصرف	٤٩٠
المبحث الرابع: مراعاة الأفهام والعقول	٤٩٤
المبحث الخامس: الحذر والمداراة	٤٩٩
المبحث السادس: توقع المخالفة برغم الاقتناع	٥٠٣
المبحث السابع: قواعد وطرق في الاستدلال	٥٠٦
المبحث الثامن: محاذير عامة	٥١١
-أن تكون محاورته بقصد الغلبة	٥١١
- حسد مناظره	٥١٢
- التكبر على الأقران	
- الحق على الخصم	
- التجسس على عورات الخصم	
- الفرح لمساءة مناظره	
- النفاق لخصوم ومدحهم بما ليس فيهم	
- الاستكبار على الحق	
- الرياء وملاحظة الخلق لكسب رضاهم	
- بتر النقول لوافق الهوى	٥١٣
- الاحتجاج بالكثرة والسواد الأعظم	
- الاحتجاج بالضعاف والواهيات	
- النقلة، أي تشخيص الشبهة وإرجاء ردها لما بعد	
- الأخذ ببعض الكتاب وترك البعض	٥١٤
- المصادرة، أي جعل النتيجة إحدى مقدمتي الدليل	
- المعاندة، أي استرار المناظرة دون أن يفهم أحدهما كلام الآخر	
- الجواب الجدلي، أي الإجابة التي يعتقد فسادها	
- الغصب، أي محاولة الرد قبل استكمال الخصم دليله	
- المناظرة في ما لا فائدة من ورائه	
الاختصار المخل أو التطويل الممل	

الخروج من المحاورة دون الوصول إلى نتيجة	
تقديم تنازلات تحت شعار الحوار بين الأديان.	٥١٥
المبحث التاسع: مناظرات وحوارات (نماذج)	٥١٦
الخاتمة	٥٣٣
١- أهم النتائج	٥٣٥
٢- المقترحات	٥٣٧
قائمة المراجع	٥٣٩
فهرس الموضوعات	٥٥٧

زنجير، محمد رفعت

منهجية القرآن الكريم في التعامل مع آراء معارضيه

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
المبحث الأول: منهج القرآن في الحرية الفكرية	٨
أولا: تحرير الدين للعقل البشري	٨
ثانيا: تصنيف الرأي الآخر و إدراك مسبباته	١٠
ثالثا: دعوة الإسلام للحوار	١١
رابعا: آداب الحوار و المناقشة	١٢
المبحث الثاني: الرصد القرآني الشامل لمواقف الأقوام السابقين من أنبيائهم عليهم السلام	١٤
أولا: تسجيل أقوال المعارضين و شهاتهم الفاسدة	١٤
(١) مواقفهم العقيدية	١٤
(٢) مواقفهم من أنبيائهم	١٥
مواقفهم من أتباع الأنبياء	١٦
ثانيا: رسم الشخصيات وتسجيل القرآن لمواقفها الدرامية	١٦
ثالثا: تسجيل القرآن للأحوال النفسية	١٨
رابعا: تسجيل القرآن الأحداث بين الأنبياء و أقوامهم	١٩
المبحث الثالث: الرصد القرآني الشامل لمواقف المعاندين و المشككين بالدعوة في العهد النبوي	٢٣
أولا: تسجيل القرآن لأقال خصوم الدعوة و شبهاتهم الفاسدة	٢٣
(١) تسجيل العقائد الفاسدة	٢٣
(٢) تسجيل موقفهم من الرسول	٢٥
(٣) تسجيل موقفهم من المؤمنين	٢٦
ثانيا: رسم الشخصيات و تسجيل القرآن لمواقفها الدرامية	٢٧
ثالثا: تسجيل القرآن للأحوال النفسية	٢٨
رابعا: تسجيل القرآن لكافة ظروف الدعوة الجديدة وأحداثها	٣٠
المبحث الرابع: منهجية القرآن في حوار خصومه و الرد على شبهاتهم	٣٣
أولا: طريقة التعامل مع آراء الخصوم و الجاحدين	٣٥
ثانيا: الأسس العامة للحجة القرآنية	٣٧
المبحث الخامس: التحدي بالمعجزة القرآنية	٤٢
أولا: تعريف المعجزة و خصائصها	٤٣

ثانيا: مراحل التحدي بالمعجزة القرآنية	٤٣
ثالثا: أسلوب القرآن	٤٤
رابعا: البشائر الغيبية للقرآن	٤٤
خامسا: الأمثال القرآنية	٤٥
سادسا: العلوم القرآنية	٤٦
سابعا: الإعجاز العلمي	٤٧
خاتمة	٥٠

شاهين، سيف الدين حسين

أدب الحوار في الإسلام

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
تمهيد	١٩
الباب الأول	
الاختلاف و أسبابه	٣٧
الاختلاف و مجالاته	٤٩
الاختلاف و أنواعه	٥٥
الوقاية و طرق العلاج	٥٩
الباب الثاني	
اضاءة	٦٥
النهي و أركانه	٦٧
الدعوة و مجالاتها	٧١
الدعوة و منهجنا	٧٣
الدعوة و الحكمة	٤
الدعوة و الموعظة الحسنة	٨٢
الدعوة و المجادلة بالتي هي أحسن	٨٥
الباب الثالث	
الحوار و أصوله	٩٣
الفهم و طرق فشله	٩٦
الباب الرابع	
الداعية أخلاقه و صفاته	١٠٩
المسلم أخلاقه و صفاته	١٣٨
النفس الإنسانية و تهذيبها	١٤٣
المعاملة و آدابها	١٤٥
المسلم و قلبه	١٥٣
الغيبة و النميمة و أثرها السيء على الفرد و المجتمع و سياسة الحكم	١٥٨
حقوق الدعاة	١٦٥

خاتمة	١٦٧
المصادر و المراجع	١٧١
كتب للمؤلف	١٧٦

الشيخلي، عبد القادر

أخلاقيات الحوار

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
تمهيد: ضرورة الأخلاق للحوار	٧
ف ١: ماهية الحوار	١١
أولا – مفهوم الحوار	١٢
١ – وجود أكثر من محاور	١٣
٢ – وجود قضية يجري الحوار بشأنها	١٣
ثاني – أنواع الحوار	١٧
أ – تقسيم الحوار من حيث الشكل	١٨
ب - تقسيم الحوار من منظور المضمون	١٩
١ – الحوار المتفتح والحوار المتزمت	١٩
٢-الاستزادة من المعلومات	٢٠
٣-حوار الحقيقة وحوار المنافع الشخصية	٢١
٤-الحوار المنتج والحوار العقيم	٢١
- احترام الذات والآخرين	٢٢
- الإدراك بأن الحقيقة ليست مطلقة	٢٢
- الإيمان بأن للحوار هدف	٢٣
ج –تقسيم الحوار من منظور الأشخاص	٢٤
١-الحوار بين العاقل والجاهل	٢٥
٢- الحوار بين الشباب والشيوخ	٢٦
٣- الحوار بين الخاصة والعامة	٢٩
٤- الحوار بين الحاكم والمحكومين	٣١
ثالث-تنمية القدرات الذاتية	٣٣
-ابتداع المضمون	٣٣
-يتعلق بالصياغة المنهجية	٣٣
الثرثرة	٣٨
الإطناب في الكلام	٣٩
اللف والدوران	٤١
الابتعاد عن الوضوح في العرض	٤١
غياب الأدلة والبراهين في الحوار المطروح	٤٣
إخفاء جزء جوهري من الحقيقة للتعمية والتضبيب	٤٤
الغضب والانفعال	٤٥

التعصب الشديد	٤٦
الضوضاء والتشويش	٤٧
تباين المفاهيم	٤٨
اختلاف الأجيال	٤٩
ف٣: المحددات التنظيمية للحوار الفعال	٥١
أولا: إعداد خطة للحوار الفعال:	
أ - تحديد الموضوع	٥٢
ب - تحديد المفاهيم	٥٣
ج- تحديد الهدف	٥٣
د - دقة المعلومات المعروضة أثناء الحوار	٥٥
١- التخلي عن الآراء المسبقة	٥٥
٢- الاستفادة من ذوي الخبرة	٥٦
٣- استخدام المنهج العلمي في الحوار	٥٧
٤- ترتيب الحوار خطوة فخطوة	٥٧
ُانيا: مقومات المناخ الصحي للحوار الفعال	٥٨
أ- التخلي عن النرجسية/ التعالي على الآخرين	٥٨
ب - الإيمان بحرية الفكر	٦٠
ج مراعاة أساسيات فن الإقناع	٦٢
الثقة في النفس	٦٣
الحوار بهدوء وروية	٦٣
الحوار بمودة واحترام	٦٣
الاختصار غير المخل	٦٤
تقديم الحجة القوية	٦٤
ضرورة اتساق الأفكار وانسجام المفاهيم	٦٤
ف٤: أدب الحوار	٦٧
احترام شخصية المحاور	٦٩
المرونة والتسامح	٧٢
حسن الكلام	٧٣
حسن الصمت والإصغاء	-٧٨
استنتاجات ومقترحات	٨٣
الحوار حاجة علمية وضرورة فكرية للتقدم	٩٠
غياب الحوار سبب في التخلف	
الحوار أو الجدال يمنع ظاهرة التطرف	٩١
الحوار ليس مصارعة ولكن تعاون لتنمية المعرفة	
الحوار لتوضيح الأمور	٩٢
وضع ضوابط للحوار أمر ضروري	
لكل مقام مقال	٩٣
التعصب المسبق خطر على الحوار	٩٤
الديموقراطية تحقق العدالة الفكرية	

١- بدء الحوار بطريقة صحيحة بتقديم الواقع...	٩٥
٢-استعمال الكلام الهادئ البطيء الواضح	
٣-البدء في الحوار بين الجماعة نفسها	
٤-عدم مواصلة الحوار مع المعاند في الحق	٩٦
٥- الاستفادة من حوارات الماضين	
٦-الديموقراطي يخصب الحوار في الدول العربية	٩٧
الإيمان الصادق بأن كل شيء قابل للحوار	

الصويان: أحمد بن عبد الرحمن

الحوار: أصوله المنهجية وآدابه السلوكية

الموضوع	الصفحة
إثراء الحركة العلمية بتشجيع البحث	٧
الوصول إلى الحقيقة	
تبليغ الحق ونصرته	
تصحيح الذات وتقويمه	
المحاورة سنة الأنبياء	
وسيلة الدعاة إلى الإسلام وإلى الصواب	
العلم	٤٣
حسن الفهم	٤٩
تحديد الشرع للاحتكام	٥٦
تحديد الهدف	٦٤
التفريق بين القطعيات والظنيات	٦٧
التجرد في طلب الحق/الإخلاص	٧٧
عدم الانتصار للنفس	٩٢
الحذر من الجدال (اللدد والخصومة المراء الجدال ينشئ المراء٩٦)	٩٥
الهدوء وضبط النفس	١٠٢
حسن الانصات	-١١٠
احترام الطرف الآخر	١١٢
مراعاة مكانة الطرف الآخر	١١٢
عدم مقابلة البطل بالباطل	١١٣

الطريقي، عبد الله بن ابراهيم

فقه التعامل مع المخالف

الموضوع	الصفحة
الافتتاحية	٥
المبحث الأول: مقدمات في التعريف بمصطلحات البحث و أنواع الخلاف و المخالفين	١٠

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث	١٣
أولا: التعامل	١٣
ثانيا: المخالف	١٤
ثالثا: الجدال	١٧
رابعا: المناظرة	١٧
خامسا المحاجه	١٨
سادسا: الحوار	١٨
سابعا: الرد	١٩
ثامنا: المكابرة	٢٠
تاسعا: المغالطة	٢٠
المطلب الثاني: أنواع الاختلاف و المخالفين	٢١
المبحث الثاني: أهداف التعامل مع المخالف و أسسه	٢٣
المطلب الأول: أهداف التعامل مع المخالف	٢٥
أولا: إعلاء كلمة الحق	٢٥
ثانيا: إزهاق كلمة الباطل	٢٧
ثالثا: كسب المالف	٢٧
رابعا: المعذرة إلى الله	٢٩
المطلب الثاني: أسس التعامل مع المخالف	٣٠
أولا: الإخلاص و الاتباع	٣٠
ثانيا: الأهلية	٣٣
ثالثا: التجرد من الهوى	٣٧
رابعا: الاعتدال و التوسط في التعامل	٣٩
خامسا: الحرص على هداية النس	٤٢
المبحث الثالث: الموقف العام من الخلاف و المخالفين	٤٥
المطلب الأول: الموقف من الخلاف	٤٨
المطلب الثاني: الموقف من المخالفين	٥٧
الصنف الأول: غير الملمين و هم أنواع	٥٧
الصنف الثاني: وهو فرق الابتعاد	٦١
الصنف الثالث: عصاة الموحدين و فساقهم	٧٢
الصنف الرابع: أصحاب الزلات و الأخطاءلا من أهل العلم و الصلاح	٨٢
المبحث الرابع: الضوابط المنهجية للحوار الفكري	٨٥
أولا: ضبط النفس	٩٠
ثانيا: القول الحسن	٩١
ثالثا: تحرير محل الوفاق و الخلاف و سبب الخلاف	٩٤
رابعا: عدم قبول الدعوى بدون دليل	٩٥
خامسا: الاستدلال بل أدلة شرعية فالعقلية	٩٥

سادسا: الاستدلال بالأقوى	٩٩
سابعا: توثيق المعلومات	١٠٠
ثامنا: الأمانة العلمية	١٠٢
تاسعا: إفساح المجال للخصم	١٠٩
عاشرا: مراعاة ظروف الخصم و أحواله	١١٠
الحادي عشر: التسليم بالأمور الظاهرة و عدم المكابرة	١١٣
الثاني عشر: ترك المبالغات و التهاويل	١١٤
الثالث عشر: التركيز على الرأي لا على صاحبه	١١٦
الرابع عشر: إعطاء كل قضية حقها من النقاش	١٢٢
الخامس عشر: مراعات القواعد الأصولية و الفقهية و مقاصد الشريعة	١٢٣
السادس عشر: التزام المصطلحات الشرعية	١٢٥
الخاتمة	١٢٦

طنطاوي، محمد سيد

أدب الحوار في الإسلام

الموضوع	صفحة
مقدمة	٣
ف١: من أسباب الاختلاف بين الناس	٧
ف٢: أسس الحوار في الإسلام	١٥
(من مبادئ الحوار وآدابه)	
١- أن يكون مبنيا على الصدق وتحري الحقيقة	١٦
٢- التزام الموضوعية	٢٣
٣- إبراز الدليل والبرهان الساطع الذي يحد المكابرة	٢٥
٤- أن يكون الهدف إظهار الحق والصواب	٢٨
٥- التواضع وتجنب الغرور	٢٩
٦- الإنصاف في فرص التعبير عن وجهة النظر	٣١
٧- احترام رأي العقلاء	٣٧
٨- عدم تعميم الأحكام وتحديد المسائل والقضايا	٤٢
٩- أن يقوم على الحقاق الثابتة لا على الإشاعات	٤٨
١٠- تحديد المفاهيم وضبط الأحكام	٥٣
١١- المصارحة والمكاشفة بإخلاص وموضوعية	٥٩
(قضية المرأة كمثال وحقوقها وما عليها) ٥٩-٨٢	٥٩
ف٣: نماذج من المحاورات	٨٣
- حوار حول اليوم الآخر وما فيه من ثواب أو عقاب	١٠٤
- حوار حول القرآن الكريم	١١٥
- حوار بين الخالق –عز وجل- وبين بعض مخلوقاته	١٢٥
- حوار بين الرسل –عليهم الصلاة والسلام- وبين أقوامهم	١٣٥

ف٤: حوار مع أهل الكتاب	١٧٧
ف٥: حوار مع المنافقين	٢٢٥
ف٦: حوار حول ما أحله الله -تعالى- وما حرمه	٢٧٥
ف٧: حوار عن طريق السؤال والجواب	٢٩١
ف٨: بين العقلاء والسفهاء أو بين الأخيار والأشرار	٣٤٧
ف٩: حوار الأشرار فيما بينهم	٣٧٧
ف١٠: حوار الأخيار فيما بينهم	٤٠١

العثمان، حمد بن إبراهيم

أصول الجدل في الكتاب والسنة

العنوان	الصفحة
المقدمة	٥
الباب الأول	٧
الفصل الأول: تعريفات	١١
الفصل الثاني: تاريخ و تدوين علم الجدل	٢٠
الفصل الثالث: أدلة مشروعية الجدل	٢٧
أولا: القرآن	٢٩
ثانيا: السنة	٥٣
ثالثا: الإجماع	٦٩
رابعا: شريعة من قبلنا	٧٠
خامسا: عمل الصحابة	٧٩
الباب الثاني	٩٠
الفصل الأول: تاريخ و نشأة الجدل المذموم	٩٣
الفصل الثاني: أنواع الجدل المذموم	١٠١
أولا: الجدال من بغير علم	١٠٤
ثانيا: الجدال فيما طوي علمه	١٠٨
ثالثا: جدال التدارؤ بالنصوص	١١٣
رابعا: الجدال في المتشابه	١١٧
خامسا: جدال الانتصار للمذاهب	١٢١
سادسا: جدال الاغلوطات	١٢٥
سابعا: جدال اللدد و سوء الأدب	١٣٠
ثامنا: الجدال بعد ظهور الحق و نصرة الباطل	١٣٣
الباب الثالث: كراهية السلف للمناظرة	١٤١
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما	١٤٤
الحسن البصري	١٤٦
الأوزاعي	١٤٨
الزهري	١٥٠

مالك	١٥٢
الليث بن سعد	١٥٥
أحمد بن حنبل	١٥٧
الحسن بن علي البربهاري	١٦٠
عبد الله بن زيد القيرواني	١٦٣
ابن دقيق العيد	١٦٤
الأمين الشنقيطي	١٦٦
الباب الرابع	١٧٠
الفصل الأول: فوائد الجدل المحمود	١٧١
١- تمييز الحق من الباطل	١٧٢
٢- تنشيط الذهن	١٧٣
٣- مذاكرة العلم	١٧٥
٤- كف عدوان المبطلين	١٧٧
٥- شحذ المهمة للاستزادة من العلم	١٧٨
٦- التدرب على مآخذ الأحكام	١٧٩
٧- ظهور الدين و الإيمان	١٨١
٨- التحرر من التقليد	١٨٣
٩- فهم العلوم	١٨٥
١٠- إثراء في التأليف	١٨٦
١١- استخراج الخفي من العلوم	١٨٩
الفصل الثاني: آفات الجدال المذموم	١٩٣
١- تهييج الغضب	١٩٥
٢- مفتاح للعداوة و البغضاء	١٩٦
٣- الترخص في الغيبة	١٩٨
٤- إفساد النيات	١٩٩
٥- مشاغلة و تضييع للوقت	٢٠٠
٦- مدافعة الحق و رده	٢٠١
٧- المخيلة بالمعرفة	٢٠٣
٨- الترخيص بالكذب	٢٠٤
٩- تقحم الباطل	٢٠٥
١٠- تحريف النصوص	٢٠٦
١١- مشاكلة العلماء	٢٠٩
١٢- تفحش اللسان	٢١١
١٣- نسيان العلوم	٢١٣
١٤- تتبع العورات	٢١٤
١٥- الحيرة و الشكوك	٢٢١
١٦- الحرمان من الإهتداء للحق	٢٢٣
١٧- احداث المذاهب الجديدة	٢٢٥
الباب الخامس	٢٢٧

الفصل الأول أصناف من لا يناظر	٢٢٩
١- الجاهل	٢٣١
٢- المبتدع	٢٣٥
٣- الرافضي	٢٥٣
٤- السفيه	٢٥٩
٥- متقلب الطباع	٢٦١
٦- المتعنت	٢٦٢
٧- المتطفل	٢٦٦
٨- الظالم	٢٦٧
٩- المجبول على الخلاف	٢٨٦
الفصل الثاني: الناكصون على المناظرة	٢٧٣
الفصل الثالث: ما لا تجري فيه المناظرة	٢٧٩
الباب السادس: أحوال المتناظرين	٢٩١
طبيعة الإنسان الجدل	٢٩٣
الرجل أقوم حجة من المرأة	٢٩٤
المفاضلة بين المناظرة و لزوم السكوت	٢٩٦
أنواع الحجج	٣٠٣
النظر أوسع من المناظرة	٣١١
التدرب على الجدل	٣١٧
شروط المناظرة	٣١٩
المشاورة نوع من المناظرة	٣٢٨
السؤالات توع من المناظرة	٣٣١
المباهلة	٣٣٧
المتجادلون و مجاذبة الحق	٣٤٠
حكاية المناظرات	٣٤٣
صناعة المناظرات	٣٥٢
الاستعانة في المناظرة	٣٦٠
التحدي في المناظرة	٣٦٤
حيل المتناظرين	٣٦٧
لا تلازم بين الفلج و الحق	٣٧٢
تناقض النظار	٣٧٧
التنزل مع المخالف	٣٨١
الانتقال في المناظرة	٣٨٥
الانقطاع في المناظرة	٣٨٨
المفاضلة بين المستدل و المعترض	٣٩٤
المتناظرون ما بين غالب و مغلوب	٣٩٦
قواصم المناظرات	٤٠٠
تأويلات المتناظرين	٤١٠
الاتساع في الجدل	٤١٥

مجالس المناظرات	٤١٩
الباب السابع: أصول الاستدلال والمعارضة	٤٢٦
المعيار	٤٢٧
المعيار في مناظرة الكفار	٤٣٥
المعيار في مناظرة المبتدعة	٤٥٢
فساد المعيار اليوناني	٤٥٤
قاعدة الاستدلال	٤٦٠
استسلاف المقدمات	٤٦٣
عدد المقدمات	٤٦٧
أنواع المقدمات	٤٧١
لا مجادلة في الضروريات والبديهيات	٤٧٦
لا مجادلة بعد ظهور الحق	٤٨١
لا اشتغال برد كل الأقوال الساقطة	٤٨٤
الهدم أسهل من البناء	٤٩١
الهادم لا يلزم أن يكون عالما	٤٩٢
البناء بعد الهدم	٤٩٥
الاعتراض	٤٩٦
المنع	٤٩٧
سند المنع	٤٩٨
النقض	٥٠٠
النقض بشاهد التخلف	٥٠١
النقض بخصوص الفساد	٥٠٢
المعارضة	٥٠٧
المعارضة بالقلب	٥٠٩
المعارضة بالمثل	٥١٣
المعارضة بالغير	٥١٥
الباب الثامن :ما يتأدب به المتناظرون	٥١٩
١- حسن القصد	٥٢٠
٢- استظهار مذهب المخالف قبل المناظرة	٥٢٢
٣- مراعاة قدر المناظر	٥٢٥
٤- المجادلة بالحسنى	٥٢٧
٥- استعمال السمت الحسن	٥٣٠
٦- الاعراض عن مجالس الهيبة	٥٣٢
٧- عدم التهاون مع المخالف	٥٣٤
٨- عدم الافراط في التوقي من الخصم	٥٣٦
٩- الاتفاق على الأسس	٥٣٨
١٠- تحرير موضع النزاع بألفاظ واضحة غير مشتبة	٥٣٩
١١- ترك الالتفات إلى الحاضرين	٥٤٠
١٢- الإقبال على المناظر	٥٤١

١٣- اعتدال المزاج	٥٤٢
١٤- تجنب الغضب والضجر	٥٤٣
١٥- تفحص الكلام قبل ارساله	٥٤٥
١٦- إنصاف مناظرك	٥٤٦
١٧- مراعاة كلام المناظر	٥٤٨
١٨- ترك المداخلة والمصادرة	٥٤٩
١٩- الحرص على ود الصاحب	٥٥٥١
٢٠- الحذر من الشناعة على المخالف	٥٥٥
٢١- بين المؤاخذة والمسامحة	٥٥٦
٢٢- الإعراض عن العجب	٥٥٨
٢٣- التبسم مع المخالف	٥٥٩
٢٤- تقديم الأقوى من الحجج	٥٦٠
٢٥- لا يُورد ما لم يُخبر	٥٦٢
٢٦- التباعد عن حشو الكلام	٥٦٣
٢٧- الاحتراز في السؤال	٥٦٥
٢٨- تلخيص مطولات المناظر	٥٦٧
٢٩- قبول الحق والانقياد له	٥٦٩
الخاتمة	٥٧٥
ثبت الصادر والمراجع	٥٧٧
الفهرس	٥٩٧

علوش، عبد الرحمن ن أحمد

فقه التعامل مع الأخطاء على ضوء منهج السلف

الموضوع	الصفحة
التمهيد	١٠
أولا: تعريف الخطأ لغة و اصطلاحا	١٠
(١) الغلط	١
(٢) النسيان و السهو و الغفلة و الذهول	١٢
ثانيا: الخطأ صفة ملازمة لبني آدم إلا من عصمه الله	١٣
ثالثا: درجات الأخطاء و المخطئين	١٦
الفصل الأول: قبل إثبات الخطأ و الحكم به	١٧
المبحث الأول: التثبت و التبين قبل الحكم بالخطأ	١٧
المبحث الثاني: إحسان الظن و حمل الكلام على المحمل الحسن ما دام يحتمل ذلك	٥٩
الفصل الثاني: عند ثبوت الخطأ	٦٥
المبحث الأول: النصح التوجيه	٦٥
المبحث الثاني:الآداب الشرعية	٧٧
المبحث الثالث: الستر و عدم الإشاعة	٩٠
الفصل الثالث: بعد استحكام الخطأ و الإصرار عليه	١٠٣

(١) المخطئ المجتهد مأجور غير مأزور	١٠٣
(٢) الخطأ اليسير مغتفر في جانب الخير الكثير	١١٢
(٣) خطأ الشخص لا يسري إلى غيره إلا إذا وافقه و أكده	١٢٤
(٤) الورع عند نقل الخطأ و عدم التحامل	١٢٧
(٥) عدم تتبع الأخطاء و العثرات و أن لا يجعل المسلم نفسه حكما على الآخرين	١٣٥
(٦) الأثر المترتب على الخطأ بالنسبة للحقوق	١٣٨
الخاتمة	١٤١

العودة، سلمان فهد

أدب الحوار

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
مسالك الناس في حل الخلاف	٥
-الحرب	٥
-الحوار	٧
مبحث١: الحوار أقوى من البندقية	٨
مبحث٢: أهمية الحوار	١٦
مبحث٣: قواعد الحوار وأصوله	٢٢
١- تحديد موضوع الحوار	٢٣
٢-مناقشة الأصل قبل الفرع	٢٣
٣-الاتفاق على أصل يرجع إليه	٢٥
مبحث٤: صفات المحاور:	٢٨
١- جودة الإلقاء وحسن العرض وسلامة العبارة	٢٨
٢- حسن التصور	٢٨
٣-ترتيب الأفكار	٢٩
٤-العلم	٢٩
٥-الفهم مع العلم	٢٩
٦-الإخلاص	٣٠
مبحث ٥: آفات الحوار:	٣٠
١-رفع الصوت	٣١
٢-أخذ زمام الحديث بالقوة	٣١
٣-التهويل من مقالة الطرف الآخر	٣٢
٤-وصف الطرف الآخر بما لا يليق	٣٣
مبحث ٦: آداب الحوار الصحيح:	٣٥
١-حسن المقصد	٣٥
٢-التواضع بالقول والفعل	٣٦
٣-الإصغاء وحسن الاستماع	٣٨
٤-الإنصاف	٣٩

٥-البدء بمواضع الاتفاق والإجماع والمسلمات والبدهيات	٤٠
٦- ترك التعصب لغير الحق	٤٣
٧-احترام الطرف الآخر	٤٥
٨-الموضوعية	٤٧
٩-عدم الإلزام بما لايلزم أو المؤاخذة باللازم	٥٣
١٠-اعتدال الصوت	٥٥
مبحث ٧: أمثلة من الحوارات	٥٧

الغزالي، أبو حامد

إحياء علوم الدين

الباب الرابع

الموضوع	رقم الصفحة
الباب الرابع	٤١
(من سلبيات المناظرة والمجادلة)	٤٢
فتح باب التعصبات الفاحشة	
ترك الناس الكلام وفنون العلم وانثالوا على المسائل الخلافية.	
"باب التلبيس في تشبيه هذه المناظرات بمشاورات الصحابة ومفاوضات السلف"	٤٢
مشاورات الصحابة	٤٢
شروط التعاون على طلب الحق	٤٢
١. أن لاشتغل به وهو من فروض الكفاية ولم يتفرغ من فروض الأعيان	
٢. أن يرى ما هو أهم من المناظرة وينشغل بالمناظرة.	٤٣
٣. أن يكون المناظر مجتهدا يفتي وليس مقلدا	
٤. أن يناظر في مسألة واقعة أو كثيرة الوثوع	
٥. أن تكون المناظرة في الخلوة	٤٤
٦. أن تكون المناظرة في طلب الحق يفرح كمن ينشد ضالته إذا دله عليها الآخرون.	
٧. أن لا يمنع مناظره من الانتقال من دليل إلى دليل ومن إشكال إلى إشكال، ما دام يخدم الحق	
٨. أن يناظر من يتوقع الاستفادة من علمه، والواقع أنهم يتجنبون الفحول من العلماء	٤٥
"بيان آفات المناظرة وما يتولد عنها من مهلكات الأخلاق"	٤٥
١. يدفع إلى الحسد	٤٥
٢. يدفع إلى التكبر	
٣. يدفع إلى الحقد	٤٦
٤. يدفع إلى الغيبة	
٥. يدفع إلى تزكية النفس	
٦. يدفع إلى التجسس	
٧. يدفع إلى التشفي والفرح لمآسي الآخرين والحزن لفرحهم	
٨. يدفع إلى النفاق	٤٧

٩. يدفع إلى الاستكبار عن قبول الحق	٤٧
١٠. يدفع إلى الرياء	
يدفع إلى ما يتشعب عن هذه العشر إلى:	٤٧
الأنفة	
الغضب	
البغضاء	
الطمع	
حب طلب المال	
الجاه للتمكن من الغلبة	
المباهاة	
الأشر	
البطر	
تعظيم الأغنياء والسلاطين والتردد عليهم والأخذ من حرامهم	
والتجمل بالخيول والمراكب والثياب المحظورة	
والاستحقار للناس بالفخر والخيلاء	
الخوض فيما لا يعني	
كثرة الكلام	
خروج الخشية والخوف والرحمة من القلب	٤٧
استيلاء الغفلة عليه من التفكير في العلوم التي تعين في المناظرة مما لا ينفع في الآخرة مثل: تحسين العبارة، وتسجيع اللفظ، وحفظ النوادر...	٤٨

الفتياني، تيسير محجوب

الحوار في السنة و أثره في تكوين المجتمع

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٧
الفصل الأول: شروط الحوار و ضوابطه	١٤
المبحث الأول: شروط الحوار	١٦
أولا: العقيدة الصحيحة	١٦
ثانيا: العقل	١٨
ثالثا: التكافل الاجتماعي	٢٢
رابعا: الأمن الفكري	٢٣
خامسا: العلم و المعرفة	٢٤
المبحث الثاني: ضابط الحوار	٣٢
الفصل الثاني: خصائص الحوار	٤٢
المبحث الأول: الشمول	٤٥
المبحث الثاني: التوازن	٤٩
المبحث الثالث: جزالة في الألفاظ و وضوح في الدلالة	٥٥
المبحث الرابع: سمو البلاغة و البعد عن التكلف	٥٨

المبحث الخامس: إجراء الحوار بين الحق و الباطل	٦١
الفصل الثالث: وظيفة الحوار	٦٧
المبحث الأول: إظهار صور الشخصيات	٦٩
المبحث الثاني: تسلسل الحوادث	٧٧
المبحث الثالث: تعميق الحدث في النفوس	٩٠
المبحث الرابع: تصوير مشاهد معينة	٩٧
الفصل الرابع: نماذج من الحوار في السنة و أثر ذلك في الفرد و الجماعة	١٠٤
المبحث الأول: حوار الله تعالى مع خلقه	١٠٦
المبحث الثاني: حوار الرسول مع الملائكة	١٢٦
المبحث الثالث: حوار الرسول مع صحابته	١٤٨
المبحث الرابع: حوار الرسول مع المشركين	١٧١
المبحث الخامس: حوار الرسول مع أهل الكتاب	١٨٢
المبحث السادس: القصص الحوارية	١٩٨
الخاتمة	٢١٤

القاسم، خالد بن عبد الله

الحوار مع أهل الكتاب

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٥
باب١: ماقبل الحوار:	٩
ف١: خصائص الإسلام	١١
ف٢: الحرية في الشريعة الإسلامية	٥٩
باب٢: أهداف الحوار	١٠٤
تعريف الحوار	١٠٤
ف١: الأهداف المشروعة.	١١٢
ف٢: الأهداف الغير مشروعة	١٢٠
ف٣: هدف أهل الكتاب	١٣٥
باب٣: أركان الحوار	١٤٥
ف١: شروط المحاور المسلم	١٤٧
ف٢: المحاور الكتابي وشروطه	١٦٢
ف٣: موضوعات الحوار	١٦٣
باب٤: مناهج الحوار مع أهل الكتاب	١٧٩
ف١: حكم الجدل واستخدام مناهجه مع أهل الكتاب	١٧٩
ف٢: منهج القرآن في محاورة أهل الكتاب	١٨٣
١-الاستفهام الإنكاري	١٨٥
٢-القصص القرآني	١٨٨
٣-ضرب الأمثلة	١٩٠
٤-الوعظ والتذكير	١٩٢

٥-التحدي والمباهلة	١٩٤
٦-الاستدلال باستحالة ما يدعون إليه	١٩٦
٧-إظهار سوابقهم	١٩٨
٨-إثبات أن دعواهم خالية من الحجة والبرهان	١٩٩
٩-الاحتجاج ببراهين نبوة محمد محمد صلى الله عليه وسلم	٢٠٠
١٠-الاستدلال بنصوص كتبهم وبما يسلمون به	٢٠٢
١١-الاستدلال بلازم كلامهم	٢٠٤
١٢-الاستدلال بتحريف كتبهم	٢٠٦
١٣-إثبات تناقضهم	٢٠٧
١٤-إبطال دعواهم بإثبات نقيضها	٢٠٨
١٥-الاستدلال عليهم بإظهار التشهي والتحكم	٢٠٩
الخاتمة	٢١١
المراجع	٢١٧
الفهرس	٢٣١

القاضي، أحمد بن عبد الرحمن

الحوار مع أتباع الأديان الأخرى في عصر العولمة

توطئية	٥
مقدمة تعريفية	٧
أولا: (الإسلام) و (الأديان)	٧
ثانيا: (الحوار)	١٤
المهج الشرعي للحوار مع أتباع الأديان الأخرى - خصوصا أهل الكتاب-	١٧
مضمون الخطاب الدعوي لأهل الكتاب	٢١
أولا: التوحيد الخالص و نبذ الشرك	٢٢
ثانيا: النهي عن الغلو في الدين، و القول على الله بغير الحق	٢٣
ثالثا: الإيمان برسالة محمد صلى الله عليه و سلم	٢٤
رابعا: الإيمان بالقرآن	٢٥
أسلوب دعوة أهل الكتاب	٢٧
أولا: بيان معاني (الحكمة) و (الموعظة الحسنة) و (المجادلة بالتي هي أحسن)	٢٧
(أ) الحكمة	٢٧
(ب) الموعظة الحسنة	٢٨
(ج) المجادلة بالتي هي أحسن	٣٠
ثانيا: الأسباب القرآنية في دعوة أهل الكتاب	٣٨
(١) أسلوب المادأة الواضحة	٣٩
(٢) أسلوب العبرة و التذكير	٤٠
(٣) أسلوب الإغراء و الترغيب	٤٠

(٤) أسلوب التحذير و الترهيب	٢
(٥) أسلوب التوبيخ و النكير	٤٣
(٦) أسلوب المحاججة و النقض	٤٣
(٧) أسلوب المباهلة	٤٥
(٨) أسلوب المفاصلة	٤٦
ثالثا: الوسائل النبوية في دعوة أهل المتاب	٤٧
(١) غشيانهم في محافلهم و مجتمعاتهم و بيوتهم	٤٧
(٢) دعائهم إلى دار الإسلام	٥٠
(٣) الكتابة إلى ملوكهم	٥٢
(٤) استقبال وفودهم	٥٧
رابعا: عمل الأمة الإسلامية و سبيل المؤمنين	٦٣
المثال الأول: جعفر بن أبي طالب	٦٤
المثال الثاني: شيخ الإسلام ابن تيمية	٦٨
(١) أسلوب التحية و تأليف القلوب	٦٩
(٢) الدعوة إلى توحيد الله و الإيمان برسوله	٧٠
(٣) قول الحق في عيسى لبن مريم و بيان ضلال النصارى	٧١
(٤) الترغيب و الموعظة	٧٣
(٥) الترهيب و الزجر عن العدوان على المسلمين	٧٣
المثال الثالث: الشيخ رحمة الله الهندي و القس فندر	٧٥
التوصيات	٨٦

اللبودي، مني إبراهيم

الحوار فنياته واستراتيجياته وأساليب تعليمه

الموضوع	الصفحة
١ - الحوار التثقيفي	٣٧
٢ – الحوار التأثيري أو الإقناعي	٣٧
٣ – الحوار في المناسبات الاجتماعية	٣٩
أنواع الحوار من حيث الشكل:	٤٠
١ – المحادثات الحرة.	٤٠
٢ – المناقشة	٤١
٣ – المناظرة	٤١
٤ – السؤال والإجابة	
٥ – الجدال	٤٥
٦ – التفاوض	٤٧
نقل المعلومات وتبادل الأفكار	٣٧
الاقناع باتجاه أو سلوك أو معتقدات أو منتجات	٣٧
للترحيب والتسلية والتعارف والتقارب	٣٧، ٤٠
الوصول إلى أفضل حل لمشكلة بالتعاون	٤١

للوصول إلى الحق في مسألة محددة أو الصواب	٤١
- إثارة الذهن والتفكير بطريقة بناءة	٤٣
- إقناعهم	٤٣
- الحصول على معلومات	٤٣
- نشر أفكار جديدة	٤٣
- تصحيح أفكار مشوشة	٤٣
- الحث على فعل شيء أو قول شيء	٤٣
- حل المشكلات	٤٣
- توجيه النقد غير المباشر.	٤٣
- لتقرير شئ	٤٤
التغلب على الطرف الآخر والانتصار عليه	٤٦
الوصول إلى الحق	٤٦
محاولة الحصول على أكبر قدر من المكاسب	
لغة بسيطة مباشرة ومحددة ودقيقة	٣٧
تجنب المبالغات	
استخدام وسائل سمعية وبصرية ما أمكن	
استخدام الأدلة والبراهين	
استخدام الأمثلة	
مراعاة حال الأطراف المشاركة	
التشجيع على المشاركة	
التشجيع على الانتباه	
تنظيم الأفكار بطريقة جيدة	
استيعاب جيد للمعلومات	
طريقة عرض شيقة	
مراعاة مصالح الطرف الآخر	٣٨
احترام الطرف الآخر	
التزام الصدق والصراحة	
الاستعداد بالأدلة والبراهين	
تجنب الأدلة والشواهد الزائفة	
تجنب تحقير ما يعترضه من آراء...	
عدم ادعاء شيء ل غير متأكد منها	
معرفة المواقف التي فيها الصمت أفضل من الكلام.	
تجنب العبارات المطاطة	٣٩
مراعاة الصدق	
مراعاة الوضوعية	
- إثارة الذهن والتفكير بطريقة بناءة	٤٣
- إقناعهم	٤٣
- الحصول على معلومات	٤٣
- نشر أفكار جديدة	٤٣

٤٣	- تصحيح أفكار مشوشة
٤٢	آداب عامة للمناظرة:
٤٢	تخلي الطرفين عن وجهتي نظرهما مسبقا.
٤٢	الامتناع عن الإيذاء والسخرية
٤٢	احترام وجهة نظر الآخر وافتراض صدقه
٤٢	الاستناد إلى أدلة قوية
٤٢	الاعداد الجيد لموضوع المناظرة
٤٢	تجنب الهيبة أو الاحتقار
٤٢	تجنب الاختصار المخل
٤٢	تجنب التطويل الممل
٤٢	التزام آداب الجلسة
٤٢	تجنب الغضب
٤٢	تجنب المكابرة والمعاندة
٤٢	تجنب السخرية بالطرف الآخر
	اختيار الوقت المناسب
٤٤-٤٥	تحديد الهدف
	إلى من يوجه السؤال؟
	اختيار الصياغة المناسبة
	اختيار طريقة ، الإلقاء المناسب
	الاستماع الجيد للإجابة وعدم المقاطعة
	معرفة درجة الحاجة إلى مزيد من الأسئلة.
٤٦	استخدام الأمثلة
٤٦	إيراد الحجج والأدلة العقلية
٤٧	التركيز على حل المشكلات دون تعرض للأشخاص
	تنمية مهارة الاستماع الجيد
	اليقظة والانتباه للخدع
	استيضاح المقترحات غير الواضحة
	تجنب المغالطات
	تجنب التقوقع والانغلاق والخوف
	تحقيق الممكن ومقاومة طلب الكمال.
٤٨	تجنب التفكير الآحادي
	تحديد نقاط التفاوض
	التقويم المستمر لموقف التفاوض
	تجنب سوء الظن بالآخر
	إتقان عملية الأسئلة للاستفادة منها
	مراعاة أسلوب التحدث والتعبيرات غير اللفظية التي تصاحبها
	مراعاة كمية المعلومات التي يطرحها فلا تزيد عن الحاجة أو تنقص

النحوي، عدنان علي رضا

الاختلاف بين الوفاق و الشقاق

الموضوع	الصحفة
المقدمة	١٧
الباب الأول: ملامح التشابه و التباين	٢٣
مقدمة: كلمة "الاختلاف" لغة	٢٥
الفصل الأول: ملامح التشابه	٢٧
(١) أصل خلق الإنسان	٢٧
(٢) بشر سوي	٢٧
(٣) الناس كلهم بنو آدم	٢٨
(٤) خلق الإنسان	٢٩
(٥) التوالد و التكاثر	٢٩
(٦) الفطرة السوية	٣٠
(٧) الشكل العام للهيئة	٣٠
(٨) الطبيعة العامة للإنسان	٣١
الفصل الثاني: ملامح التباين	٣٧
(١) الاختلف في تفاصيل الصورة و الخلقة و الهيئة	٣٧
(٢) الاختلاف في الآجال و الأرزاق	٣٧
(٣) الاختلاف في الوسع و القدرات	٣٨
(٤) اختلاف الدرجات	٤١
الباب الثاني: طبيعة الاختلاف و سنة الله فيه	٤٤
الفصل الأول: طبيعة الاختلاف	٤٥
(١) موجز للتصور العام لطبيعة الاختلاف	٤٥
(٢) موجز لنماذج الاختلاف	٤٧
(٣) موجز لأسباب الاختلاف	٤٩
الفصل الثاني: سنة الله في الاختلاف	٦٥
مهمة الإنسان في الحياة	٦٥
(١) العبادة	٦٥
(٢) الأمانة	٦٥
(٣) الاستخلاف و العمارة	٦٦
(٤) الابتلاء و التمحيص	٦٧
سنة الله في الاختلاف	٦٧
الباب الثالث: الاختلاف بين المسلمين	٧٧
الفصل الأول: الاختلاف و معالجته بين المؤمنين	٧٨
(١) صدق الإيمان و صفاء التوحيد	٨٠
(٢) العلم	٨٢
(٣) التربية و الإعداد	٨٣
(٤) مدرسة الإيمان و قواعدها: مدرسة النبوة الخاتمة	٨٥
(٥) النهي عن الاختلاف و التفرق	٩٤

(٦) الشورى الإيمانية	٩٦
(٧) رد الأمور إلى منهاج الله	٩٧
(٨) النهج و الخطة الجامعة	١٠٠
(٩) الإصلاح، السلطان، القتال	١٠٠
(١٠) وحدة الزاد من الكتاب و السنة	١١١
الفصل الثاني: نماذج من الاختلاف بين المسلمين	١١٣
(١) الاختلاف حول حروب الردة	١١٣
(٢) الاختلاف حول بعث أسامة رضى الله عنه	١١٤
(٣) الاختلاف حول صلاة العصر في غزوة بني قريضة	١١٦
(٤) اختلاف عبد الرحمن بن عوف و خالد بن الوليد	١١٧
(٥) موقفان لأبي عبيدة	١١٧
(٦) الخلاف بين عبد الله بن عمر و عائشة	١١٨
(٧) قبول الرأي الآخر و تقبل النصح	١١٨
(٨) توسيع المسجد النبوي	١١٩
(٩) الميراث	١١٩
(١٠) رسالة القضاء	١٢٠
(١١) الإمام ابن بطة في تباين الآراء مع أهل زمانه	١٢٢

الندوة العالمية للشباب الإسلامي

أصول الحوار

الموضوع	رقم الصفحة
من الكتاب العزيز	٣
من هدي النبوة	٤
تمهيد	٥
بين الحوار والجدال	٩
القرآن والحوار	١٠
الرسول والحوار	١٢
الإقرار بالخلاف	١٥
المسلم طالب حق	١٧
النية	١٩
الظرف المناسب	٢٢
العلم	٢٣
ليس الناس طرازا واحدا	٢٤
لا تستأثر بالكلام	٢٥
حسن الاستماع	٢٧
راقب نفسك	٢٨
البيان	٢٩
الأمثلة	٣٠

النقاط المشتركة	٣١
إقفال المناقشة	٣٢
الحذر	٣٣
لا أعلم	٣٤
سلم بالخطأ	٣٥
لا تتعصب	٣٦
الأمانة	٣٧
التوثيق	٣٨
احترام الطرف الآخر	٣٩
لكل مقام مقال	٤٠
الفكرة وصاحب الفكرة	٤١
الإنصاف	٤٢
التي هي أحسن	٤٣
حسن المناداة	٤٤
التحدي والإفحام	٤٥
الخلاف والمحبة	٤٩
الوصول إلى النتيجة	٥٠
لا تغضب	٥١
المخالفة رغم الاقتناع	٥٢
حين لا يجدي المنطق	٥٤
لا تستعمل ضمير المتكلم	٥٥
لا ترفع صوتك	٥٦

يلجن، مقداد

أخلاقيات المناقشة والمحاورة والمناظرة العلمية
وآدابها ومبادئها وآثارها على الفرد والمجتمع

الموضوع	رقم الصفحة
منطلقات أساسية	٩
- تحديد المصطلحات	١١
- صلة المناقشة والمناظرة بالأخلاق	٢٣
- أهداف المناقشة والمناظرة	٢٤
أهمية المناقشة والمناظرة وآدابها	٢٧
- الأهمية بصفة عامة	٢٩
- الأهمية بصفة خاصة	٣٦
أهم أخلاقيات المناقشة والمناظرة وآدابها	٣٩
إحسان الظن وحسن النية	٤١
اعتبار الاختلاف مجرد اختلاف وجهة نظر	٤٤
ضرورة الاتفاق بين الطرفين لصالح لجماعة	٤٥

الوصول إلى الحقيقة	٤٦
تقمص شخصية المحاور الآخر ورغباته	٤٦
البدء بالإيجابيات قبل السلبيات	٤٧
رحابة صدر صاحب الفكرة	٤٨
احترام الرأي الآخر وبالذات المتخصص	٤٩
تعرف الطرفان على أفضل الأساليب للوصول إلى الحق	٥٠
تجنب الغلظة وتحقير الطرف الآخر	٥١
عدم تضخيم القضايا	٥٢
الخضوع للحق أو الصواب	٥٣
تجنب محاولة فرض الرأي الشخصي	٥٣
المناقشة في جو تتوفر فيه الحرية	٥٤
البدء بالأساليب المبشرة وتجنب المنفرة	٥٥
الرد بالحسنى والحلم	٥٥
تحديد موضوع الاعتراض بدقة	٥٦
تقديم الأدلة الكافية عند الانتقاد	٥٨
البدء بالأفكارا لبناءة	٥٩
التجرد من العقد والأفكار الخاطئة	٦١
تقديم البديل الأفضل عند رفض المقترح	٦١
تجنب القرارات الارتجالية	٦٢
عدم الكذب على الآخرين	٦٣
عدم مقاطعة الطرف الآخر	٦٤
الاعتبار من المناقشات التي جرت في التاريخ	٦٤
عدم بدء المناقشة وهو غاضب أو منفعل	٦٥
اعتبار الاختلاف أمر طبيعي	٦٥
البحث عن أسباب القصور في النفس أولا	٦٧
اختيار الأساليب المناسبة للطرف الآخر	٦٨
اختيار موضوع وتنظيمها بما يتسق مع الآخرين	٧٣
كسب صداقة الطرف الآخر ووده	٧٤
حسن الاستماع إلى الطرف الآخر	٧٦
الابتعاد عن المنطلقات القاسية أو العنيفة	٧٧
معرفة أساليب تهدئة المناقشة الحامية	٧٨
التحلي بالحكمة	٧٩
التحلي بالحلم والصبر والعزيمة	٨١
التحلي بالإنصاف والعدالة والأمانة	٨١
التزود بالعم والمعرفة الكافية	٨٢
الابتعاد عن التعصب	٨٣
التحلي بالتواضع والابتعاد عن المكابرة	٨٤
عدم اتهام النيات والمقاصد	٨٥
التحلي بالشجاعة في إحقاق الحق	٨٦

فهم كلام الآخر جيدا	٨٧
الابتعاد عن الأنانية وحب الظهور	٨٨
توجيه الأسئلة لمن هو أعلم أولا	٨٩
عدم الإجابة على سؤال موجه لشخص آخر	٨٩
إيجاد المداخل والمخارج الحسنة للبداية والنهاية	٩٠
عدم تصيد الأخطاء	٩٠
تجنب أسلوب التهجم	٩١
تجنب المغالطات	٩٢
فصل رابع: أساليب التحلي بآداب المناقشة	٩٥
- الثقة في النفس	٩٧
- معرفة أساليب تغيير السلوك	٩٨
- معرفة قوانين تغيير السلوك	٩٨
- وجوب الممارسة الطويلة لهذه المهارات	٩٩
- الحفظ على الثقة حتى عند الإخفاق	٩٩
- وجوب استشارة الشخصيات الناجحة	٩٩
- الاقتناع بإمكانية تغيير السلوك إلى الأفضل	٩٩
- معرفة أساليب التربية الذاتية	١٠٠
- معرفة أساليب تنمية الإرادة القوية	١٠١
الخاتمة:	١٠٣
- أهم النتائج	١٠٥
- أهم التوصيات	١٠٧
نماذج من المحاورات	١١٣

الوقف، إبراهيم أحمد

الحوار لغة القرآن الكريم والسنة النبوية

الموضوع	الصفحة
مقدمة المؤلف	٥
الفصل الأول: حوار الرسل عليهم السلام مع أقوامهم	٩
حوار نوح عليه السلام مع قومه	١٠
حوار إبراهيم عليه السلام مع قومه	١١
حوار موسى عليه السلام مع قومه	١٤
حوار لوط عليه السلام مع قومه	١٧
حوار صالح عليه السلام مع قومه	١٩
حوار شعيب عليه السلام مع قومه	٢١
تعقيب على حوار الرسل مع أقوامهم	٢٣
٢٣الفصل الثاني: من سيرة الأنبياء والرسل	٢٤
الباب الثاني: الحوار في السنة	٣٩
حوار محمد عليه السلام مع عمر	٣٩
حواره عليه السلام مع خولة بنت ثعلبة	٤٠

حواره عليه السلام مع مشركي مكة	٤٢
حواره عليه السلام مع أصحابه في غزوة بدر	٤٤
حواره عليه السلام مع أصحابه في غزوة أحد	٤٥
حواره عليه السلام مع شاب مسلم	٤٦
الباب الثالث: مباحث إسلامية عامة	٤٩

ملحق (ب)

استبانة المصطلحات

أخي الكريم/أختي الكريمة **حفظه/حفظها الله**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:
آمل التكرم بتعبئة الاستبانتين التاليتين، وذلك باتباع الطريقة التالية:

١. قراءة المصطلحات ثم التأمل في مدلولاتها في ضوء معرفتك للكلمة ويمكن الاستعانة بمعاجم اللغة.
٢. بالنسبة للجدول الأول اختيار الصفات التسع واحدة تلو الأخرى وقراءتها لتحديد إمكانية انطباقها على المصطلح المحدد من المصطلحات الإحدى عشرة. إذا كانت الصفة تنطبق على المصطلح، توضع إشارة الضرب (×) عند نقطة التقاء المصطلح مع الصفة. وإذا كان هناك تردد فتوضع علامة استفهام (؟) أما إذا كانت لا تنطبق فتترك فارغة.
٣. وبالنسبة للجدول الثاني الذي يتكون من عشرة عناصر، ينظر في الصفات الموجودة في العمود الأيمن ويحدد إذا كانت تنطبق على العنصر المحدد أو لا تنطبق بالطريقة السابقة.

مع جزيل الشكر والامتنان
الباحث

سعيد إسماعيل صيني

جدول المصطلحات المتداخلة مع مصطلح الحوار

المصطلحات	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
	المناقشة	المحاورة	المحادثة	المباحثة	المفاوضة	المحاجة	المجادلة	المراء	المناظرة	المباهلة
الصفات الملازمة لكل مصطلح										
تحتاج إلى موضوع										
تركز أكثر على الموضوع										
يركز أكثر على المراجعة بين طرفين										
اختلاف الطرفين وإصرار كل منهما على رأيه										
تعارض الطرفين وتعصب كل طرف لموقفه										
الشك والتكذيب عنصر أساس										
الخصومة تصل إلى درجة الملاعنة										
يهدف إلى الوصول إلى حل وسط										
أكثر عرضة للتحول إلى مباهاة وتفاخر										
أكثر حاجة إلى وجود من يُحتكم إليه										
تنحصر في الموضوع الفكري										
تحدٍ بين ندين ولو في موضوع النقاش فقط وفي اعتقاد كل واحد في نفسه										
وجود قواعد يحتكم إليها										
جمهور يحتكم إليه أو يشهد										
ينتهي بغلبة أحد الطرفين										
ضرورة استخدام الأسلوب العقلي										
لفظي فقط										

جدول المصطلحات التي تمثل عناصر الحوار

رقـــــم	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
العنصر / علاقة العنصر بعملية الحوار	الأصول	القواعد	الضوا	الشروط	الأسس	المنطلقا	المنهج	أساليب	آداب	وسائل
لازم طبيعة										
لازم عرفا										
لازم اتفاقا أو يفرضه المنظم										
لا زم ذاتيا										
اختياري										
يتعلق بالطرفين معا										
يتعلق بطرف واحد										
محدود التنوع										
كثير التنوع										

الملحق (ج)

نماذج لموضوعات

ندوات ومؤتمرات الحوار بين الأديان

ندوة دمشق:

"الحوار بين الحضارات من أجل التعايش"

المنعقد بين الفترة بين ١٨-٢٠٠٢/٥/٢٠ م

برعاية إيسسكو ووزارة التربية السورية

المحاور الرئيسة لموضوعات الندوة:

- أسس الحوار بين الحضارات و منطلقاته.
- الحوار بين الحضارات و التنوع الثقافي.
- الصور النمطية المشوهة عن الحضارات و سبل تصحيحها.
- من الحوار إلى التعايش.

مؤتمر مملكة البحرين:

بعنوان: "مؤتمر الحوار الإسلامي-المسيحي"

من ٢٨-٣٠ أكتوبر ٢٠٠٢م

برعاية حكومة البحرين وبعض المنظمات المسيحية

المحاور الرئيسة للمؤتمر:

- وجهة النظر الدينية تجاه الفهم المشترك.
- المسئولية القانونية للاعتراف المشترك.
- المساهمة الشخصية في الاحترام المشترك.
- احترام الخصوصيات الوطنية و الدينية و الثقافية.
- الاعتراف بالنظام القائم على المستويين الوطني و الدولي.
- تشجيع التعاون فيما بين الأعراق و الأديان.
- الدور لجديد للدين و المجتمع العالمي المتعدد الثقافات.
- النظام الدولي الجديد و حماية حقوق الإنسان.
- النظرة الجديدة للتعاون بين الأديان.

ندوة جنيف بسويسرا

بعنوان: "ما بعد الحوار بين المسيحيين والمسلمين"

من ١٦–١٨ أكتوبر ٢٠٠٢م

برعاية مجلس الكنائس العالمي المحاور الرئيسة للندوة:

المحاور الرئيسة للندوة:

- تأملات للوضع الراهن للعلاقة بين المسلمين والمسيحيين.
- تصورات عالمية وعلاقات داخلية: تقويم للعلاقات وللحوار بين المسيحيين والمسلمين: الجهود والإنجازات.
- تحديات واجهت المسلمين والمسيحيين والعلاقة بينهما.

(مناقشات في ثلاث مجموعات مستقلة، تقدم كل مجموعة توصياتها، ثم تم استخلاص البيان المشترك منها توصيات المجموعات الثلاث) يتبعها

قائمة المراجع العربية

الوثيقة الإسلامية، بعاد الحوار اللبناني واحتمالات نجاحه : إجازة مفتوحة أم استعداد جديد ؟ في الوثيقة الإسلامية محرم ١٤٠٧هـ ص ٣٢-٣٩.

الإبراهيم، موسى إبراهيم، حوار الحضارات وطبيعة الصاع بين الحق والباطل: دراسة تحليلية على ضوء مفهوم الولاء والرأي في الإسلام (الأردن: دار الإعلام ١٤٢٣)

إبراهيم، عز الدين، الحوار الإسلامي المسيحي (رؤية إسلامية) في الحسن، حوار الحضارات ص ٢٢٣-٢٣٨.

أبو الأنوار، محمد، الحوار الأدبي حول الشعر / قضاياه الموضوعية ودلالاته الفكرية وآثاره الفنية من بداية العرن العشرين إلى قيام الحرب العالمية الثانية(القاهرة : دار المعارف ، ١٩٨٧م).

أبو البقاء، أيوب مولويبن موسى الحسيني القريمي، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيالقرضاويق عدنان درويش ومحمد المصري (دمشق: وزارة الثقافة والإرشاد القومي ١٩٨٢).

أبو المجد، أحمد كمال، أدب الحوار في مجلة المسلم المعاصر العدد الثالث رجب ١٣٩٥ / يوليو ١٩٧٥ ص ٨٧-٩٦.

أبو المجد، محمد كمال، الحوار بين الحضارات والظلال القاتمة لحوادث الحادي عشر من في شؤون عربية العدد: ١٠٩٢٠٠٢ ص ٨٧-٩٣.

أبو النور، محمد الأحمدي، صورة رائعة لحوار نبوي رائد، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٣٠-٣١.

أبو جابر، رؤوف سعد، الحوار بين أهل الأديان ضروري ومفيد، في أرض الإسراء شعبان ١٤٠٧هـ ص ٤٥-٤٦.

أبو حنيفة، النعمان بن ثابت، الفقه الأكبر، شرح محمد بن عبد الرحمن الخميس (الرياض: دار المسلم ١٤١٤).

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبو داود مراجعة محمد محي الدين عبد الحميد(القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).

أبو زهرة، تاريخ الجدل (القاهرة: دار الفكر العربي ١٩٣٤)١٣٥٤

أبو كريشة، طه مصطفى، الاستفادة من الاختلاف المذهبي في تنظيم المجتمع الإسلامي وتطويره، في إيسسكو

أبو يحي، محمد حسن، الاختلاف لدى علماء المذاهب، في المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (جامعة الزيتونة ١٤٢١) ص ١٧١-٢١٠.

أحسن، محمد، الحوار مع الأديان الأخرى، في الأزهر ربيع الآخر ١٣٩٧ ص ٧٣٤ -٧٣٧.

أحمد، تمام، الإسلام ومستقبل الحوار الحضاري، الوعي الإسلامي ربيع الآخر ١٤١٧ ص

أحمد، عبد العزيز إسماعيل، حوار الحضارات بين الواقع والطموح، أحوال المعرفة 25 ربيع الآخر ١٤٢٣ ص ٦٩.- ٧٢.

أحمد، عبد القادر سيد، حوار الشمال والجنوب: أسسه ونتائجه (-- معهد الإنماء العربي ١٩٧٧)
إدارة ا لأبحاث و النشر، الحوار بين أهل الحق وأهل الباطل (الرياض: دار الرشاد، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م)
آدم، عبد الرؤوف محمد، حوار الثقافات و ثقافة الحوار : مشكلة الهوية في السودان (الخرطوم: دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٧).
أرض الإسراء، على هامش ندوه الحوار بين الأديان التي انعقدت في قرطبة، في أرض الإسراء شعبان ١٤٠٧هـ ص ٢٥- ٣٨.
آرنست، باول، حوار العباقرة، ؛ تعريب محمد بديع شفيق (مصر: دار المعارف ، [د.ت]) ١٨٦٦ ـ ١٩٣٣ م
إسماعيل، سعيد، كشف الغيوم عن القضاء والقدر (المدينة المنورة: المؤلف ١٤١٧ هـ).
إسماعيل، سعيد، مباديء العقيدة بين الكتاب المقدس والقرآن الكريم (جدة: دار المجتمع ١٤١٢هـ).
الألمعي، زاهر عواض، محقق استخراج الجدال من القرآن الكريم لناصر الدين ابن الحنبلي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٠)
الألمعي، زاهر عواض،مناهج الجدال في القرآن الكريم (---: --- ١٤٠٠)
الألوسي، حسام محي الدين، حوار بين الفلاسفة والمتكلمين (بغداد: مطبعة الزهراء ١٩٦٧).
إمام، إبراهيم، الحوار بين الإعلام والإقناع، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ١٢-١٣.
إمام، محمد، فن الحوار المسرحي، الفيصل 205 رجب ١٤١٤هـ ١١١–113 .
الآمدي، سيف الدين أبي الحسن علي ابن أبي علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام القاهرة: مؤسسة الحلبي وشركا للنشر والتوزيع ١٩٦٧)
الآمدي، عبد الوهاب بن حسين بن ولي الدين شرح الوالدية في آداب المبحث والمناظرة لمتن محمد المرعشي المعروف بساجقلي زاده، ومعه شرح محمد حسين المعروف بملا عمر زاده القتاهرة: المطبعة الجمالية ١٣٢٩). حسن الوالدية ص ٨
الأمين، إسحاق محمد، الأساس البنيوي - الوظيفي لإعداد الحوار التعليمي وتدريباته، (مكة المكرمة : جامعة أم القرى ، ١٤٠٦).
الأنصاري، عبدالله زكريا، حوار المفكرين (الكويت: المؤلف؛ ١٩٧٨ م)
أنيس، إبراهيم، عبد الحليم منتصر، عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط ط٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٩٢).
أوري، وليام، فن التفاوض، ترجمة نيفين عزاب (القاهرة: الدار العربية للنشر والتوزيع ١٩٩٤)
إيسسكو (المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة) أدب الاختلاف في الإسلام (تونس: أبحاث ندوة بالتعاون بين إيسسكو وجامعة الزيتون بين ١٨-٢٠ شعبان ١٤١٩هـ).

ابن الحاجب، جمال الدين بن عمر بن أبي بكر، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥).
ابن الحنبلي، ناصر الدين عبد الرحمن بن نجم، كتاب استخراج الجدال من القرآن الكريم تحقيق زاهر عواض الألمعي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٠)
ابن بدران، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ...
ابن تيمية، أحمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد الحنبلي، قاسم العاصمي النجدي (الرياض: الجامع نفسه ١٣٩٨).
ابن تيمية، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي (
ابن تيمية، مناظرة مع طائفة الرفاعية (الرياض: دار القاسم ١٤٢٢).
ابن حزم، أبو محمد بن أحمد بن سعيد، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار مكتبة الحياة ---).
ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، التقريب لعلم المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، تحقيق إحسان عباس (دار الحياة ١٩٥٩).
ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، الإحكام في أصول الأحكام تحقيق محمود حامد عثمان (القاهرة: دار الحديث ١٩٩٨)
ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، تحقيق درويش الجويدي (بيروت: المكتبة العصرية ١٤٢٤).
ابن رشد، كتاب البرهان، تحقيق محمود قاسم، مراجعة واستكمال وتعليق: تشارلس بتروث وأحمد عبد المجيد هريدي (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٢)
ابن سينا، ابى علي الحسين بن عبد الله، الفن السادس من الطبيعيات (علم النفس) من كتاب الشفاء، مراجعة وتقديم وتعليق تشالس بترورث وأحمد عبد المجيد هريدي (باريس: باتريموين أراب ثف إسلاميك باريس ١٩٨٢)
ابن عقيل، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد عقيل البغدادي الحنبلي، تحقيق علي بن عب العزيز بن علي العميرين (الرياض: مكتبة التوبة ١٤١٨هـ).
ابن قدامة، ، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد، تحقيق عمرو عبد المنعم سليم المناظرة في القرآن الكريم وكلام الله القديم (----)
ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٨٨)
ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).
ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي (الرياض: المحقق نفسه ١٤٠٣).
ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).
ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ط٢ (بيروت: دار صادر ١٤١٢).

ابن هشام، السيرة النبوية، تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥)
ابن هشام، سيرة ابن هشام، تحقيق سعد، طه عبد الرؤوف، السيرة (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥ .
احمد، حسن بكر، ظاهره الحوار في عصر الانفراج الدولي، في السياسة الدولية أبريل ١٩٨١ ص ٣٨-٥٥.
احمد، عبد القادر سيد وفريق العلوم الاقتصادية الاستراتيجية، إشراف جورج قرم؛ إدارة احمد مالك، حوار الشمال والجنوب: أسسه ونتائجه (بيروت: معهد الإنماء العربي ١٩٧٧)
الباجي، أبو الوليد، المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق عبد المجيد تركي (--: --- ١٩٨٧).
الباحث، جمعيه الحوار والاتصال بين الثقافات والحضارات، في الباحث – لبنان نيسان- أيلول ١٩٩٤ ص ١٣٣-١٣٩.
باعقيل، حسن، الحوار الإسلامي النصراني (الدمام: دار الذخائر ١٤١٤هـ).
البايك، محمد عبد الله، من أدب الحوار والاختلاف في الإسلام، دعوة الحق – المغرب جمادى الأولى ص ١٢٣-١٣٤.
البخاري، صحيح البخاري، تعليق وشرح أحمد بن على بن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧).
البدر، حمود، كيف نربي أبناءنا على الحوار؟ تربيتنا بين التأديب والتأنيب، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ١٦-١٧.
بدران، عبد القادر بن أحمد، المدخل إلى مذهب الإمام احمد بن حنبل (بيانات النشر القاهرة: ادارة الطباعة المنيرية ؛ ١٣٣٨ هـ)
بدوي، عبد الرحمن، (مترجم) التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية: دراسات لكبار المستشرقين، ط٣ (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٦٥).
بدوي، عبده، العدد الأخير من مجلة حوار، في الرسالة – مصر صفر ١٣٨٤هـ ص ٣٢.
البستاني، بطرس، قطر المحيط (بيروت: مكتبة لبنان ---).
البشر، مسفر عبد الله، أسس الحوار وأركانه، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ١٠-١١ .
البشري، طارق، الحوار الإسلامي العلماني، (القاهرة: دار الشروق ١٤١٧هـ)
البشير، با بكر أحمد، الحوار في تعليم العربية لغير الناطقين بها، مجلة معهد اللغة العربية، جامعه أم القرى صفر ١٤٠٤ هـ 403-6 42 .
بطيخ، عثمان، حرية الرأي في الإسلام، في إيسسكو ص ٢٩-٤٩.
بطيخ، عثمان، حرية الرأي في الإسلام، في المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (جامعة الزيتونة ١٤٢١) ص ٥١-١٠١.
بن أبو شعشا، أبو داود سليمان، مراجعة موطأ مالك (القاهرة: المطبعة الخيرية ١٣١٠).

بن بيه، عبد الله، آداب الاختلاف (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي المؤتمر الإسلامي الرابع ١٤٢٣هـ).
بن حسن، عثمان بن علي، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة (الرياض: مكتبة الرش ١٤١٢)
بن حميد، صالح بن حميد، أصول الحوار وآدابه في الإسلام (مكة المكرمة: دار المنارة للنشر والتوزيع ١٤١٥).
بن حميد، صالح بن عبد الله، أدب الخلاف (مكة المكرمة: مطابع جامعة أم القرى ١٤٠٠هـ.
بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله، الرسالة الثالثة: تفسير كلمة التوحيد في النعمان ص ٢٥٦-٣٧٥.
بن مالك، أنس، الموطأ، تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار الكتب العربية - --).
بن منيع، عبد الله بن سليمان، حوار مع المالكي في رد منكراته وضلالاته (الرياض: الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٩٨٤).
بن نجم، ناصح الدين عبد الرحمن، كتاب استخراج الجدل من القرآن الكريم، تحقيق زاهر بن عواض الألمعي ط٢ (---: --- ١٤٠١).
البنا، أحمد عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ومعه كتاب بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، تأليف أحمد عبد الرحمن البنا (بيروت: دار إحياء التراث ١٣٦١هـ).
بنجر، فاروق، الحوار القصصي في كتاب البخلاء، المنهل 1 محرم هـ١٣٩٢ 117 - ١٢١.
بهاء الدين، عمر، الحوار نافذة من نور، في المسلم المعاصر رقم ١-٢ ربيع الأول والثاني ١٣٩٥.
بو طالب، عبد الهادي، موقع العالم الإسلامي من الحوار الحضاري (الدار البيضاء: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ١٩٨٥)
البوطي، محمد سعيد رمضان، حوار حول مشكلات حضارية(دمشق : الشركة المتحدة للتوزيع ؛ ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م)
البيانوني، محمد أبو الفتح، المدخل إلى علم الدعوة (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٢ هـ).
التركي، عبد الله عبد المحسن، أسباب اختلاف الفقهاء (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة ١٣٩٧).
التركي، عبد الله عبد المحسن، متى يكون اختلاف الفقهاء رصيدا فكريا نافعا؟ في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٢١.
التركي، عبد الله عبد المحسن، وآخرون ، شرح العقيدة الطحاوية، علي بن علي بن محمد ابن أبي العز الدمشقي، تحقيق عبد اله بن عبد المحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط (بيروت: مؤسة الرسالة ١٤١١).

تركي، عبد المجيد، محقق ومحمد بن عبد الحليم، مراجع، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين ابن حزم والباجي (بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٩٨٦)
الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، الجامع الصحيح: سنن الترمذي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية---).
التسخيري، محمد علي الاختلاف وأسلوب الحوار الحكيم، في إيسسكو ص ١٣-٢٧.
تشيجوا، برنار فونو، شروط الحوار الثقافي الأوروبي الأفريقي، في صراع الحضارات أم حوار الحضارات (القاهرة: منظمه تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية ، ١٩٩٧) ص ٥٤٠-٥٥١.
التعاون، تقرير عن ندوه الحوار العربي السوفيتي، في التعاون – السعودية صفر ١٤١٠هـ ١٢٧-١٣٠.
تقي الدين، السيد، أدب الحوار في مجلة المنهل العدد ٤٣٠ محرم وصفر ١٤٠٥، ص ٨٦-٩١
التومي، ممد، الجدل في القرآن الكريم: فعاليته في بناء العقلية الإسلامية (--- --- ١٩٨٠
التويجري، عبد العزيز بن عثمان، الحوار من أجل التعايش (القاهرة: دار الشروق ١٩٩٨)
التويجري، عبد العزيز بن عثمان، الحوار والتفاعل الحضاري من منظور إسلامي (المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ١٩٩٧) أو في آفاق الإسلام، الصادرة عن الدار المتحدة للنشر العدد كانون الأول ١٩٩٨م ص ٦٤-٨٥.
التويجري، عبد العزيز بن عثمان، الحوار والتفاعل الحضاري من منظور إسلامي، في آفاق الإسلام – الأردن ديسمبر ١٩٩٨ ص ٦٤-٧٧.
جامعة الملك سعود، أدب الحوار – المقومات – السلبيات : ندوة مشتركة، رسالة جامعة الملك سعود رقم ٤٤٨ ذو القعدة ١٤١١.
جبر، فريد جبر، رفيق العجم، سميح دغيم، جيرار جهامي، موسوعة مصطلحات علم المنطق عند العرب (بيروت: مكتبة لبنان ---).
الجراري، عباس، الحوار من منظور إسلامي (الرباط: المنظمة الإسلامية للتربية والعلو والثقافة ٢٠٠٠)
الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز في علم المعاني، تصحيح محمد عبده، ومحمد محمود التركزي الشنقيطي محمد رشيد رضا (بيروت: دار الكتب العملية--)
الجرجاني، علي بن حمد الشريف، التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان ١٩٦٩)
الجريبي، جاول، البرامج التعليمية في إرساء أدب الاختلاف: جامعة الزيتونة نموذجا، في إيسكو ص ٢١٣-٢٢٢.
الجريبي، جلول، دور البرامج التعليمية في التأسيس لأدب الاختلاف: جامعة الزيتونة نموذجا، في المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (جامعة الزيتونة ١٤٢١) ص ٢١٣-٢٢٢.
الجريشة، علي، أدب الحوار والمناظرة (المنصورة: دار الطباعة للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩١).
جريشة، علي، مناهج الدعوة وأساليبها (القاهرة: الوفاء للطباعة والنشر ١٤٠٧).

الجلعود، محماسبن عبد الله بن محمد، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (الرياض: دار الفرقان ١٤٠٧هـ).
الجليند، محمد السيد، الأصولية والحوار مع الآخر (القاهرة: دار قباء ١٩٩٩).
الجلينيد، محمد السيد، الأصولية والحوار مع الآخر (القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع)
الجندي، أنور، الحوار بين الأديان في مجلة منار الإسلام العدد الثاث ٣/ ١٤٠٨ ٨٦ -٩٤.
جودة، أحمد، حوارات حول الشريعة (القاهرة: سينا للنشر ١٩٩٠)
الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح: تاج اللغة صحاح العربية (
الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله، الكافية في الجدل، حواشي خليل المنصور (بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٩٩)
جيدل، عمار، ، حوار الحضارات ومؤهلات الإسلام :في التأسيس للتواصل الإنساني، النشر عمان : دار ومكتبة الحامد ، هـ = ٢٠٠٣م .
جيهامي، جيرار، موسوعة مصطلحات ابن رشد (بيروت: مكتبة لبنان---).
الحامد، عبد الله، الحوار: لماذا؟ وكيف؟ في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٦-٩.
الحبيب، طارق بن علي، كيف تحاور (الرياض: مؤسسة الجريسي للنشر والتوزيع ١٤٢١)
حرية الرأي ، عثمان بطيخ،
الحسن، حسن، التفاوض: فن ومهارة (عمان: المنظمة العربية للعلوم الإدارية ١٩٨٩).
حسن، عثمان علي، منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد (الرياض: دار أشبيليا ١٤٢٠).
حسن (إمام مسجد في منخا بالصين)، رسالة الطريق الموصول إلى الله تعالى (الصين:-------).
الحسن، يوسف، (مقدم ومحرر) حوار الحضارات: الإمارات العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الاتحادية (الشارقة: مركز الإمارات للبحوث الإنمائية والاستراتيجية عام ١٩٩٤).
الحسن، يوسف، حوار الحضارات..لماذا؟، في الحسن، حوار الحضارات ص ١٠-١٧.
الحسين، زيد بن عبد المحسن، الحوار عبر المخطوطات، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٣٢-٣٤.
حسين، سوسن، حوار الحضارات الدينية ضرورة من أجل سلام البشرية وتقدمها، السياسة الدولية ١٩٩٩ ص ١٤٢-١٤٩.
الحسيني، خالف محمد ومحمد توفيق عويضه (مشرف)، الحوار والجدال في القرآن الكريم (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٣٩٥)
الحسيني، خلف محمد، الحوار والجدال في القرآن الكريم (في دراسات في الإسلام، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة العدد ١٧٢ ١٥ رجب ١٣٩٥
حفني، عبد الحليم، أسلوب السخرية في القرآن الكريم(القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨) استعرضه جمال الدين السيد علي صالح في مجلة المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جاعة الكويت العدد: ٣٢ خريف عام ١٩٨٨.

حفني، عبد الحليم، أسلوب المحاورة في القرآن الكريم، في المجلة العربية للعلوم الإنسانية رقم ٣٢، ١٩٨٨. ص
حماده، حسين، الحوار القرآني، في المعارج محرم ١٤١٢هـ ص ٣٦-٥٢.
الحمدي، محرز، الاختلاف وقضايا العصر، في إيسسكو ص ٢٥٧-٢٦٩.
الحنبلي، أبو الوفاء علي بن محمد بن عقيل البغدادي، كتاب الجدل: صناعة الجدل على طريقة الفقهاء ، تحقيق العميرين، علي عبد العزيز بن علي العميري (الرياض: مكتبة التوبة ١٤١٨هـ).
الحنبلي، أبو الوفاء علي بن عقيل، الجدل على طريقة الفقهاء (توفي ٥١٣) تحقيق جورج المقدسي (دمشق: مجلة المعهد الفرنسي للدراسات الشرقية ١٩٦٧)
حنفي، حسن، حوار المشرق و المغرب نحو اعادة بناء الفكر القومي العربي (بيروت : المؤسسة العربية للدراسات ، ١٩٩٠م .)
الحوراني، عبد الرحمن، الحوار النافع بين أصحاب الشرائع (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، سلسلة دعوة الحق صفر ١٤١٦هـ).
حيا الله، حمدي، أثر التفلسف في الفكر الإسلامي (القاهرة: مطبعة الجبلاوي ١٣٩٥/١٩٧٥).
خاتمي، السيد محمد، حوار الحضارات والثقافات، في شؤون الأوسط العدد ٨٩ نوفمبر ١٩٩٩م. ص ٥٣-٦٠.
الخالدي، طريف، اللاهوت المسيحي وعلم الكلام الإسلامي، في خضر وآخرون ، المسيحيون العرب (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية --) ص ١٢٩-١٥١.
الخزندار، محمود محمد، فقه الائتلاف: قواعد التعامل مع المخالفين بالإنصاف (الرياض: دار طيبة ١٤٢١هـ).
الخزندار، محمود محمد، ومراجعة وتعليق علي خشان، فقه الائتلاف: قواعد التعامل مع المخالفين بالإنصاف (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤٢١هـ).
خضر، المطران جورج، الحوار الإسلامي المسيحي في الحسن، حوار الحضارات ص ٢١٥
الخضري بك، محمد، محاضرات تاريخ الأمة الإسلامية: الدولة الأموية (القاهرة: دار الفكر العربي ---)
الخضيري، محسن أحمد، مبادئ التفاوض (القاخرة: مجموعة النيل العربية ٢٠٠٣).
خفاجي، عبد الحليم، حوار مع الشيوعيين في أقبية السجون (المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٨٧)
دالين، فان، ترجمة محمد نبيل نوفل، سليمان خضري الشيخ، طلعت منصور غبريال، مناهج البحث في التربية وعلم النفس ط٢ (القاهرة: مكتبة الأجلو المصرية ١٩٨٥)
الدجاني، أحمد صدقي، تأملات في الحوار، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٢٦-٢٧.
الدجاني، احمد صدقي، العنوان الحوار العربى الأوروبى : وجهة نظر عربية ووثائق (القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٧٦م)
الدسوقي، عبد العزيز، تقاليد للحوار الفكري، في الثقافة – مصر نوفمبر ١٩٧٩
الدهلوي، ولي الله، الإنصاف في بيان أسباب الخلاف ط٢(بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٤)

الدويش، أحمد عبد الرزاق، جمع وترتيب، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد١٤١١).
ديماس، محمد راشد، فنون الحوار والإقناع (الرياض: دار ابن حزم ١٤٢٠
الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مناظرة بين الإسلام والنصرانية (الرياض: مكتبة ابن خزيمة ١٤١٢)
الراوي، عبد الستار عز الدين، أسس وتقاليد الحوار العلمي في التراث العربي، في دراسات في مكانة الأستاذ في التراث (بغداد: جامعة بغداد ١٩٨٩) ٨١-٩٢.
الربيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن، علم أصول الفقه: حقيقته، ومكانته، وتاريخه، ومادته (الرياض: المؤلف ١٩٩٦
الرحيلي، عبد الله بن ضيف الله، قواعد ومنطلقات في أصول الحوار ورد الشبهات (الرياض: دار المسلم ١٤١٤)
الرماني، زيد بن محمد، فقه الخلاف والاختلاف: شرائط وآداب (الرياض: دار الحضارة للنشر والتوزيع ١٤٢٥هـ).
الزحيلي، وهبة، آثار الحرب في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة ط٣ (القاهرة: دار الفكر ١٤٠١).
الزرقاني، محمد عبد الباقي ت ١١٢٢، موطأ الإمام مالك: شرح موطأ الإمام مالك (القاهرة: مكتبة الطلبات الأزهرية ١٣٩٩).
زقزوق، محمود حمدي، الأزهر والحوار مع المؤسسات الدينية العالمية، في الأزهر شوال ١٤١٤ هـص ١٤٩١-١٥٠٠.
زكي، احمد، منطق الحوار ومنطق القوه في العربي – الكويت ١٣٩٣.
زمزمي، يحي بن محمد حسن بن أحمد، الحوار: آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة (مكة المكرمة: دار التربية والتراث ١٤٤).
الزميع، علي فهد، حوار لا صدام: منهج التواصل بين حضارات العالم أو في آفاق الإسلام، الصادرة عن الدار المتحدة للنشر العدد كانون الأول ١٩٩٨م ص ٨٦- ٩٧.
زنجير، محمد رفعت، منهجية القرآن الكريم في التعامل مع آراء معارضيه (دمشق: دار اقرأ ١٤٢٣هـ).
زيادة، خليل عبد المجيد، الحوار والمناظرة في القرآن الكريم (القاهرة: دار المنار ١٤٠٦)
الزين، محمد حسني، منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري (بيروت: المكتب الاسلامي 1399).
السابعي، ناصر بن سليمان، أسباب الاختلاف، في المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (جامعة الزيتونة ١٤٢١) ص ٢٩-٤٩.
سالم، عبد الله نجيب، نحو كلمة سواء وحوار كريم (الكويت: وزارة الشئون الإسلامية ١٩٨٥).
السامرائي، هيفاء أحمد، الحوار العربي الأوروبي (بغداد : دار الرشيد للنشر ١٩٨٢)

السايح، أحمد عبد الرحيم، الحوار الحضاري، نهج الإسلام جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ ص ٧٢- ٧٧.
السعافين، إبراهيم، لغة الحوار في الفنون القصصية والمسرحية في الأدب العربي الحديث بين العامية والفصيحة، مجلة المجمع العلمي الهندي يوليو١٩٨٧، ٢٠- 45 .
السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، المجموعة الكالة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (عنيزة: مركز صالح بن صالح الثقافي ١٤١٢هـ).
سليمان، محمد حافظ، أدب الحوار في الإسلام، في الأزهر جمادى الأولى ١٤١٥هـ ٥٦١-٥٩٦.
السماري، فهد بن عبد الله، كتابان في الحوار، في في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٢٨-٢٩.
السيوطي، جلال الدين، صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام (القاهرة: مكتبة الخانجي ---)
شاهين، سيف الدين حسين، أدب الحوار في الإسلام (الرياض: دار الأفق ١٤١٣).
الشايب، أحمد، الأسلوب: دراسة بلاغية تحليلية لأصول الأساليب الأدبية ط٦ (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية ١٩٦٦)
شبر، السيد عبد الله، تفسير القرآن الكريم، مراجعة حامد حفني اوود (القاهرة: مطبعة السيد مرتضى الرضوي ---).
الشدي، علي، علموا أولادكم الحوار، المجلة العربية ربيع أول ١٤١٧هـ ص ١٢٥-١٢٨
الشرقاوي، عفت، حقيقة الاختلاف من وجهة النظر الإسلامية، في إيسسكو ص ١١٥ -١٢٧.
شعراوي، عبد المعطي، الحوار هو الحل، في المثقفون والإرهاب (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣) ٤٩-٥٤.
الشنقيطي، محمد الأمين بن مختار، مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر للعلامة ابن قدامة رحمه الله (بيروت: دار القلم ١٣٩١)
الشنقيطي، محمد الأمين، آداب البحث والمناظرة (القاهرة: دار ابن تيمية للطباعة والنشر---).
الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح، الملل والنحل، تقديم عبد اللطيف محمد العبد (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٧).
الشيخلي، عبد القادر، أخلاقيات الحوار (عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع ١٩٩٣).
الشيرازي، أبو إسحاق، التلخيص في الجدل في أصول الفقه، تحقيق محمد يوسف نيازي (رسالة علمية).
الشيرازي، أبو إسحاق، المعونة في الجدل، تحقيق عبد المجيد تركي (بيروت: دار الغرب الإسلامي١٩٨٨)
الصابوني، محمد علي، **مختصر تفسير ابن كثير** (بيروت: دار القرآن الكريم، 1976).

الصاوي، صلاح، أسس الحوار بين الإسلام والأديان الأخرى في مجلة الدراسات الإسلامية – باكستان رقم ٣ رمضان ١٣٩٥ الإسلامية ص ٢٣- ٢٧.
صبحي، من وماذا؟
صبحي، محي الدين، مطارحات في فن القول : محاورات مع أدباء العصر، (دمشق : اتحاد الكتاب العرب ، ١٩٧٨)
صبري، مصطفى، علم آداب البحث والمناظرة -----).
صحيفة الشرق الأوسط، قضية الحوار كمبدأ في الإسلام: ندوة مشتركة، جريد الشرق الأوسط عدد: ٤٥٤٧-٤٥٥٣.
صديقي، عطاء الله، الحوار مع الأديان الأخرى، في الوعي الإسلامي محرم ١٤١٦ هـ ص ٥٤-٥٩.
الصعيدي، عبد المتعال، الحرية الدينية في الإسلام ط٢ (القاهرة: دار الفكر العربي ـــ).
الصعيدي، عبد المتعال، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة (القاهرة: مكتبة الآداب ١٤١٧هـ).
صليبا، جميل، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية (بيروت: دار الكتاب اللبناني ١٨٧١)
الصويان: أحمد بن عبد الرحمن، الحوار: أصوله المنهجية وآدابه السلوكية (الرياض: دار الوطن ١٤١٣).
صيني، سعيد إسماعيل، الإسلام وحوار الحضارات، مقدم لمؤتمر "الحوار بين الحضارات من أجل التعايش" المنعقد في دمشف بين ١٨-٢٠ /٥/ ٢٠٠٢ م
صيني، سعيد إسماعيل، الإعلام الإسلامي النظري في الميزان (الرياض: مكتبة الملك فد الوطنية ١٤١٧).
صيني، سعيد إسماعيل، البحرين، : "الأسس المشتركة للعلاقة الودية بين المسيحيين والمسلمين" مقدم **مؤتمر الحوار الإسلامي-المسيحي المنعقد في البحرين للفترة بين ٢٨-٣٠ أكتوبر ٢٠٠٢م**
صيني، سعيد إسماعيل، ترجمة معاني القرآن الكريم ومقترحات لتحسينها (المدينة المنورة: المؤلف ١٤٢٢).
صيني، سعيد إسماعيل، حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢٠هـ).
صيني، سعيد إسماعيل، قواعد أساسية فبي البحث العلمي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٥هـ)
صيني، سعيد إسماعيل، مدخل إلى الإعلام الإسلامي (القاهرة: دار الحقيقة للإعلام الدولي ١٤١١).
الضميري، أبو عبد الله الحسين بن علي ت٤٣٦هـ، مسائل الخلاف في أصول الفقه، تحقيق راشد بن علي الحاي، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٥ (رسالة ماجستير في أصول الفقه).
الطبري، أب جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن (بيروت: دار المعرفة ١٤٠٠).

الطريقي، عبد الله بن إبراهيم بن علي، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (الرياض: المؤلف ١٤٠٩هـ).
الطريقي، عبد الله بن إبراهيم، التساهل مع غير المسلمين: مظاهره، وآثاره (الرياض: دار الوطن ١٤١٣هـ).
الطريقي، عبد الله بن إبراهيم، الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم (الرياض: مؤسسة الجريسي١٤١١).
الطريقي، عبد الله بن إبراهيم، فقه التعامل مع المخالف (الرياض: دار الوطن ١٤١٥ هـ).
الطلابي، محمد محمود أحمد سيد أبات، الأسلوب الإعلامي في القرآن الكريم (--- : مطبعة البلاغة ١٤١٢)
طنطاوي، محمد سيد، أدب الحوار في الإسلام (القتاهرة: نهضة مصر ١٩٩٧)
عباس، إحسان، محقق التقريب لعلم المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية لابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد (دار الحياة ١٩٥٩).
عبد الباقي، محمد فؤاد، صحيح مسلم للإمام مسلم بن حجاج بن مسلم النيسابوري (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع ١٤١٩).
عبد الحميد، عرفان، الفلسفة في الإسلام (بغداد: دار التربية ---).
عبد الحميد، محمد محيي الدين، رسالة الآداب (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى ١٣٧٨)
عبد السلام، فاتح، ميزات الحوار في فن القصة القصيرة، القافلة ـ السعودية شعبان ١٤١٩هـ 46 –47 .
عبد العزيز، زينب، أبجدية الحوار بين الحضارات، في المسلم المعاصر العدد جمادى الآخرة ١٤١٥ ص ٩٧-١١٠.
عبد الله، حموده، فن المقابلة والإرشادية (الكويت: جامعة الكويت ----).
عبد المجيد، تركي، محقق للمعونة في الجدل لأبي إسحاق الشيرازي (بيروت: دار الغرب الإسلامي١٩٨٨)
عبد المنعم، رجاء، نحو حوار اسلامي مسيحي، في الرسالة الإسلامية محرم ١٣٩٥ ص ٣٤-٣٦.
عبد الناظر، محسن بن محمد، حوار الرسول مع اليهود (الكويت: دار الدعوة للنشر والتوزيع ١٤٠٩).
عبد ربه، حسام، غرف الحوار في الإنترنت لغة جديدة يدردش بها ملايين البشر، في المعرفة – الشعودية ذو الحجة ١٤٢٢ ص ٧٩-٩٠.
العبيد عبد الله بن صالح، -الحوار الإسلامي الإسلامي، في المجلة العربية العدد ربيع الأول ١٤٣٣ ص ١٢-١٣.
العثمان، حمد بن إبراهيم، أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة (الكويت: مكتبة ابن القيم ١٤٢٢هـ).
عثمان، محمود حامد، محقق الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (القاهرة: دار الحديث ١٩٩٨)

العروة الوثقى، حوار بين الديانات، في العروة الوثقى – سويسرا العدد: ٤٣١٤١٢ ص ٤٩-٥٠.
عزوزي، حسن، الإسلام ومبدأ الحوار مع الآخر، في الوعي الإسلامي ذو الحجة ١٤١٨ ص ٥١-٥٣.
عزيز، محمد الصالح، الحوار والمعادلة المفقودة، في مجلة الأمة عدد ٦٢ صفر ١٤٠٦، ص ١٨-٢١.
العسال، أحمد، حوار الحضارات ورأب الصدع التاريخي، في الفيصل العدد جمادى الأولى ١٤١٦هـص ٤٠-١٠١.
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧).
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري تحقيق محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباري، وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار البيان للتراث ١٤٠٧).
عطوان، حسان، الحوار في الإسلام، صفر ١٤٠٢ ص ٨٠ -
عطوان، حسان، سيكولوجية الحوار بين الشرق والغرب: نحو رؤية عربية إسلامية (١) لدى الدكتور محمد إبراهيم الفيومي، في رسالة في الحوار الفكري بين الإسلام والحضارة (القاهرة: عالم الكتب١٩٨١) ٦١-٧٩.
عكاك، عبد الغني، التربية الفكرية في الإسلام: أدب الحوار في القرآن الكريم، في الموافقات ذو الحجة ١٤١٤هـ ٣٩٢-٤٠٢.
العلواني، طه جابر فياض، أدب الاختلاف في الإسلام (قطر: مطابع الدوحة الحديثة___).
علوش، عبد الرحمن بن أحمد، فقه التعامل مع الأخطاء على ضوء منهج السلف ط٢ (الرياض: دار المعارج للنشر والتوزيع ١٤٢٠هـ)
علي، ماهر عبد القادر محمد، المنطق ومناهج البحث (بيروت: دار النهضة العربية ١٤٠٥).
عليان، أحمد فؤاد، طرق التعليم التربوية في السنة النبوية (الرياض: دار المسلم للنشر والتوزيع ١٤٢١هـ).
العليان، لولوة حمد، الحوار احتياج ونتاج، الفيصل جمادى الأولى ص ١٠٠-١٠١.
العلياني، علي بن نفيع، أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالة فيه (الرياض: دار طيبة ١٤١٦هـ)
العميرين، علي عبد العزيز بن علي، محقق كتاب الجدل: صناعة الجدل على طريقة الفقهاء لأبي الوفاء علي بن محمد بن عقيل البغدادي (الرياض: مكتبة التوبة ١٤١٨)
العواني، محمد، دليل اتهام جديد لمجله حوار، في الرسالة – مصر رجب ١٣٨٤هـ ص ٥٨-٥٩.
العودة، سلمان فهد، أدب الحوار (الرياض: مكتبة الرشد ١٤٢٤).

العوضي، هشام، الإسلاميون والحوار مع العلمانية والدولة والغرب (بيروت: دار ابن حزم ١٤١٨)
العيسوي، عبد الرحمن، تطبيق الطريقة الحوارية في تدريس المواد النفسية، مختارات من بحوث ندوه طرائق التدريس في الجامعات العربية (عمان: اتحاد الجامعات العربية ، ١٤٠٩) ص ١٥٠-١٦١.
غراب، سعد، الإسلام والنصرانية من الصدام إلى الحوار، في كيف نهتم بالتراث (تونس : الدار التونسيه ١٩٩٠) ص ١٨٣-٢٠٥.
الغربي، إقبال الغربي، الاختلاف في إثراء الفكر (مقارنة نفسية)في إيسسكو ٢٤١-٢٥٦.
الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين (--- دار الريان للتراث-----)
غشام، محمد، حوار الاستشراق، الاجتهاد 1422 هـ 377 - ٣٨٥.
غونتر مولاك، أهمية حوار الغرب مع العالم الإسلامي، في الفيصل العدد٣٣١.
الفتياني، تيسير محجوب، الحوار في السنة وأثره في تكوين المجتمع (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي ١٩٩٩)
الفريق العربي الإسلامي – المسيحي للحوار، "الحوار والعيش الواحد": ميثاق عربي إسلامي – مسيحي (بيروت: الفريق العربي الإسلامي – المسيحي للحوار ٢٠٠٢)ز
فضل الله، محمد حسين، الحوار في الإسلام، المنطق رجب ١٤١٣هـ ١١٨-١٢٤.
فكار، رشدي، نحو نظرية حوارية إسلامية (باريس: دار النشر العالمية جتنير ١٩٩٠)
الفهد، ياسر، الحوار منطق العصر ولغة الحضارة، الفيصل محرم ١٤١٨هـ ١٣٨.
الفهد، ياسر، من يرفض الحوار ؟ ولماذا ؟، الفيصل جمادى الآخر ١٤١٨هـ ص ١٣٨.
الفوزان، صالح فوزان، الولاء والبراء في الإسلام (الرياض: دار الوطن للنشر ١٤١١).
فوزي، محمود، حوار ساخن مع الشيخ كشك قبل رحيله (القاهرة: دار الفضيلة ، { د.ت}.
فولر، ألان، التفاوض: المهارات والاستراتيجيات ترجمة عبد الرحمن بن أحمد بن هيجان (المؤلف ١٤١٥).
فولر، جورج، دليل المفاوض (الرياض: مكتبة جرير ٢٠٠٠).
فيشر، روجر، ووليم يوري، الطريق إلى نعم: فن التفاوض، ترجمة سعيد محمد با مشمس (--- دار الصافي للنشر والتوزيع --).
الفيصل، سمر روحي، لغة الحوار الأدبي، المجلة العربية 22 شوال هـ ١٤١٦ هـ ص 110 -١١٢.
الفيومي، محمد إبراهيم، رسالة في الحوار الفكري بين الإسلام والحضارة: حوار حول الحوار (القاهرة: عالم الكتب ١٩٨١).
الفيومي، محمد إبراهيم، وعاطف زهران عارض، الحوار الفكري بين الإسلام والحضارة، الأزهر ربيع الثاني ١٤٠٢ ص ٣٢-٣٤.

القاسم، خالد بن عبد الله، الحوار مع أهل الكتاب (الرياض: دار المسلم ١٤١٤)/ جامعة الملك سعود ١٤١١.
قاسم، محمود، محقق تلخيص كتاب البرهان لابن رشد، مراجعة واستكمال وتعليق: تشارلس بتروث وأحمد عبد المجيد هريدي (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٢)
القاضي، أحمد بن عبد الرحمن، الحوار مع أتباع الأديان الأخرى في عصر العولمة (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي المؤتمر الإسلامي الرابع ١٤٢٣هـ).
القحطاني، محمد بن سعيد، الولاء والبراء في الإسلام (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤١٢هـ).
القحطاني، محمد بن سعيد، مقتطفات من كتاب الولاء والبراء في الإسلام (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤١١هـ).
القدوري، محمد، أدب الحوار في الإسلام، في إيسسكو ص ٥١-١٠١.
القرضاوي، يوسف، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥).
القصيبي، غازي، من آداب الاجتهاد والاختلاف في الإسلام، مجل اليمامة عدد: ١١٣٣ جمادى الأولى ١٤١١.
قفيشة، حمدي، الحوار في الكتاب المدرسي، في السجل العلمي للندوة العالمية الأولى لتعليم العربية لغير الناطقين بها (الرياض : جامعه الملك سعود ، عماده شؤون المكتبات ، ١٤٠٠ هـ ص 109–118 .
القوتلي، حسين، الحوار الإسلامي المسيحي الممكن والمستحيل، في الفكر الإسلامي – لبنان رجب ١٤٠٦هـ ص ١٣.
الكتاب المقدس: (كتب العهد القديم والعهد الجديد) (دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط ١٩٨٤).
كتبي، زهير محمد جميل، فن الحوار: الجزء الأول: المصطلح والتطور (----).
كشك، عبدالحميد، حوار بين الحق والباطل (القاهرة: دار البشر ، ١٤٠٧ هـ)
اللبودي، مني إبراهيم، الحوار فنياته واستراتيجياته وأساليب تعليمه (القاهرة : مكتبة وهبة ، ١٤٢٣هـ).
-مؤلفات في الحوار ، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ٣٤.
متري، طارق، في الحوار المسيحي الإسلامي، في الحسن، حوار الحضارات ص ٢٣٩-٢٥١.
مجلة الباحث، جمعية الحوار والاتصال بين الثقافات والحضارات، في مجلة الباحث، العدد (١٩٩٤) ٦٢ ص ١٣٣-١٣٩.
مجلة التوعية الإسلامية، مسك الختام: حقيقة الدعوة إلى وحدة الأديان في مجلة التوعية الإسلامية العدد: ٢١٤رجب-شعبان-رمضان ١٤١٨هـ ص ٢١٢-٢٢٢.
مجلة الفيصل، مجلة، العدد ١٨٨ صفر ١٤١٣هـ
مجلة الفيصل، مركز مصري لحوار الثقافات، في مجلة الفيصل شعبان ١٤١٣هـ ص ١٤٥.
مجلة الفيصل، ندوة مشنركة ملحق لمجلة الفيصل رقم ١٨٨.

مجلة المستقبل الإسلامي، حول الحوار الإسلامي القومي، الرائد: مجلة المستقبل محرم ١٤١٦هـ ص ٧- ٨.
محمد بن إبراهيم النعمان، الجمع الفريد (المدينة المنورة: محمد بن إبراهيم النعمان ١٤١٠هـ).
محمد، أسماء أبو بكر، الحوار بين الأديان رؤية إسلامية لتصحيح المفهوم، في المنهل جمادى الأولى والثانية ١٤٢٠هـ ص ١٤٤-١٤٥.
المحمود، عبد الرحمن بن صالح المحمود، القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه (الرياض: دار النشر الدولي ١٤١٤هـ).
مراد، سعيد وعاطف العراقي، الإسلام ولغة الحوار (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٣).
المراغي، أحمد مصطفى، علوم البلاغة: البيان والمعاني والبديع (القاهرة: دار الفكر العربي ١٩٧٢).
مركز دراسات الوحدة العربية، الحوار القومي-الديني: اوراق عمل و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية/ المركز (النشر بيروت: المركز، ١٩٨٩م.)
مشوح، وليد، المثقف وسلطه الحوار، في الموقف الأدبي ربيع الأول ١٤٢٢هـ ص ٧.
مشوح، وليد، حوار ثقافات أم إلغاء، في الموقف الأدبي عدد رمضان ١٤٢٢هـ ص ٧.
المصوري، علي بن محمد وعبد الغني بوشوار، العوامل المؤثرة على مشاركة الطلاب في المناقشات الأكاديمية داخل القاعات الدراسية كما يقررها طلاب كليه التربية في أبها - فرع جامعه الملك سعود، مجلة جامعة الملك سعود: العلوم التربوية مج٢ ١٤١٠ هـ 477 –497 .
المقدسي، جورج، محقق الجدل على طريقة الفقهاء (دمشق: مجلة المعهد الفرنسي للدراسات الشرقية ١٩٦٧).
المقسي، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة، المناظرة في القرآن الكريم وكلام الله القديم، تحقيق عمرو عبد المنعم سليم (---)
مكي، أحمد، تعليق على الرسالة الموضوعة في آداب البحث (القاهرة: جمعية النشر والتأليف الأزهرية ١٩٣٥)
مكين، محمد، كتاب الحوار لكونفوشيوس: فيلسوف الصين الكبير (القاهرة: المطبعة السلفية ومكتبتها ١٣٥٤).
المنجد في اللغة، ط٢(بيروت: دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية ١٩٦٩).
المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (جامعة الزيتونة ١٤٢١) وقائع ندوة أدب الاختلاف في الإسلام بين ١٨-٢٠ شعبان ١٤١٩هـ
الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة: صياغة للمنطق وأصول البحث متمشية مع الفكر الإسلامي (دمش: دار القلم ١٩٩٣)
الميلاد، زكي، الوحدة والتعددية والحوار في الخطاب الإسلامي (بيروت: دار الصفوة ١٩٩٣).

النجار، حسين فوزي، أدب الحوار، في الفيصل العدد ١٨٨ ص ١٤-١٥.
النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي، حاشية الأصول الثلاثة لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (الرياض: الإدارة العامة للطبع والترجمة ١٤١١هـ).
النحلاوي، عبد الرحمن، التربية بالحوار (بيروت: دار الفكر المعاصر ٢٠٠٢).
النحوي، عدنان علي رضا، الاختلاف بين الوفاق والشقاق (الرياض: دار النحوي للنشر والتوزيع ١٤٢٥هـ).
النحوي، عدنان علي رضا، حوار الأديان دعوة أم تقارب أم تنازل؟، (الرياض : دار النحوي للنشر والتوزيع ، ١٤٢١هـ)
ندا، منى محمد، التجريب كمنطق للتفكير التشكيلي: فرصة للحوار بحثا عن دائرة ضوء جديدة، في أهلا وسهلا عدد ٥ ربيع الأول ١٤٢٥هـ.
الندوة العالمية للشباب الإسلامي، أصول الحوار (الرياض: الندوة العالمية للشباب الإسلامي ١٤٠٨).
النشار/علي سامي، صون المنطوق والكلام عن فن النطق والكلام (القاهرة: مكتبة الخانجي ١٩٤٧)
النشار، علي سامي (معلق) صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام لجلال الدين السيوطي (القاهرة: مكتبة الخانجي بمصر ١٣٦٦).
النشار، علي سامي، المنطق الصوري منذ أرسطو وتطويره المعاصر (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى ١٣٧٥).
النشار، علي سامي، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام (القاهرة: دار المعارف ١٣٩٧).
نصرالله، ابراهيم، الحوار الأخير قبل مقتل العصفور بدقائق (عمان : دار الشروق للنشر والتوزيع ، ١٩٨٤ م)
النفير، أحميده، النخب والإصلاح وإشكالية الحوار، في مستقبل العالم الإسلامي أكتوبر-نوفمبر ١٩٩٣ ص ٢٥٧- ٢٧٠.
هاجر أم المسلمين، فن الحوار بين الأزواج، في هاجر أم المسلمين ذو القعدة ١٤١٢ هـ ١٣-
هاشم، أحمد محمد، آداب الاختلاف لدى الصحابة، في إيسسكو ص ١٤١-١٧٢.
هاني، إدريس، حوار الحضارات بين أنشودة المثاقفة وصرخة الهامش (بيروت : المركز الثقافي العربي ٢٠٠٢م .)
الهندي، السيد عبد الله، وقائع المناظرة التي جرت بين الشيخ رحمة الله الهندي والقسيس فندر الإنكليزي، ترجمة رفاعي الخولي الكاتب (بيروت: دار البشائر الإسلامية ١٩٩٦)
هيجان، عبد الرحمن بن أحمد، مترجم التفاوض: المهارات والاستراتيجيات ألان فولر (المؤلف ١٤١٥).
وجيه، حسن، الحوار : الضوابط وأوجه الخلل، في الفيصل صفر ١٤١٣هـ ٢٣-٢٥.
الوديع، محمد، الحوار خير وسيلة للدعوة إلى الإسلام، في المسلمون صفر ١٤٠٢ ص ١٣.

الوقفي، إبراهيم أحمد، الحوار لغة القرآن الكريم والسنة (القاهرة: دار الفكر العربي ١٩٩٣)
ولد أباه، محمد المختار، مجالات الاختلاف وضوابطه، في إيسسكو ص ١٣١- ١٤٠
.
الويشي، عطية فتحي، اشتراطات الحوار الحضاري، قافلة الزيت جمادى الآخرة ص ١١-١٣
الويشي، عطية فتحي، حوار الحضارات فريضة شرعية وضرورة بشرية، في القافلة العدد ربيع الآخر ١٤١٩هـ ص ١-٢.
الويشي، عطية فتحي، حوار الحضارات: إشكالية التصادم..وآفاق الحوار: حقائق ومفاهيم لا ينبغي أن تغيب (كويت: مكتبة المنار اسلامية ١٤٢٢)
يلجن، مقداد، أخلاقيات المناقشة والمحاورة والمناظرة العلمية وآدابها ومبادئها وآثارها على الفرد والمجتمع (الرياض: الدار الصوتية للتربية ١٤١٦).

مراجع أجنبية

Argyle, Michael, Eye-Contact, in Mortensen pp. 279-283.

Bruce, F. F., English Bible: A History of Translations from the Earliest English Versions to the New English Bible (New York: Oxford University Press 1970.

Condon, Jr., John, When People Talk with People, in Mortensen pp. 45-63.

Farson, Richard E., The Reverse Transmission of Culture, in Mortensen pp.345-353.

Frank, Lawrence K., Tactile Communication, in Mortensen pp. 110-135.

Goffman, Erving, Facial Engagements, in Mortensen pp. 64-90.

Hall, Edward T. and William Foote Wyte, Intercultural Communication, in Mortensen pp. 295-313.

Hall, Edward T., Proxemics in Cross-Cultural Context: Germans, English, and French, in in Mortensen pp. 314-344.

Kerlinger, Fred N., Foundations of Behavioral Research 3rd. ed. (New York: Holt Rinehart and Winston 1973).

Mehrabian, Albert, Communication without Words, in Mortensen pp. 91-109.

Mortensen, C. David, Basic Readings in Communicatio Theory (New York: Harper & Row, Publishers 1973).

Partridge, A. C., English Biblical Translation (London: Ande'e Deutsh Limited 1973.

Prosser, Michael H., The Cultural Dialogue: An Introduction to Intercultural Communication (Boston: Houghton Nifflin Company 1978.

Seale, M. S., Qur' an and Bible: Studies in Interpretation and Dialogue, London: Croom Helm Ltd. 1978.

Selltiz, Claire, Lawrence S. Wrightsman and Stuart W. Cook, Research Methods in Social Relations 3rd. ed. (New York: Holt Rinehart and Winston 1976).

The Islamic Foundation, Christian Mission and Islamic Da'wah: Proceedings of the Chambesy Dialogue Consultation Leicester: The Islamic Foundation 1982.

Wandersman, Abraham, Paul J. Poppen and David F. Ricks, eds.Human and Behaviorism: Dialogue and Groth (Oxford: Pergamon Press1976.

World Council of Churches International Relations and Dialogue, Striving Together in Dialogue: A Muslim-Christian Call to Reflection and Action (Geneva: World Council of Churches International Relations and Dialogue 2001).

Sieny, saeed I. the Islamic Foundation of Dialoggue cross Religions, presented to Cross Religion Conference in Geneve between 16-18 October 2002.